

كتاب الشعب

البنجارى

لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم
أبي المغيرة بن بزربة البخاري الجعفي
رضي الله تعالى عنه ونفعنا به
أمين

الجزء السابع

دار ومطابع الشعب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ النِّكَاحِ

(التَّرْغِيبُ ^(١) فِي النِّكَاحِ)

لِقَوْلِهِ ^(٢) تَعَالَى : فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ^(٣) حَدَّثَنَا سَمِيعُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا ^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَعْيَدٍ الطَّوِيلُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٌ إِلَى يَبُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا فَقَالُوا وَإِنْ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ ^(٥) أَحَدُهُمْ أَمَا أَنَا فَأِنِّي ^(٦) أَصَلَى اللَّيْلَ أَبَدًا ، وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ ، وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَرِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا ، جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٨) فَقَالَ أَنتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتَقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ ، وَأَصَلَّى وَأَرْقُدُ ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَمِيعٍ حَسَّانُ بْنُ

(١) (باب)

للتَّزْوِجِ فِي النِّكَاحِ

(٢) لقول الله من وجب

(٣) من النساء الآية

(٤) الخبري

(٥) قد غفر الله له

(٦) قال

(٧) وأنا

(٨) النبي فقال

إبراهيم عن يونس بن يزيد عن الزهري قال أخبرني عمرو أنه سأل عائشة عن قوله تعالى : وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِسُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنِّي وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ لَا تَعُولُوا . قالت يا ابن أخي اليتيمة تكون في حجر وليها فيزغب في مالها وجمالها ، يريد أن يتزوجها بأدنى من سنة صداقها ، فتهوا أن يتكحوهن إلا أن يقسطوا لهن فيكملوا الصداق ، وأمروا بنكاح من سواهن من النساء **باب** قول النبي ﷺ من استطاع منكم الباءة فليتزوج لإيثاره (١) أغض للبصر وأحصن للفرج ، وهل يتزوج من لا أرب له في النكاح **حدثنا** عمر بن حفص حدثننا أبي حدثننا الأعمش قال حدثني إبراهيم عن علقمة قال كنت مع عبد الله ، فلقية عثمان يعني فقال يا أبا عبد الرحمن إن لي إليك حاجة **خفياً** (٢) فقال عثمان هل لك يا أبا عبد الرحمن في أن تزوجك بكراً تذكرك ما كنت تمهد ، فلما رأى عبد الله أن ليس له حاجة إلى هذا (٣) أشار إلى فقال يا علقمة ، فانتبهت إليه وهو يقول : أما لئن قلت ذلك ، لقد قال لنا النبي ﷺ يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء **باب** من لم يستطع الباءة فليصم **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث حدثننا أبي حدثننا الأعمش قال حدثني عمارة عن عبد الرحمن ابن يزيد قال دخلت مع علقمة والأسود على عبد الله ، فقال عبد الله كنا مع النبي ﷺ شباباً لا نجد شيئاً ، فقال لنا رسول الله ﷺ يا معشر الشباب من استطاع الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر ، وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم ، فإنه له وجاء **باب** كثرة النساء **حدثنا** إبراهيم بن

- (١) فأنه
- (٢) فتزوجوا
- (٣) الا هذا

موسى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ
 حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ بِسَرَفٍ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هَذِهِ زَوْجَةُ النَّبِيِّ
 ﷺ فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعَشَهَا فَلَا تُرْعَزْ عَوْهَا ^(١) وَلَا تُرْزَلُوها وَأَرْفُقُوا ، فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ
 النَّبِيِّ ﷺ تِسْعٌ كَانَ يَقْسِمُ لِمَا نِ وَلَا يَقْسِمُ لِوَاحِدَةٍ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ**
ابْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ . عَنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ
 يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ وَلَهُ تِسْعٌ نِسْوَةٍ * وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ
 ابْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ**
الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ رَقِيبَةَ عَنْ طَلْحَةَ الْيَامِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
جُبَيْرٍ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ هَلْ تَرَوَجَّتِ ، قُلْتُ لَا ، قَالَ فَتَرَى رَجُحًا فَإِنْ خَيْرَ هَذِهِ
الْأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً **بَابُ مَنْ هَاجَرَ أَوْ عَمِلَ خَيْرًا لِتَرْوِجِ امْرَأَةٍ قَلَهُ مَا**
نَوَى **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَّيْنَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ**
ابْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
النَّبِيُّ ﷺ الْعَمَلُ بِالنِّسَاءِ ، وَإِنَّمَا لِأَمْرِي مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ
وَرَسُولِهِ ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ
امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ **بَابُ تَرْوِجِ الْمُعْسِرِ الَّذِي مَعَهُ**
الْقُرْآنُ وَالْإِسْلَامُ فِيهِ سَهْلٌ ^(٢) **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ** **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى**
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَغْرُومُ مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَسْتَحْصِي كُنْهَانَا عَنْ ذَلِكَ **بَابُ**
قَوْلِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ أَنْظِرْ أَيْ زَوْجَتِي شَيْئًا حَتَّى أَنْزِلَ لَكَ عَنْهَا رِوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ عَوْفٍ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ**

(١) تَرْوِجُهَا
 (٢) سَهْلٌ بِنُ سَهْلٍ

أَبُو مَالِكٍ قَالَ قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَأَخَى النَّبِيَّ ﷺ يَتْنَهُ وَيَبْنِ سَعْدِ بْنِ
 الرَّيِّجِ الْأَنْصَارِيِّ، وَعِنْدَ الْأَنْصَارِيِّ أَمْرَاتَانِ فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ
 فَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ دُلُونِي عَلَى السُّوقِ ، فَأَتَى السُّوقَ فَرَبِحَ شَيْئًا
 مِنْ أَطِيطٍ وَشَيْئًا مِنْ سَمْنٍ ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ ، فَقَالَ
 مَهْنِمٌ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَقَالَ تَرَوَجْتُ أَنْصَارِيَّةً قَالَ فَمَا سَمِعْتَ ^(١) قَالَ وَزَنَ نَوَاقِ مِنْ
 ذَهَبٍ قَالَ أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ **بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبْتُلِ وَالْخِصَاءِ حَدِيثُ أَحْمَدُ**
 أَبُو يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو شِهَابٍ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ
 يَقُولُ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُمَانَ بْنِ مَطْعُونِ
 التَّبْتُلَ وَلَوْ أُذِنَ لَهُ لَأَخْتَصَبْنَا **حَدِيثُ أَبُو الْيَمَانِ** أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ لَقَدْ رَدَّ ذَلِكَ يَعْنِي
 النَّبِيَّ ﷺ عَلَى عُمَانَ ^(٢) وَلَوْ أَجَازَ لَهُ التَّبْتُلَ لَأَخْتَصَبْنَا **حَدِيثُ قُتَيْبَةَ** بْنِ سَعِيدِ
 حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ قَبَسِ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ كُنَّا نَنْزُومُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 وَكُنَّا لَنَا شَيْءٌ ، فَقُلْنَا أَلَا نَسْتَخْصِي ، فَهَاتَا عَنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَسْكَحَ
 الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ
 لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ . وَقَالَ أَصْبَعُ أَخْبَرَنِي أَبُو وَهْبٍ عَنْ
 يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ شَابٌّ وَأَنَا ^(٣) أَخَافُ عَلَى نَفْسِي الْعَنْتَ وَلَا أَجِدُ مَا
 أَنْزَجَ بِهِ النِّسَاءَ ، فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ
 مِثْلَ ذَلِكَ ، فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ جَفَّ
 الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ ، فَأَخْتَصَصَ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرَّ **بَابُ نِكَاحِ الْأَبْكَارِ** . وَقَالَ

- (١) فَمَا سَمِعْتَ إِلَيْهَا
 (٢) عُمَانَ بْنِ مَطْعُونِ
 (٣) وَأَنَا

أَبْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ أَبُو قَبَّاسٍ لِمَا شِئْنَا لَمْ يَنْكِحِ النَّبِيُّ ﷺ بَكْرًا خَيْرَكَ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَايَا وَفِيهِ شَجَرَةٌ
 قَدْ أَكَلْنَا مِنْهَا ، وَوَجَدْتِ شَجَرًا كَمْ يُؤْكَلُ مِنْهَا فِي أَهْلِ كَنْتِ تُزَوِّجُ بِبَيْرِكَ ، قَالَ
 فِي النَّبِيِّ (١) كَمْ يُزَوِّجُ مِنْهَا تَعْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْرًا خَيْرَهَا
 حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَأَيْتَ فِي النَّامِ مَرَّتَيْنِ ، إِذَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي سَرْمَةٍ حَرِيرٍ فَيَقُولُ
 هَذِهِ أَمْرَاتُكَ ، فَأَكْشِفُهَا فَإِذَا هِيَ أُنْتِ ، فَأَقُولُ إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُعْطِ
 بَابُ (٢) النَّبِيَّاتِ . وَقَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ قَالَتْ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَزَوِّجَنَّ عَلِيَّ بَنَاتِكُنَّ
 وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْلَبَانِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا سَيَّارٌ عَنِ الشَّيْخِ عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَفَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عُرْوَةَ فَتَمَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرِي لِي قَطُوفٍ
 فَالْحَقَنِي رَاكِبٌ مِنْ حَلْفِي فَتَحَسَّنَ بَعِيرِي بِعَازَةٍ كَانَتْ مَعَهُ فَأَتَلَقَ بَعِيرِي كَأَجْوَدٍ
 مَا أَنْتَ رَاهُ مِنَ الْإِبِلِ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ مَا يُعْجَلُكَ ؟ قُلْتُ كُنْتُ حَدِيثٌ هَدِي
 بِعُرْسِي ، قَالَ بِكْرًا (٣) أَمْ نَيْبًا ؟ قُلْتُ نَيْبٌ (٤) ، قَالَ فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَامِيهَا وَتَلَامِيكَ
 قَالَ فَلَمَّا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ ، قَالَ أَمَلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا أَيْلًا أَوْ عِشَاءً . لَكِنِّي تَمْنِي بِالشَّيْئَةِ
 وَتَسْتَحِدُّ الْمَنِيَّةَ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَارِبٌ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ
 اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ تَزَوَّجْتُ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا تَزَوَّجْتُ ؟ فَقُلْتُ
 تَزَوَّجْتُ نَيْبًا ، فَقَالَ مَالِكٌ وَالْعَدَاوِيُّ (٥) وَلِعَائِبًا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرُو بْنِ دِينَارٍ
 فَقَالَ عَمْرُو سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلَّا جَارِيَةٌ تُلَامِيهَا
 وَتَلَامِيكَ بَابُ تَزَوِّجِ الصَّغَارِ مِنَ الْكِبَارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَوْفَلٍ

(١) في الذي لم يُزَوِّجْ
 منها هي هكذا في جميع
 النسخ الممتدة بيدنا ومنها
 فرع اليونانية وكذا
 النسخة التي شرح عليها
 العيسني وفي شرح
 السطواني المطبوع التي
 لم يُزَوِّجْ منها اه
 (٢) باب تزويج النبيات
 (٣) قال لي النبي
 (٤) أكرأ
 (٥) نيبا
 (٦) فتح راه العذارى من
 اللرع

حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عِرَاكِ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَطَبَ حَائِشَةَ إِلَى أَبِي
 بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ، فَقَالَ أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ وَهِيَ
 لِي حَلَائِكُ **باب** إِلَى مَنْ يَنْكِحُ، وَأَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ، وَمَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَخَيَّرَ
 لِطُفْئِهِ مِنْ غَيْرِ إِيجَابٍ **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ
 الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ خَيْرُ نِسَاءٍ وَكَيْفَ الْإِبِلِ
 صَالِحُو (١) نِسَاءِ قُرَيْشٍ أَخْنَاءُ عَلَى وَلَدِهِ (٢) فِي صِغَرِهِ وَأَزْوَاجُهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ
باب اتِّخَاذِ السَّرَارِيِّ، وَمَنْ أَغْتَقَ جَارِيَتَهُ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا **حدثنا** مَوْسَى بْنُ
 إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ صَالِحٍ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ
 حَدَّثَنِي أَبُو بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ عِنْدَهُ وَبِلَدَةٌ
 فَعَامَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، ثُمَّ أَغْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ
 وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ (٣) بِي فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا تَمْلُوكٍ
 آدَى جَوَّ مَوَالِيهِ وَحَقَّ رَبُّهُ فَلَهُ أَجْرَانِ. قَالَ الشَّعْبِيُّ خُذْهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ قَدْ كَانَ
 الرَّجُلُ يَرْجُلُ فِيهَا دُونَهُ (٤) إِلَى الْمَدِينَةِ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي
 بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَغْتَقَهَا ثُمَّ أَصْدَقَهَا **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ قَالَ
 أَخْبَرَنِي (٥) ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ حَارِثِ بْنِ حَارِثٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ * حَدَّثَنَا مُلَيْمَانُ عَنْ سَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ (٦)
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٧) لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ : مِثْنًا إِبْرَاهِيمُ مَرَّ
 بِجَبَّارٍ وَمَتَعَهُ سَارَةٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَأَغْطَاهَا هَاجِرًا، قَالَتْ كَفَّ اللَّهُ يَدَ الْكَافِرِ
 وَأَخَذَنِي آجَرَ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَتِلْكَ أَتُكُّمُ يَا بَنِي مَادِ السَّمَاءِ **حدثنا** ثَابِتُ بْنُ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ

- (١) صَالِحٌ صَالِحٌ
- (٢) عَلَى وَوَلَدِهِ
- (٣) وَأَمِنْ يَدِي بِي
- (٤) فِيهَا دُونَهَا
- (٥) أَخْبَرَنَا
- (٦) عَنْ مُجَاهِدٍ . قَالَ
- المحافظ ابن حجر وتبعه
- العينى وهو خطأ
- (٧) قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ
- لَمْ يَكْذِبْ

خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةَ مَلَأْنَا بِبَنِي عَلِيٍّ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَليْمَتِهِ ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ أَمْرٌ ^(١) بِالْأَنْطَاعِ ، فَالْتَقَى فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالْأَقِطِ وَالسَّمْنِ فَكَانَتْ وَليْمَتَهُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، فَقَالُوا إِنْ حَجَبَهَا ، فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا ، فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، فَلَمَّا أُرْتَحِلَ وَطَى ^(٢) لَهَا خَلْفَهُ وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ

بَابُ مَنْ جَعَلَ عِتْقَ الْأُمَّةِ صَدَقَاتِهَا **حَدِيثُ ثَيْبَةَ بِنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ وَشُعَيْبِ بْنِ الْحَجَّابِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَقَاتِهَا** **بَابُ تَرْوِجِ الْمُعْسِرِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ** **حَدِيثُ ثَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ جَاءَتْ أُمْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَهْبُ لَكَ نَفْسِي قَالَ فَانْظُرِي إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ ثُمَّ طَأَطَأَ ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْبُضْ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ ^(٤) فَزَوِّجْنِيهَا فَقَالَ وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ ^(٥) لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ أَذْهَبُ إِلَى أَهْلِكَ فَأَنْظُرُ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْظُرِي وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي قَالَ سَهْلٌ مَا لَهُ رِذَالٌ فَلَهَا نِصْفُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكِ إِنْ لَبِستَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ وَإِنْ لَبِستَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ ^(٦) شَيْءٌ فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِيًّا فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ فَلَمَّا جَاءَ قَالَ مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ**

- (١) أَمْرٌ بِالْأَنْطَاعِ
- (٢) وَطَى . كَذَا فِي الْبُيُوتِيَّةِ بِالْيَاءِ وَبِغَيْرِ هَمْزٍ
- (٣) طَأَطَأَ
- (٤) فِيمَا حَاجَةٌ
- (٥) قَالَ
- (٦) عَلَيْكَ مِنْهُ

كَذَا عَدَدَهَا فَقَالَ تَقْرَوْنَهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكِ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَذْهَبَ فَقَدْ مَلَكَتْكُمْ
 بِمَا مَلَكَتْ مِنَ الْقُرْآنِ **بَابُ الْأُكْفَاءِ فِي الدِّينِ وَقَوْلُهُ** : وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ
 الْمَاءِ بَشَرًا جَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا ^(١) وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا **حَدَّثَنَا** أَبُو النِّبَّانِ أَخْبَرَنَا
 شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَبَا
 حُدَيْفَةَ بْنَ عُثْبَةَ بْنَ رِبِيعَةَ بْنَ عَبْدِ شَمْسٍ ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَبَيَّنَ
 سَالِمًا ، وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ ، هِنْدًا ^(٢) بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ رِبِيعَةَ وَهُوَ مَوْلَى
 لِأَمْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، كَمَا تَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْدًا ، وَكَانَ مِنْ تَبَنَى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ
 دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ : أَدْعُوهُمْ لِأَسْمَائِهِمْ إِلَى قَوْلِهِ
 وَمَوَالِيكُمْ . فَرُدُّوهُ إِلَى آبَائِهِمْ ، فَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ لَهُ آبٌ كَانَ مَوْلَى وَأَخًا فِي الدِّينِ ،
 لَجَّاتٍ مَهْنَةً بِنْتُ سُهَيْلِ بْنِ كَهْمَرٍ الْقُرَشِيِّ ثُمَّ الْكَمَرِيُّ وَهِيَ أُمُّ رَأَةَ أَبِي حُدَيْفَةَ ^(٣)
 النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَأَدَا ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مَا قَدْ
 عَلِمْتَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى صُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ لَهَا
 لَسَّاكِ أُرِدْتَ الْحَجَّ ، قَالَتْ وَاللَّهِ لَا ^(٤) أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً فَقَالَ لَهَا حُجِّي وَأَشْرِي طِي
 قَوْلِي ^(٥) اللَّهُمَّ تَحَلَّى ^(٦) حَيْثُ حَبَسْتُنِي ، وَكَانَتْ لَحَّتِ الْمُنَادِيَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ **حَدَّثَنَا**
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَعِيذُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ : لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا
 وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا ، فَأَنْظَرُ بِنَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَزْمَةَ حَدَّثَنَا
 أَبُو أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ قَتَادَةَ رَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مَا تَقُولُونَ
 فِي هَذَا ؟ قَالُوا حَرِيٌّ إِنْ خُطِبَ أَنْ يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشْفَعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَبَحَّ

(١) وَصِهْرًا الْآيَةُ

(٢) هِنْدًا

(٣) أَبِي حُدَيْفَةَ بْنِ عُثْبَةَ

(٤) مَا أَجِدُنِي

(٥) وَقَوْلِي

(٦) تَحَلَّى

قَالَ ثُمَّ سَكَتَ فَرَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟ قَالُوا حَرِيٌّ إِنْ
 خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلِّ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الْمَالِ وَتَرْوِجُ
 الْمِثْلَ الْمَثْرِبَةَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِنَّ^(١) خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي
 الْبَيْتِ قَالَتْ يَا ابْنَ أُخْتِي هَذِهِ^(٢) الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرٍ وَلَيْهَا قَيْرَغَبٌ فِي جَمَاهَا
 وَمَالُهَا وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ صَدَاقَهَا ، فَهَمُّوا عَنْ نِكَاحِهَا ، إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا فِي إِكْمَالِ
 الصَّدَاقِ وَأَمَرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ ، قَالَتْ وَأَسْتَفْتِي النَّاسَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ
 ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ^(٣) يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ إِلَى تَرْغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ، فَأَنْزَلَ
 اللَّهُ لَهُمْ أَنْ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا وَنَبَسِهَا^(٤) فِي
 إِكْمَالِ الصَّدَاقِ ، وَإِذَا^(٥) كَانَتْ تَرْغِبُونَ عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ ، تَرَكَوْهَا
 وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَتْ فَكَمَا يَتَرُكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا فَلَيْسَ لَهُمْ
 أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا ، إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا وَيُعْطَوْهَا حَقَّهَا الْأَوْفَى فِي^(٦)
 الصَّدَاقِ **بَابُ مَا يَتَّقَى مِنَ شَوْمِ الْمَرْأَةِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : إِنْ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ**
وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمْزَةَ
وَسَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَرَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ^(٧)
اللَّهِ ﷺ قَالَ : الشَّوْمُ^(٨) فِي الْمَرْأَةِ ، وَالْدَّارُ ، وَالْفَرَسُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْنَالٍ^(٩)
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمْعَلَانِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ
ذَكَرُوا الشَّوْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ كَانَ الشَّوْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ^(١٠)
وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ

(١) فَإِنْ خِفْتُمْ
 (٢) هِيَ الْيَتِيمَةُ
 (٣) سَقَطَتِ الْوَاوُ عِنْدَ
 (٤) وَسَدَنَهَا
 (٥) وَإِنْ كَانَتْ
 (٦) مِنَ الصَّدَاقِ
 (٧) النَّبِيِّ
 (٨) فِي هَامِشِ الصَّرْحِ
 الَّذِي بِيَدِنَا مَا نَصَّهُ قَالَ
 الْحَافِظُ أَبُو ذُرَيْعَةَ قَالَ الْبُخَارِيُّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَوْمُ
 الْفَرَسِ إِذَا كَانَ حَرُونَاً
 وَشَوْمُ الْمَرْأَةِ شَوْمُ خَلْقِهَا
 وَشَوْمُ الدَّارِ شَوْمُ جَارِهَا
 قَالَ مَعْمَرُ شَوْمُ الْفَرَسِ
 إِذَا لَمْ يُعْزَ عَلَيْهِ مِنْ
 الْيُونَنِيَّةِ
 (٩) الْمِهْنَالِ

ابن سعد ان رسول الله ﷺ قال ان كان في شيء فسي الفرس والمرأة والمسكن
 حدثنا آدم حدثنا شعبة عن سليمان التيمي قال سمعت ابا عثمان النهدي عن اسامة
 ابن زيد رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال ما تركت بعدى فتنة اضر على الرجال
 من النساء **باب الحرة تحت العبد** حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك
 عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت
 كان في بريرة ثلاث من عتقت فخيرت ، وقال رسول الله ﷺ الولاء لمن اعتق
 ودخل رسول الله ﷺ وبرمة على النار فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت
 فقال لم (١) ار البرمة ، فقيل لحم تصدق (٢) على بريرة ، وانت لا تأكل الصدقة
 قال هو عليها (٣) صدقة ، ولنا هدية **باب لا يتزوج اكثر من اربع** ،
 لقوله تعالى : متنى وثلاث ورباع ، وقال علي بن الحسين عليهما السلام يعني متنى
 او ثلاث او رباع . وقوله جل ذكره : اولي اجنحة متنى وثلاث ورباع ، يعني
 متنى او ثلاث او رباع **حدثنا محمد** اخبرنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة
 وان (٤) خفتم ان لا تفسطوا في اليتامى . قال (٥) اليتيمة تكون عند الرجل وهو
 وليها فيتزوجها على مالها ويصي وصبتها ولا يعدل في مالها فليتزوج ما (٦) طاب
 له من النساء سواها متنى وثلاث ورباع **باب** واما نكحكم اللاتي ارضعنكم
 ويحرم من الرضاة (٧) ما يحرم من النسب **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك
 عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي ﷺ
 اخبرتها ان رسول الله ﷺ كان عندها وانها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت
 حفصة ، قالت فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك ، فقال النبي ﷺ
 اراه فلانا ، لعم حفصة من الرضاة ، قالت عائشة لو كان فلان حيا ، لعمها من

(١) لم ار البرمة
 (٢) تصدق به
 (٣) هوها
 (٤) فان خفتم
 (٥) قالت
 (٦) من طاب
 (٧) الرضاة

الرَّضَاعَةُ دَخَلَ عَلَيَّ ، فَقَالَ نَعَمْ الرِّضَاعَةُ ، تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ**
حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ
 ﷺ **الْأَتْرُوجُ** ^(١) ابْنَةُ حَمْرَةَ قَالَ إِنَّهَا ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ ، وَقَالَ بَشْرُ بْنُ عُمَرَ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ**
 أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(٢) أَبِي
 سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكَحْ
 أُخْتِي بِنْتَ ^(٣) أَبِي سُفْيَانَ فَقَالَ أَوْ شَجِيئِينَ ذَلِكَ ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِطَةٍ ^(٤)
 وَأَحَبُّ مِنْ شَارِكِي فِي خَيْرِ أُخْتِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي ، قُلْتُ فَإِنَّا
 مُحَدَّثٌ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تُنْكَحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ
 لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رِيْبِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي ، إِنَّهَا لَا ابْنَةَ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ
 أَرْضَعْتِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبِيَّةٌ ، فَلَا تَرْضَعُنَّ عَلَيَّ بِمَا تَكُنُّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ ، قَالَ عُروَةُ
 وَثَوْبِيَّةٌ مَوْلَاةٌ لِأَبِي هَلْبٍ كَانَ أَبُو هَلْبٍ أَعْتَقَهَا فَأَرْضَعَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمَّا مَاتَ أَبُو
 هَلْبٍ لُرِيَّةٌ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشْرَحِيَّةٌ ^(٥) قَالَ ^(٦) لَهُ مَاذَا لَقِيتَ ، قَالَ أَبُو هَلْبٍ لَمْ أَلْقَ
 بَعْدَكُمْ غَيْرَ ^(٧) أَنِّي سَمِعْتُ فِي هَذِهِ بِمَتَاقِي ثَوْبِيَّةَ **بَابُ مَنْ قَالَ لَا رِضَاعَ**
بَعْدَ حَوْلَيْنِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى ^(٨) : حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرِّضَاعَةَ ، وَمَا
يُحَرِّمُ مِنْ قَلِيلِ الرِّضَاعِ وَكَثِيرِهِ **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَشْعَثِ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا
 رَجُلٌ ، فَكَأَنَّهُ تَغَيَّرَ وَجْهَهُ كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ إِنَّهُ أُخِي ، فَقَالَ أَنْظُرِي
 مِنْ ^(٩) **إِخْوَانِكُنَّ** فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْجَاعَةِ **بَابُ لَبَنِ الْفَخْلِ** **حَدَّثَنَا عَبْدُ**
 اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ سَهَابٍ عَنْ عُروَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ

(١) الأترج

(٢) بنت

(٣) ابنة

(٤) بمخلية

قال الامام ابو الفضل قولها لست لك بمخلية بضم الميم وسكون الخاء أي خالصة من ضرة هجري اه من اليونانية

(٥) قوله بشر حسيه كذا للسمعلى والحوى ومعناه صوه الحال ويقال فيه أيضا الحوبة ولغيرها

بشر حسيه اهن اليونانية

(٦) قال

(٧) في جمع الحمى لم ألق بعدكم غيرا غيراه من اليونانية

(٨) من وجل

(٩) ما إخوانكُنَّ

أَفْلَحَ أَحَا أَبِي الْقَيْسِ جَاءَ اسْتَأْذِينَ ذَاتِهَا وَهُوَ تَمَّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ بَعْدَ أَنْ نَزَلَ
 الْحِجَابُ ، فَلَيْتَ أَنْ آذَنَ لَهُ ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ
 فَأَمَرَنِي أَنْ آذَنَ لَهُ **بَابُ شَهَادَةِ الْمُرْضِعَةِ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُبيدُ
 ابْنُ أَبِي سَرِيحٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ عُقْبَةَ لِكُنِّي لِحَدِيثِ عُبيدِ
 أَحْفَظُ ، قَالَ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً جَاءَتْنا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ ، فَقَالَتْ أَرْضَعْتُكُمْ فَأَتَيْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ تَزَوَّجْتُ فَلَانَةَ بِنْتَ فُلَانٍ جَاءَتْنا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ لِي إني
 قَدْ ^(١) أَرْضَعْتُكُمْ ، وَهِيَ كاذِبَةٌ ، فَأَعْرَضَ ^(٢) فَأَتَيْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ ، قُلْتُ إِنَّهَا
 كاذِبَةٌ ، قَالَ كَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمْ دَعَمَهَا عَنْكَ ، وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ
 بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى يَحْكِي أَيُّوبَ **بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءِ وَمَا يَحْرُمُ**
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ^(٣) وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ
 وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ إِلَى آخِرِ الْآيَتِينَ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ
 عَلِيمًا حَكِيمًا . وَقَالَ أَنَسٌ : وَالْمَحْضَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ، ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ الْحَرَامِ حَرَامٌ
 إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ، لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَنْزِعَ ^(٤) الرَّجُلُ جَارِيَتَهُ ^(٥) مِنْ
 عَبْدِهِ . وَقَالَ : وَلَا تَنْسَكُوا الْأَشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ . وَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ : مَا زَادَ عَلِيٌّ
 أَرْبَعٌ فَهُوَ حَرَامٌ كَأَمِّهِ وَأَبْنَتِهِ وَأُخْتِهِ . وَقَالَ لَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 سَعِيدٍ عَنْ سُنَيَانَ حَدَّثَنِي حَبِيبٌ عَنْ سَعِيدٍ ^(٦) عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ
 سَبْعٌ ، وَمِنَ الصُّمْرِ سَبْعٌ . ثُمَّ قَرَأَ : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ الْآيَةَ وَجَمَعَ عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بَيْنَ ابْنَتِ عَلِيٍّ وَامْرَأَةِ عَلِيٍّ . وَقَالَ أَبُو سَيْرِينَ : لَا بَأْسَ بِهِ ، وَكَرِهَهُ
 الْحَسَنُ مَرَّةً ، ثُمَّ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ ، وَجَمَعَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَيْنَ ابْنَتَيْ عَمِّهِ

- (١) لَدَدٌ
- (٢) فَأَعْرَضَ عَنْهُ عَنِ
- (٣) وَبَنَاتُكُمْ الْآيَةَ
- (٤) أَنْ يُزَوَّجَ
- (٥) جَارِيَةً
- (٦) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ

فِي لَيْلَةٍ ، وَكَرِهَهُ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ لِقَطِيعَةٍ ، وَلَيْسَ فِيهِ تَحْرِيمٌ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : وَأَحِلَّ
 لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ . وَقَالَ عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذَا زَنَى بِأَخْتِ امْرَأَتِهِ لَمْ
 تَحْرُمْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ . وَيُرْوَى عَنْ يَحْيَى الْكِنْدِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَأَبِي (١) جَعْفَرٍ فِيمَنْ
 يَلْعَبُ بِالصَّبِيِّ إِنْ أَدْخَلَهُ فِيهِ ، فَلَا يَتَرَوَّجَنَّ أُمُّهُ ، وَيَحْيَى هَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ لَمْ (٢)
 يُتَابَعِ عَلَيْهِ . وَقَالَ عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذَا زَنَى بِهَا لَمْ (٣) تَحْرُمْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ ،
 وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي نَضْرٍ أَنْ ابْنَ عَبَّاسٍ حَرَّمَ وَأَبُو نَضْرٍ هَذَا لَمْ يَعْرِفْ بِسَمَاعِهِ مِنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَيُرْوَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَالْحَسَنِ وَبَعْضِ أَهْلِ
 الْعِرَاقِ تَحْرُمُ (٤) عَلَيْهِ . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَا تَحْرُمُ حَتَّى يُلْزِقَ (٥) بِالْأَرْضِ يَعْني
 يُجَامِعُ (٦) ، وَجَوَزَةُ ابْنُ الْمُسَيْبِ وَغُرُورَةُ وَالزُّهْرِيُّ ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ قَالَ عَلِيٌّ لَا تَحْرُمُ
 وَهَذَا (٧) مُرْسَلٌ **بَابُ** (٨) وَرَبَائِبِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ
 اللَّاتِي دَخَلْتُمْ فِيهِنَّ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْأُخُولُ وَالْمُسَيْسُ وَالْمَأْسُ هُوَ الْجَمَاعُ وَمَنْ
 قَالَ بَنَاتٌ وَلِدَهَا مِنْ بَنَاتِهِ فِي التَّحْرِيمِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِأُمِّ حَبِيبَةَ لَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ
 بَنَاتِكُنَّ (٩) ، وَكَذَلِكَ حَلَائِلُ وَلِدِ الْأَبْنَاءِ مِنْ حَلَائِلِ الْأَبْنَاءِ ، وَهَلْ تُسَمَّى الرَّبِيبَةُ
 وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِي حُجْرِهِ ، وَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَبِيبَةً لَهُ إِلَى مَنْ يَكْفُلُهَا ، وَسَمَّى النَّبِيُّ
 ﷺ ابْنَ أَبْنَتِهِ أَبْنًا **عَدِشُ الْحَمِيدِيِّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ**
رَبِيبَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ
فَأَقْعَلُ مَاذَا ؟ قُلْتُ تَنْكِحُ ، قَالَ أَتُحِبُّينَ ؟ قُلْتُ لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ ، وَأَحَبُّ مِنْ
شَرِّكِينِ (١٠) فَيْكَ أُخْتِي ، قَالَ إِنَّهَا لَا تَحْمِلُ لِي ، قُلْتُ بَلَمَنِي أَنْكَ تَخْطُبُ ، قَالَ ابْنَةُ
أُمِّ مَلَكَةَ ، قُلْتُ نَعَمْ ، قَالَ لَوْ لَمْ تَكُنْ رِيبَتِي مَا حَلَّتْ لِي أَرْضَعْتِي وَأَبَاهَا ثَوْبَةَ
فَلَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أُخَوَاتِكُنَّ . وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ دُرَّةُ بِنْتُ

(١) وَأَبْنِ حَفْصٍ
 (٢) وَآمُ يُتَابَعُ
 (٣) لَا تَحْرُمُ
 (٤) تَحْرُمُ عَلَيْهِ . كَذَا
 فِي النسخ العتمدة بيدنا
 فِي القسطلاني بِتَحْرُمُ
 عَلَيْهِ أَى نكاحها قال
 والذي فِي البيهقي تَحْرُمُ
 بالفوقية وسقوط لفظ عليه
 (٥) يُلْزِقُ
 (٦) يُجَامِعُ هكذا فِي
 البيهقي ولعله على هذه
 الرواية تُلْزِقُ وَتُجَامِعُ
 بالفوقية والله أعلم كذا
 بهامش الفرع الذي بيدنا
 (٧) وَهُوَ مُرْسَلٌ
 قَوْلُهُ
 (٨) **بَابُ** . كَذَا
 فِي الفرع الذي بيدنا
 (٩) وَلَا أُخَوَاتِكُنَّ
 (١٠) شَرِّكِينِ . كَذَا فِي
 بالضبطين فِي البيهقي

أبي سلمة باب وأن تجتمعا بين الاختين إلا ما قد سلف حدثنا عبد الله
 ابن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أن عروة بن الزبير أخبره أن
 زينب ابنة أبي سلمة أخبرته أن أم حبيبة قالت قلت يا رسول الله أنكح
 أختي بنت أبي سفيان ، قال وشجيين ؟ قلت نعم لست ^(١) بمخلية ، وأحب من
 شاركني ^(٢) في خير أختي فقال النبي ﷺ إن ذلك لا يحل لي ، قلت يا رسول الله
 فوالله إنا لتتحدث أنك تريد أن تنكح درة بنت أبي سلمة ، قال بنت أم سلمة
 فقلت نعم قال فوالله لو لم تكن في حجرى ما حلت لي إنها لابنة ^(٣) أختي من
 الرضاة أرضعتني وأبا سلمة ثوية فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن
 باب لا تنكح المرأة على عمتها حدثنا عبد الله أخبرنا عبد الله أخبرنا عاصم
 عن الشعبي سمع جابرا رضي الله عنه قال نهى رسول الله ﷺ أن تنكح المرأة على
 عمتها أو خالتها وقال داود وابن عوف عن الشعبي عن أبي هريرة ^(٤) حدثنا عبد الله
 ابن يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله
 عنه أن رسول الله ﷺ قال لا يجتمع بين المرأة وعمتها ، ولا بين المرأة وخالتها ،
 حدثنا عبد الله أخبرنا عبد الله قال أخبرني يونس عن الزهري قال حدثني قبيصة
 ابن ذؤيب أنه سمع أبا هريرة يقول نهى النبي ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها
 والمرأة وخالتها فترى حالة أبيها تلك المنزلة لأن عروة حدثني عن عائشة قالت
 حرموا من الرضاة ما يحرم من النسب باب الشغار حدثنا عبد الله بن
 يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ
 نهى عن الشغار ، والشغار أن يزوج الرجل ^(٥) ابنته على أن يزوج الآخر ابنته
 ليس بينهما صداق باب هل للمرأة أن تهب نفسها لإحد ^(٦) حدثنا محمد بن

- (١) أم سلمة
- (٢) بنت أبي سلمة
- (٣) لست لك
- (٤) من شركتي
- (٥) ابنة
- (٦) الرجل

سَلَامٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَتْ خَوْلَةٌ بِنْتُ حَكِيمٍ مِنَ
 اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَمَا تَسْتَحْيِ الْمَرْأَةَ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا
 لِلرَّجُلِ ، فَلَمَّا تَرَلَتْ : تَوَجَّيْ مِنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى رَبِّكَ إِلَّا
 يُسْكِرُ فِي هَوَاكَ . رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدَّبُ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَعَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ **بَابُ نِكَاحِ الْمُحْرِمِ حَدَّثَنَا مَالِكُ**
ابْنُ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا^(١) ابْنُ عُيَيْنَةَ أَخْبَرَنَا عَمْرُو حَدَّثَنَا^(٢) جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ أُنْبَأَنَا^(٣)
ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ **بَابُ نَهْيِ رَسُولِ^(٤)**
اللَّهِ ﷺ عَنِ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ آخِرًا حَدَّثَنَا^(٥) مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ
أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَأَجُوهُ عَبْدِ اللَّهِ^(٦) عَنْ
أَبِيهِمَا أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُتَعَةِ وَعَنِ
لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ زَمَنَ خَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُذْرَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ أَبِي جَرْمَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعَ^(٧) عَنْ مُتَعَةِ النِّسَاءِ فَرَحَّصَ ، فَقَالَ لَهُ
مَوْلَى لَهُ إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْحَالِ الشَّدِيدِ ، وَفِي النِّسَاءِ قِلَّةٌ أَوْ نَحْوُهُ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
نَعَمْ حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ كُنَّا فِي جَيْشٍ ، فَأَتَانَا رَسُولُ رَسُولِ^(٨) اللَّهِ ﷺ
فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا فَاَسْتَمْتِعُوا^(٩) . وَقَالَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنِي
إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ وَالْمَرْأَةُ
تَوَافِقًا فَمِشْرَةٌ^(١٠) مَا بَيْنَهُمَا ثَلَاثَ لَيَالٍ ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَرَ أَيَّدًا أَوْ يَتَّارَكَ تَتَارَكَ
فَمَا أَدْرَى أَيْ شَيْءٍ كَانَ لَنَا خَاصَّةً ، أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، وَبَيْنَهُ^(١١) عَلِيُّ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ **بَابُ عَرْضِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا ، عَلَى الرَّجُلِ الصَّالِحِ**

- (١) حدثنا
- (٢) أخبرنا
- (٣) أخبرنا
- (٤) النبي
- (٥) أخبرنا
- (٦) عبد الله بن محمد
- (٧) بسئل
- (٨) رسول رسول
- (٩) كذا يضاف من النسخ المتعددة وصرح بها المتطالعان ثم قال يلتظر اه لم يضبط التاء الثانية من فاستمتعوا في البرنية وقال في النسخ وضبطوا استمتعوا يلتظ الامر وبلغت الماضي اه من هاشم الفرع
- (١٠) بينة ما بينتهما
- (١١) وقد بينته

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَرْحُومٌ (١) قَالَ سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ
 أَنَسٍ وَعِنْدَهُ ابْنَةُ لَهُ قَالَ أَنَسٌ جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا
 قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا بِي حَاجَةٌ ، فَقَالَتْ بِنْتُ (٢) أَنَسٍ مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا وَاسْوَأَ آتَاهَا
 وَاسْوَأَ آتَاهَا ، قَالَ هِيَ حَيْرٌ مِنْكَ رَغِبْتُ فِي النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّضْتُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا حَدَّثَنَا
 سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ (٣) أَنَّ أَمْرَأَةً
 عَرَّضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوِّجْنِيهَا فَقَالَ (٤) مَا عِنْدَكَ
 قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ ، قَالَ أَذْهَبَ فَأَلْبَسَ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ ،
 فَقَالَ لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي وَلَهَا نِصْفُهُ
 قَالَ سَهْلٌ وَمَا لَهُ رِذَاءٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكِ إِنْ لَبِستَهُ (٥) لَمْ يَكُنْ
 عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ ، وَإِنْ لَبِستَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ جَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ
 مَجْلِسُهُ قَامَ فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَاهُ أَوْ دَعِيَ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ فَقَالَ
 مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا (٦) لِسُورٍ يُعَذِّدُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَلَكُنَا كَمَا (٧)
 بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ **بَابُ عَرَضِ الْإِنْسَانِ ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ عَلَى أَهْلِ الْخَيْرِ**
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا يُحَدِّثُ أَنَّ مَعْمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ مَعْمَرَ مِنْ خُبَيْسِ بْنِ
 حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَوَقَّى بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ مَعْمَرُ بْنُ
 الْخَطَّابِ أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، فَمَرَّضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ ، فَقَالَ سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي
 فَلَبِثْتُ لِيَالِي ثُمَّ لَقِيَنِي فَقَالَ قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا قَالَ (٨) مَعْمَرُ فَلَقِيْتِ
 أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ فَقُلْتُ إِنْ شِئْتَ زَوَّجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتُ مَعْمَرَ ، فَصَوَّتَ أَبُو بَكْرٍ

(١) مَرْحُومٌ بْنُ عَبْدِ

العزير بن مهران

(٢) ابْنَةُ

(٣) سهيل بن سعد

(٤) قال

(٥) إن لبست

(٦) وسورة كذا

(٧) أمكننا كما

(٨) قال

فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَى شَيْئَا ، وَكَذَلِكَ أَوْجَدَ عَلَيْهِ مَنَى عَلَى عُمَانَ ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنكَحَهَا إِيَّاهُ فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَعَلَّكَ ^(١) وَجَدْتَ عَلِيَّ حِينَ عَرَّضْتَ عَلِيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا قَالَ عُمَرُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ فِيهَا عَرَّضْتَ عَلِيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشَى سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَوْ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَتُهَا **حدثنا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(٢) أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا أَنَّكَ نَاكِحٌ دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْلَى أُمَّ سَلَمَةَ لَوْ لَمْ أَنْكَحْ أُمَّ سَلَمَةَ مَا حَلَلْتُ لِي إِنْ أَبَاهَا أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ **باب** قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْتَمْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ الْآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ غَفُورٌ حَلِيمٌ ^(٣) أَسْتَكْتُمُ ^(٤) أَصْرْتُمْ ، وَكُلُّ شَيْءٍ صُنْتُهُ ^(٥) فَهَوَ مَكْنُونٌ . وَقَالَ لِي طَلْقٌ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيمَا عَرَّضْتُمْ ^(٦) يَقُولُ إِنِّي أُرِيدُ التَّزْوِيجَ وَلَوْ دِدْتُ أَنَّهُ تَبَسَّرَ ^(٧) لِي أَمْرًا صَالِحًا وَقَالَ الْقَاسِمُ يَقُولُ إِنَّكَ عَلَيَّ كَرِيمَةٌ وَإِنِّي فِيكَ لِرَاغِبٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَائِقٌ إِلَيْكَ خَيْرًا أَوْ نَحْوَ هَذَا ، وَقَالَ عَطَاءٌ يُعْرَضُ وَلَا يُبْرَحُ يَقُولُ إِنْ لِي حَاجَةٌ وَأَبْشِرِي وَأَنْتِ بِحَمْدِ اللَّهِ نَافِقَةٌ وَتَقُولِي هِيَ قَدْ أَسْمَعُ مَا تَقُولُ وَلَا تَعْدُ شَيْئًا وَلَا يُوَاعِدُ وَلِيهَا بَغْيٌ عَلِمَهَا وَإِنْ وَاعَدْتَ رَجُلًا فِي عِدَّتِهَا ، ثُمَّ نَكَحَهَا بَعْدَ لَمْ يَفْرَقْ بَيْنَهُمَا . وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا الرَّزَا . وَيُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ^(٨) الْكِتَابُ أَجَلُهُ تَنْقِضِي ^(٩) الْعِدَّةَ **باب** النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ قَبْلَ التَّزْوِيجِ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

- (١) لَمَقَدِّ وَجَدْتَ
- (٢) بِنْتُ
- (٣) أَوْ أَكْتَمْتُمْ
- (٤) وَأَصْرْتُمْ
- (٥) بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ
- (٦) يُسَّرُ
- (٧) حَتَّى يَبْلُغَ
- (٨) أَنْقِضَاءَ الْعِدَّةِ

رَأَيْتَكَ^(١) فِي الْمَنَامِ يَجِيءُ بِكَ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ ، فَقَالَ لِي هَذِهِ أَمْرَاتُكَ ، فَكَشَفْتُ عَنْ وَجْهِكَ التُّوْبَ فَإِذَا أَنْتَ هِيَ^(٢) ، فَقُلْتُ إِنَّ يَأْتُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُعْضِدُ . حَرْشًا قَتِيْبَةً حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ عَنْ أَبِي حَارِثٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ ثُمَّ طَأَطَأَ رَأْسَهُ^(٣) فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَفْضَحْ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِهَا بِهَا فَقَالَ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرُوجِيهَا ، فَقَالَ هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ أَذْهَبَ إِلَى أَهْلِكَ فَأَنْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا ، قَالَ أَنْظُرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا خَاتَمًا^(٤) مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي ، قَالَ سَهْلٌ مَالَهُ رَدَاؤُهُ ، فَلَمَّا نِصْفُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا تَصْنَعُ إِزَارِي إِنْ لَيْسَتْ لَكَ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ ، وَإِنْ لَيْسَتْ لَكَ يَكُنْ عَلَيْكَ^(٥) فَمَنْ جَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ ، ثُمَّ قَامَ فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْلِيًا فَأَمَرَ بِهِ قَدْعِي ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ مَعِيَ سُورَةٌ^(٦) كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا عَدَدَهَا^(٧) قَالَ أَتَقْرَأُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ أَذْهَبَ فَقَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ بِاسْمِ مَنْ قَالَ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَالِدِي ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ فَدَخَلَ فِيهِ الشَّيْبُ ، وَكَذَلِكَ الْبِكْرُ . وَقَالَ : وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا . وَقَالَ : وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَى مِنْكُمْ . قَالَ يَحْيَى^(٨) بِنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ حَدَّثَنَا^(٩) أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَنَسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ نَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَالِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّكَاحَ فِي

- (١) أَرَأَيْتَكَ
- (٢) هِيَ أَنْتَ
- (٣) جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
- (٤) وَذَكَرَ الْحَدِيثَ كَلِمَةً
- (٥) وَلَا خَاتَمًا
- (٦) مَلَكَتْكَ
- (٧) قَالَ السُّلَامِيُّ بِنَصِيحَةٍ سُورَةٌ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ فِي الْيُونَنِيَّةِ وَفِيهَا قَطْعٌ وَالرَّحِيقُ أَيْضًا فِي غَيْرِهَا
- (٨) جَاءَهَا
- (٩) قَالَ يَحْيَى هَكَذَا فِي النِّسْبِ لِلنَّحْشَبِيِّ يَدَاؤُهُ صِرْحَ الْعَيْنِ وَفِي الْقِسْطَانِ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَلَى أَنَّهَا أَوَّلُ سُنْدٍ
- (١٠) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ

الجاهلية كان على أربعة أنحاء ، فإكاح منها نكاح الناس اليوم يحطّب الرجل إلى
 إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها ، ونكاح آخر كان الرجل يقول
 لا مراءيه إذا طهرت من طمسها أرسلني إلى فلان فاستبضي منه ويعتري لها زوجها
 ولا يمسه أبداً ، حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضي منه ، فإذا تبين
 حملها أصابها زوجها إذا أحب ، وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد فكان هذا
 النكاح نكاح الاستبضاع ، ونكاح آخر يجتمع الرهط ما دون المشرة فيدخلون
 على المرأة كلهم يصيبها فإذا حملت ووضعت وتر عليها ليالي^(١) بعد أن تضع حملها
 أرسلت إليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد
 عرفتم^(٢) الذي كان من أمركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان تسمى من أحببت
 بأبيه فيلحق به ولدها لا يستطيع أن يمتنع به^(٣) الرجل ، ونكاح الرابع يجتمع
 الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع^(٤) بمن جاءها وهن البغايا كن ينصبن
 على أبوابهن رايات تكون علما ، فمن^(٥) أرادهن ، دخل عليهن ، فإذا حملت
 إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لهم القافة ثم ألقوا ولدها بالذي يرون
 فالنات^(٦) به ، ودعى ابنه لا يمتنع من ذلك ، فلما بعث محمد ﷺ بالحق هدم
 نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم **حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن هشام**
ابن عروة عن أبيه عن عائشة : وما ينزل عليكم في الكتاب في يتامى النساء
 اللاتي لا تؤنوهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكهن . قالت هذا في اليتيمة
 التي تكون عند الرجل ، لعلها أن تكون شريكته في ماله ، وهو أولى بها ،
 فيرغب^(٧) أن ينكحها ، فيعضلها^(٨) مالها ، ولا ينكحها غيره ، كراهية أن
 يشركه أحد في مالها **حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر حدثنا**

(١) ليالي . كذا بفتح

الباء في النسخ المعتمدة بيدنا

(٢) عرفت

(٣) يمتنع منه

(٤) تمتع من

(٥) لين

(٦) فالنات

(٧) فيرغب عنها

(٨) ضبط فيعضلها ولا

ينكحها بالنصب من

القرع

الزهري قال أخبرني سالم أن ابن عمر أخبره أن عمر حين تأيمت حفصة بنت
 عمر من ابن جذاعة السهمي ، وكان من أصحاب النبي ﷺ من أهل بدر توفي
 بالمدينة فقال عمر لقيت عثمان بن عفان فمررت عليه فقلت إن شئت أنكحتك
 حفصة ، فقال ما نظرت في أمري ، فليئت ليالي ثم لقيتني ، فقال بدا لي أن لا أتزوج
 يومي هذا ، قال عمر فليئت أبا بكر ، فقلت إن شئت أنكحتك حفصة
 حدثنا أحمد بن أبي عمرو قال حدثني أبي قال حدثني إبراهيم عن يونس عن
 الحسن فلا تمضوهن قال حدثني معقل بن يسار أنها تزكت فيه قال زوجت أختا
 لي من رجل فطلقها ، حتى إذا انقضت عدها جاء يخطبها ، فقلت له زوجتك
 وفرضت^(١) وأكرمته فطلقتها ، ثم جئت يخطبها ، لا والله لا تعود إليك أبدا ،
 وكان رجلا لا بأس به ، وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه فأنزل الله هذه الآية
 فلا تمضوهن فقلت الآن أفعل يا رسول الله قال فزوجها إياه **باب** إذا كان
 الولي هو الخاطب وخطب الميرة بن شعبة امرأة هو أولى الناس بها فامر رجلا
 فزوجها ، وقال عبد الرحمن بن عوف لأم حكيم بنت فارط أنجعتين أمرك إلي ؟
 قالت نعم فقال قد زوجتك وقال عطاء يشهد أني قد نكحتك أو ليأمر رجلا
 من عشيرتها ، وقال سهل قالت امرأة النبي ﷺ أهب لك نفسي فقال وجعل يارسول
 الله إن لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها **حدثنا** ابن سلام أخبرنا أبو معاوية
 حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها في قوله : ويستفتونك في النساء
 قل الله يفتيكم فيهن إلى آخر الآية ، قالت هي اليتيمة تكون في حجر الرجل
 قد شركته في ماله فيرغب عنها أن يتزوجها ويكره أن يزوجها غيره فيدخل
 عليه في ماله فيحبسها ، فنهاهم الله عن ذلك **حدثنا** أحمد بن المقدام حدثنا

(١) وأفرضت

فُضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسًا
 بَجَاءَتُهُ (١) امْرَأَةٌ تَعْرِضُ نَفْسَهَا عَلَيْهِ نَخْفِضُ فِيهَا النَّظَرَ (٢) وَرَفَعَهُ (٣) فَلَمْ يُرْذَهَا
 فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ زَوْجِنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ (٤) أَعِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ قَالَ مَا عِنْدِي
 مِنْ شَيْءٍ قَالَ وَلَا خَاتَمًا (٥) مِنْ حَدِيدٍ ، قَالَ وَلَا خَاتَمًا (٦) مِنْ حَدِيدٍ ، وَلَكِنْ أَشَقُّ
 بُرْدَتِي هَذِهِ فَأَعْطَيْهَا النُّصْفَ ، وَأَخَذُ النُّصْفَ ، قَالَ لَا هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ ؟
 قَالَ نَعَمْ ، قَالَ أَذْهَبُ فَقَدْ زَوَّجْتُكُمَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ **بَابُ** **إِنْكَاحِ**
 الرَّجُلِ وَلَدَهُ الصَّغَارَ ، لِقَوْلِهِ (٧) تَعَالَى وَاللَّاتِي لَمْ يَحْضَنْ جَعَلَ عِدَّتَهَا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ
 قَبْلَ الْبُلُوغِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَائِشَةَ**
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، وَأَدْخَلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ
 بِنْتُ تِسْعٍ وَمَكَّثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا **بَابُ** **تَزْوِيجِ** **الْأَبِ** **ابْنَتَهُ** **مِنَ** **الْإِمَامِ** ، وَقَالَ
عُمَرُ **خَطَبَ** **النَّبِيَّ ﷺ** **إِلَى** **حَفِصَةَ** **فَأَنْكَحَتْهُ** **حَدَّثَنَا** **مُعَلَّى** **بْنُ** **أَسَدٍ** **حَدَّثَنَا** **وَهَيْبُ**
عَنْ **هِشَامِ** **بْنِ** **عُرْوَةَ** **عَنْ** **أَبِيهِ** **عَنْ** **مَائِشَةَ** **أَنَّ** **النَّبِيَّ ﷺ** **تَزَوَّجَهَا** **وَهِيَ** **بِنْتُ** **سِتِّ**
سِنِينَ ، **وَوَبَّى** **بِهَا** **وَهِيَ** **بِنْتُ** **تِسْعِ** **سِنِينَ** ، قَالَ (٨) **هِشَامُ** : **وَأُبَيْتُ** **أَنَّهَا** **كَانَتْ** **عِنْدَهُ**
تِسْعِ **سِنِينَ** **بَابُ** **السُّلْطَانِ** **وَلِيٍّ** **بِقَوْلِ** **النَّبِيِّ ﷺ** **زَوَّجْنَا** **كَمَا** **بِمَا** **مَعَكَ** **مِنَ**
الْقُرْآنِ **حَدَّثَنَا** **عَبْدُ** **اللَّهِ** **بْنُ** **يُونُسَ** **أَخْبَرَنَا** **مَالِكٌ** **عَنْ** **أَبِي** **حَازِمٍ** **عَنْ** **سَهْلِ** **بْنِ**
سَعْدٍ **قَالَ** **جَاءَتْ** **امْرَأَةٌ** **إِلَى** **رَسُولِ** **اللَّهِ ﷺ** **فَقَالَتْ** **إِنِّي** **وَهَبْتُ** **مِنْ** **نَفْسِي** **فَقَامَتْ**
طَوِيلًا **فَقَالَ** **رَجُلٌ** **زَوَّجْنِيهَا** **إِنْ** **لَمْ** **تَكُنْ** **لَكَ** **بِهَا** **حَاجَةٌ** ، قَالَ (٩) **هَلْ** **عِنْدَكَ** **مِنْ**
شَيْءٍ **ثُمَّ** **عِنْدِهَا** **قَالَ** **مَا** **عِنْدِي** **إِلَّا** **إِزَارِي** ، **فَقَالَ** **إِنْ** **أَعْطَيْتَهَا** **إِيَّاهُ** **جَلَسْتُ** **لَا** **إِزَارَ** **لَكَ**
فَالْتَمَسَ **شَيْئًا** ، **فَقَالَ** **مَا** **أَجِدُ** **شَيْئًا** ، **فَقَالَ** **الْتَمَسَ** **وَلَوْ** **خَاتَمًا** **مِنْ** **حَدِيدٍ** **فَلَمْ** **يَجِدْ** ،
فَقَالَ **أَمَعَكَ** **مِنَ** **الْقُرْآنِ** **شَيْءٌ** ؟ **قَالَ** **نَعَمْ** **سُورَةٌ** **كَذَا** **وَسُورَةٌ** **كَذَا** **لِسُورِ** **سَمَاهَا** **فَقَالَ**

- (١) جَاءَتْ امْرَأَةٌ
- (٢) النَّظَرَ
- (٣) وَرَفَعَهُ . هَكَذَا فِي
الْيُونَنِية رَفَعَهُ مُخْتَفًا
- (٤) هَلْ عِنْدَكَ
- (٥) وَلَا خَاتَمٌ
- (٦) وَلَا خَاتَمٌ
- (٧) لِقَوْلِ اللَّهِ
- (٨) قَالَ
- (٩) يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ
- (١٠) مَبْنُوعٌ
- (١١) قَالَ

رَوَجْنَا كَمَا (١) بِمَا مَتَكَ مِنَ الْقُرْآنِ **بَابُ لَا يُنْكَحُ الْأَبُ وَغَيْرُهُ الْبِكْرَ**
 وَالثَّبَّ إِلَّا بِرِضَاهَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ بَنِي عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
 أَنَّ أَبَاهُمْ رَوَى حَدِيثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا تُنْكَحُ (٢) الْأَيُّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ ، وَلَا
 تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ إِذْنُهَا ؟ قَالَ أَنْ تَسْكُتَ
 حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّيِّحِ بْنِ طَارِقِ قَالَ أَخْبَرَنَا (٣) اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ
 أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى مَائِشَةَ عَنْ مَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْبِكْرَ تُسْتَعَى (٤)
 قَالَ رِضَاهَا صَنْهَا **بَابُ إِذَا زَوَّجَ ابْنَتَهُ وَهِيَ كَارِهَةٌ ، فَنِكَاحُهُ مَرْدُودٌ**
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ وَبُجَيْجِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ عَنْ حَنْسَاءِ بِنْتِ خِدَامِ الْأَنْصَارِيَّةِ أَنَّ أَبَاهَا
 زَوَّجَهَا وَهِيَ ثَيِّبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهُ حَدَّثَنَا
 إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ
 زَيْدِ بْنِ بَجْجِ بْنِ زَيْدِ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَجُلًا يُدْعَى خِدَامًا أَنْكَحَ ابْنَةَ لَهُ نَحْوَهُ
بَابُ تَرْوِجِ الْيَتِيمَةِ ، لِقَوْلِهِ : وَإِنْ (٥) خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى
فَأَنْكِحُوا ، وَإِذَا قَالَ لِلْوَالِي زَوَّجْنِي فَلَانَةَ فَكَيْتَ سَاعَةً أَوْ قَالَ مَا مَتَكَ فَقَالَ
مَعِيَ كَذَا وَكَذَا أَوْ لَبِئْتُكُمْ فَلَا زَوْجَ لَكُمْ فَهُوَ جَائِزٌ فِيهِ سَهْلٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ
 شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَهَا يَا أُمَّتَاهُ
 وَإِنْ (٦) خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى إِلَى (٧) مَمْلَكَتِكُمْ أَيَّمَانِكُمْ قَالَتْ مَائِشَةُ
 يَا ابْنَ أَخِي هَذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرٍ وَلِهَا قَيْرُغَبٌ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا وَيُرِيدُ أَنْ
 يَنْتَقِصَ مِنْ (٨) صَدَقَاتِهَا فَهِيَ عَنْ نِكَاحِيْنَ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا فِي إِكْمَالِ الصَّدَقِ

- (١) فقال قد
- (٢) لا تُنْكَحُ هَكَذَا
- بالضبطين في اليونانية
- في هذه والتي بعدها
- (٣) حدثنا
- (٤) تُسْتَعَى
- (٥) فَإِنْ خِفْتُمْ
- (٦) فَإِنْ خِفْتُمْ
- (٧) الِ قَوْلُهُ
- (٨) فِي صَدَقَاتِهَا

وَأَمُرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ مَا نِشَأُ اسْتَفْتَى ^(١) النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَاسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ إِلَى ^(٢) وَتَرْغَبُونَ ^(٣) فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ النِّبْتَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ مَالٍ وَجَمَالَ رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا وَنَسَبِهَا وَالصَّدَاقِ، وَإِذَا كَانَتْ بَرَّغُوبًا عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ تَرَكَوْهَا وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ فَكَمَا يَتْرُكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا، فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا إِلَّا أَنْ يُسِطُّوا لَهَا وَيُعْطُوهَا حَقَّهَا. الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ

بَابُ إِذَا قَالَ الْخَطَّابُ لِلرَّجُلِ زَوْجِي فَلَانَةَ فَقَالَ قَدْ زَوَّجْتُكَ بِكَذَا وَكَذَا جَازَ النِّكَاحُ وَإِنْ لَمْ يَقُلْ لِلزَّوْجِ أَرْضَيْتَ أَوْ قَبِلْتَ **حَدَّثَنَا** أَبُو الشَّعْمَانِ حَدَّثَنَا سَمَاءُ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ^(٤) أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرَّصَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا فَقَالَ مَالِي الْيَوْمَ فِي ^(٥) النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ، فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوَّجْنِيهَا، قَالَ مَا عِنْدَكَ؟ قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ، قَالَ أَعْطِهَا وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ، قَالَ فَمَا عِنْدَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ ^(٦) فَقَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَلَكَتَ مِنَ الْقُرْآنِ **بَابُ** لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدَعَ **حَدَّثَنَا** مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ^(٧) أَبُو جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ أَنَّ ابْنَ مَهْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَلَا يَخْطُبُ ^(٨) الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرُكَ الْخَطَّابُ قَبْلَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَطَّابُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَأْتُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا إِخْوَانًا، وَلَا يَخْطُبُ ^(٩) الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ **بَابُ** تَفْسِيرُ تَرْكِ الْخِطْبَةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ

- (١) قَامَسْتَفَى
- (٢) إِلَى قَوْلِهِ
- (٣) أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ
- (٤) سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- (٥) بِالنِّسَاءِ
- قَوْلُهُ قَالَ أَعْطِهَا وَلَوْ خَاتَمًا إِلَى قَوْلِهِ مَا عِنْدِي شَيْءٌ
- هذه العبارة مخرجة بهامش بعض النسخ المتقدمة بيدنا وفي أولها وآخرها علامة أبي ذر مصححا عليها وناجحة في سلب نسخ أخرى وعليها شرح السطواني
- (٦) فقال قد
- (٧) عن ابن جريج
- (٨) ولا يخطب
- هكذا في النسخ وقال في الفتح بالحزم على النهي ويجوز الرفع على أنه نفي والنصب مطلقا على بيع على أن لا في قوله ولا يخطب زائدة اه ملغضا
- (٩) لم يضبط الباء في اليونانية وضبطها في الرفع بالرفع

أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَمَّيْتُ حَفْصَةَ ، قَالَ مُحَمَّدٌ
 لَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ ، فَقُلْتُ إِنْ شِئْتَ أَنْ كُفِّتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ، فَلَبِثْتُ لَيْلًا ثُمَّ
 خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَقِيْتِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ إِنَّهُ لَمْ يَمْتَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيهَا
 عَرَضْتُ إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا قَلَمٌ أَكُنْ لِأَفْئِسِي سِرَّ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبَلْتَهَا * تَابَعَهُ يُونُسُ وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَابْنُ أَبِي عَتِيَجٍ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ **بَابُ الْخُطْبَةِ حَرِشًا قَبِصَةً حَدَّثَنَا مُفِيانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ**
 سَمِعْتُ ابْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ جَاءَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ نَخَطِبَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ مِنَ الْبَيِّنِ
 سِخْرًا ^(١) **بَابُ ضَرْبِ الْأُذَى فِي النِّكَاحِ وَالْوَلِيْمَةِ حَرِشًا مُسَدَّدًا حَدَّثَنَا**
 بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ قَالَ قَالَتْ الرَّبِيعُ بِنْتُ مُعَوَّذِ بْنِ عَفْرَاءَ
 جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ ^(٢) حِينَ مَبِيٍّ عَلَيَّ ، فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَا جَلَسَ إِلَيْكَ مَنِي فَجَعَلَتْ
 جُوزِيَّاتٍ لَنَا ، يَضْرِبُ بِنِ الْأُذَى وَيَنْدُبُنِي مِنْ قُبُلٍ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ ، إِذْ قَالَتْ
 إِحْدَاهُنَّ وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي عَدِي ^(٣) فَقَالَ دَعِي هَذِهِ وَقُولِي بِالَّذِي كُنْتِ تَقُولِينَ
بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ^(٤) : وَأَتُوا النِّسَاءَ صُدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً ، وَكَثْرَةَ الْمَهْرِ وَأُذْنَ مَا
يَجُوزُ مِنَ الصَّدَاقِ . وَقَوْلِهِ تَعَالَى ^(٥) : وَأَسْتَيْمُوا إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ
شَيْئًا . وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ ^(٦) ، وَقَالَ سَهْلٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَوْ خَانَتْهَا
مِنْ حَدِيدٍ حَرِشًا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ
أَبِي أَنَسٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاقِ ، فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ
بِشَاشَةً ^(٧) الْعَرْمِيسِ ^(٨) فَسَأَلَهُ فَقَالَ إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاقِ وَعَنْ قِتَادَةَ
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاقِ مِنْ ذَهَبٍ

- (١) لَسِخْرًا
- (٢) عَنْ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ
- (٣) يَدْخُلُ
- (٤) مَا فِي عَدِي هِيَ بَسْكَون
- الدال في اليونانية وفرعها
- وبالحذف منوناتي غيرهما
- اه قسطلاني
- (٥) عن رجل
- (٦) عن رجل
- (٧) قَرِيضَةٌ
- (٨) شَيْئًا شَبِيهًا
- العَرْمِيسِ
- (٩) العَرْمِيسِ

باب التذويج على القرآن ويغير صدقاتي حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان
 سمعت أبا حازم يقول سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول إني لني القوم عند
 رسول الله ﷺ إذ قامت امرأة فقالت يا رسول الله إنها قد وهبت نفسها لك
 فر فيها رأيك فلم يجيبها شيئا ثم قامت فقالت يا رسول الله إنها قد وهبت نفسها
 لك فر فيها رأيك فلم يجيبها شيئا ثم قامت الثالثة فقالت إنها قد وهبت نفسها لك
 فر فيها رأيك ، فقام رجل فقال يا رسول الله أنك حينها قال هل عندك من شيء
 قال لا ، قال اذهب فاطلب ولو خاتما من حديد ، فذهب فطلب ، ثم جاء فقال
 ما وجدت شيئا ولا خاتما من حديد ، فقال (١) هل معك من القرآن شيء ؟ قال
 معي سورة كذا وسورة كذا قال اذهب فقد أنكحتمكما بما معك من القرآن
 باب التهر بالعرض وخاتم من حديد حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن سفيان
 عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن النبي ﷺ قال رجل تزوج ولو بخاتم من
 حديد باب الشروط في النكاح ، وقال عمر بن الخطاب تقاطع الحقوق عند الشروط ،
 وقال المنور (٢) سمعت النبي ﷺ ذكر جهنم له فأنشأ عليه في مصاهرته فأحسن
 قال حدثني فصدتني (٣) ، ووعدتني فوفيت (٤) لي حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد
 الملك حدثنا ليث (٥) عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عتبة عن النبي
 ﷺ قال أحق ما أوفيتهم من الشروط ، أن توفوا به ما استحللتم به الفروج ،
 باب الشروط التي لا تحل في النكاح ، وقال ابن مسعود : لا تشترط المرأة
 ملاقأ أختها حدثنا عبيد الله بن موسى عن زكرياء هو ابن أبي زائدة عن
 سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال
 لا يحل لامرأة تسأل ملاقأ أختها ، ليستفرغ حوضها ، فإنما لها ما قدر لها ،

- (١) قال
- (٢) المنور بن محرم
- (٣) وصدقتي
- (٤) فوفيتني
- (٥) الليث

بابُ الصُّفْرَةِ لِلْمُتَزَوِّجِ ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا**
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَحْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِهِ أُرْثُ صُفْرَةٌ ، فَسَأَلَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ كَمْ سَقَيْتَ إِلَيْهَا ؟ قَالَ
 زَيْتَةً نَوَاهُ مِنْ ذَهَبٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ **بابُ حَدَّثَنَا**
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ أَوْلِمَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ فَأَوْسَعَ الْمُسْلِمِينَ
 خَيْرًا ، فَفَرَّجَ كَمَا يَصْنَعُ إِذَا تَزَوَّجَ ، فَأَتَى حُجْرَ امَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ يَدْعُو وَيَدْعُونَ ^(١)
 ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَرَأَى رَجُلَيْنِ فَرَجَعَ لَا أَدْرِي أَخْبَرْتُهُ أَوْ أُخْبِرَ بِخُرُوجِهِمَا **بابُ**
 كَيْفَ يُدْعَى لِلْمُتَزَوِّجِ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ
 ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أُرْثَ
 صُفْرَةً ، قَالَ مَا هَذَا ؟ قَالَ إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاهٍ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ بَارَكُ
 اللَّهُ لَكَ أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ **بابُ الدُّعَاءِ لِلنِّسَاءِ** ^(٢) اللَّاتِي يَهْدِينَ ^(٣) الْمَرْوَسِ
 وَالْمَرْوَسِ **حَدَّثَنَا** فَرْوَةُ ^(٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَائِثَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَنِي أُمِّي فَأَدْخَلَنِي الدَّارَ ، فَأِذَا نِسْوَةٌ مِنَ
 الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ ، فَقُلْنَ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ **بابُ مَنْ**
أَحَبَّ الْبِنَاءَ قَبْلَ النِّزْوِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ النَّوَلَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ ^(٥) الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْتَرٍ
 عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ
 فَقَالَ لِقَوْمِهِ لَا يَتَّبِعْنِي ^(٦) رَجُلٌ مَلَكَ بَضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَتَّبِعَنِي بِهَا وَلَمْ يَتَّبِعْ
 بِهَا **بابُ مَنْ بَنَى بِامْرَأَةٍ** ، وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ **حَدَّثَنَا** قَيْصَةُ بْنُ عُبَيْةَ
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَائِثَةَ وَهِيَ ابْنَةُ ^(٧)

- (١) وَيَدْعُونَ لَهُ
- (٢) لِلنِّسْوَةِ
- (٣) يَهْدِينَ
- (٤) فَرْوَةَ ابْنِ الْمُبَارَكِ
- (٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ
- (٦) جَزْمٌ لَا يَتَّبِعْنِي مِنْ الْقُرْعِ
- (٧) بِنْتُ

سِتِّ (١) ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ (٢) نَسِجٍ ، وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا **بَابُ الْبِنَاءِ فِي**
 السَّفَرِ **حَدِيثٌ** (٣) مُحَمَّدٌ (٤) بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ النَّسِيِّ
 قَالَ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا مِائَتًا عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتُ حُيَيٍّ فَدَعَوْتُ
 الْمُسْلِمِينَ إِلَى (٥) وَلَيْمَتِهِ ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ أَمَرَ بِالْأَنْطَاجِ فَأُلْتِيَ فِيهَا
 مِنَ الشُّبْرِ وَالْأَفْطِ وَالسُّنَنِ ، فَكَانَتْ وَلَيْمَتَهُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ
 الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينَهُ ، فَقَالُوا إِنْ حَجَّجَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنْ
 لَمْ يَحْجُجْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينَهُ ، فَلَمَّا أُرْتَحَلَ وَطِئَ (٦) لَهَا خَلْفَهُ وَمَدَّ الْحِجَابَ
 يَدَيْهَا وَبَيْنَ النَّاسِ **بَابُ الْبِنَاءِ بِالنَّهَارِ بِعَيْرِ مَرَكَبٍ وَلَا نِيرَانٍ** **حَدِيثٌ** (٧)
 فَرَوَةَ بْنُ أَبِي الْمَرْزَاهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ تَرَوَجَّيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَنِي أُمِّي فَأَدْخَلَتْنِي الدَّارَ ، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ ضَحَى **بَابُ الْأَنْطَاجِ وَنَحْوِهَا لِلنِّسَاءِ** **حَدِيثٌ** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلِ انْتَحَذْتُمْ أَنْطَاجًا ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنْتَى لَنَا أَنْطَاجٌ ؟ قَالَ إِنَّهَا
 سَكُونٌ **بَابُ النِّسَاءِ اللَّاتِي (٨) يَهْدِي (٩) الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا (١٠)** **حَدِيثٌ**
 الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا زَفَّتْ امْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَا عَائِشَةُ
 مَا كَانَ مَعَكُمْ كُفْرٌ ، فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهُ **بَابُ الْهُدْيَةِ لِلْمَعْرُوسِ ،**
 وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، وَأَسْمَةُ الْجَعْدُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رُبْنَا فِي مَسْجِدِ نَبِيِّ
 رِفَاعَةَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِحَبَّاتِ أُمِّ سَلِيمٍ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَلَّمَ عَلَيْهَا
 ثُمَّ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا بَرِيئَةً ، فَقَالَتْ لِي أُمُّ سَلِيمٍ لَوْ أَهَدَيْتَنَا لِرَسُولِ اللَّهِ (١١)

- (١) سِتِّ سِينٍ
- (٢) دُنْتُ
- (٣) حَدَّثَنِي
- (٤) هُوَ أَبُو سَلَامٍ
- (٥) عَلَى وَلَيْمَتِهِ
- (٦) كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ
- (٧) وَطِئَ بِالْبَاءِ
- (٨) حَدَّثَنَا
- (٩) النَّبِيُّ
- (١٠) يُهْدِي
- (١١) دُعَايُنَ بِالرَّاءِ كَقَوْلِهِ
- (١٢) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ هَدِيَّةً ، فَقُلْتُ لَهَا أَفْعَلِي ، فَسَدَّتْ إِلَى تَمْرِ وَسَمْنٍ وَأَفِطٍ فَأَتَّخَذَتْ حَيْسَةً فِي
 بُرْمَةٍ ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِيَ إِلَيْهِ ، فَأَنْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ لِي ضَعْمَا ، ثُمَّ أَمَرَنِي
 فَقَالَ أَدْعُ لِي رِجَالًا سَمَاهُمْ ، وَأَدْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ قَالَ فَفَعَلْتُ الَّذِي أَمَرَنِي فَرَجَعْتُ
 فَإِذَا الْبَيْتُ غَاصٌ بِأَهْلِهِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى تِلْكَ الْحَيْسَةِ وَتَسَكَّمُ (١)
 بِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشْرَةَ عَشْرَةً يَأْكُلُونَ مِنْهُ ، وَيَقُولُ لَهُمْ أَذْكُرُوا
 أَسْمَاءَ اللَّهِ ، وَلَيَأْكُلُ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ ، قَالَ حَتَّى تَصَدَّعُوا كُلَّهُمْ عَنْهَا فَخَرَجَ مِنْهُمْ
 مَنْ خَرَجَ وَبَقِيَ نَفَرٌ يَتَحَدَّثُونَ قَالَ وَجَعَلْتُ أُغْنِمُ ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ الْحُجْرَاتِ
 وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ (٢) فَقُلْتُ إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ وَأَرْنَحِي السِّتْرَ
 وَإِنِّي لِنِي الْحُجْرَةَ ، وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ
 يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاطِرِينَ إِنَاءُ (٣) ، وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا ، فَإِذَا
 طَعِمْتُمْ فَأَنْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ مِمَّا كَانَ يُؤْذَى النَّبِيُّ ﷺ فَبَسَّطَنِي
 مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَعْبِي مِنَ الْحَقِّ . قَالَ أَبُو عُمَانَ قَالَ أَلَسَ إِنَّهُ خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ عَشْرَ سِنِينَ **بَابُ اسْتِعَارَةِ الشِّيَابِ لِلْعُرُوسِ وَغَيْرِهَا حَدِيثُ** (٤) عُبَيْدِ بْنِ
 إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا
 اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي
 طَلِبِهَا فَأَذْرَكَهُمْ الصَّلَاةَ فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ ، فَلَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ شَكَوْا ذَلِكَ
 إِلَيْهِ فَتَرَلَّتْ آيَةُ التَّيْمَمِ فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ
 أَمْرٌ قَطُّ ، إِلَّا جَعَلَ (٥) لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا ، وَجَعَلَ (٦) لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةٌ **بَابُ**
 مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ **حَدِيثُ** سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ
 عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَا (٧) لَوْ أَنَّ

(١) وَتَسَكَّمُ مَا شَاءَ
 (٢) اثره هو غير مضبوط
 في البيهقيّة وضبط في بعض
 النسخ المتعمدة يدنا بكر
 الهزرة وسكور الثلثة اه
 مصححه
 (٣) إِلَى قَوْلِهِ وَاللَّهُ لَا
 يَسْتَعْبِي مِنَ الْحَقِّ
 (٤) حدثنا
 (٥) جَعَلَ اللَّهُ
 (٦) وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ
 فِيهِ بَرَكَةٌ . هكذا في
 النسخ المتعمدة بأيدينا
 والذي في القسطلاني أن
 رواية أبي ذر جَعَلَ بالبناء
 للمفعول وبركة بالرفع
 (٧) لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ
 هذه رواية الكشي
 ولغيره لَوْ أَحَدَهُمْ

أَحَدَهُمْ يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ بِأَسْمِ اللَّهِ الْوَالِدِ جَنَّيَ الشَّيْطَانَ وَجَنَّبِ الشَّيْطَانَ
 مَا زَرَقْتَنَا، ثُمَّ قَدَّرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ أَوْ قَضَىٰ وَلَدًا لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا **بَابُ**
 الْوَالِيَةِ حَقٌّ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَوْلِيَةٌ وَأَوْلِيَاءُ حَدَّثَنَا
 يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ
 مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ
 فَكَانَ (١) أُمَّهَاتِي يُوَاطِئُنِي (٢) عَلَى خِدْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ نَفَعْتُهُ عَشْرَ سِنِينَ، وَتُوفِيَ
 النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً، فَكُنْتُ أَعْلَمُ النَّاسِ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أَنْزَلَ،
 وَكَانَ أَوْلَىٰ مَا أَنْزَلَ فِي مُبْتَدئِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَرِيذَ ابْنَةِ (٣) جَحْشٍ أَصْبَحَ النَّبِيُّ
 ﷺ بِهَا عَرُوسًا قَدَمَا الْقَوْمَ فَأَصَابُوا مِنَ الطَّلَامِ ثُمَّ خَرَجُوا وَبَقِيَ رَهْطٌ مِنْهُمْ
 عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَلُوا الْمَكْتَفَامَ النَّبِيُّ ﷺ نَفَرَ جَ وَخَرَجَتْ مَعَهُ لَكِنِّي يَخْرُجُوا
 فَشَى النَّبِيُّ ﷺ وَمَشَيْتُ حَتَّى جَاءَ عَبْتَةَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا فَرَجَعَ
 وَرَجَعْتُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ لَمْ يَقُومُوا فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ
 وَرَجَعْتُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا بَلَغَ عَبْتَةَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ وَظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا فَرَجَعْتُ
 مَعَهُ فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَدِي وَيَسْتَهُ بِالسُّرِّ وَأَنْزَلَ الْحِجَابُ
بَابُ الْوَالِيَةِ وَلَوْ بِشَاةٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مُهِمَّدٌ أَنَّهُ سَمِعَ
 أَنَسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَتَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ
 الْأَنْصَارِ كَمَا أَصَدَّقْتَهَا، قَالَ وَزَنَ نَوَاحٍ مِنْ ذَهَبٍ وَعَنْ مُهِمَّدٍ تَمِيمٌ (٤) أَنَسًا قَالَ
 لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ نَزَلَ الْمُهَاجِرُونَ عَلَى الْأَنْصَارِ، فَزَلَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَى
 سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ أَتَا سَيْمَكَ مَالِي وَأَنْزَلَكَ لَكَ عَنْ إِخْدَتِي امْرَأَتِي، قَالَ بَارَكَ اللَّهُ
 لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، نَفَرَ جَ إِلَى السُّوقِ فَبَاعَ وَأَشْتَرَى، فَأَصَابَ شَيْئًا مِنْ أُطِ

(١) فَكَانَ

(٢) يُوَاطِئُنِي ، أَيْ

يُؤَاغِبُنِي

(٣) بِنْتِ

(٤) تَمِيمٌ

وَسَمِعَ قَارِوَجَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْلَمْ يَكُنْ بَشَاةٍ حَدَّثَنَا حَدَّثَنَا
 حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَا أَوْلَمْ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمْ عَلَى
 زَيْنَبَ أَوْلَمْ بِشَاةٍ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ ^(١) عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَتَزَوَّجَهَا وَجَعَلَ عَقَبَهَا صَدَاقَهَا ، وَأَوْلَمْ عَلَيْهَا بِحَبْسِ
 حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ يَكْرِانَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ بَنَى النَّبِيُّ
 ﷺ بِأَمْرَةِ فَارَسَلَنِي فَدَعَوْتُ رِجَالًا إِلَى الطَّعَامِ **بَابُ** مَنْ أَوْلَمْ عَلَى بَعْضِ
 نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ
 ذَكَرَ تَزْوِجَ زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(٢) جَحْشٍ هُنْدَ أَنَسٍ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمْ عَلَى
 أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمْ عَلَيْهَا أَوْلَمْ بِشَاةٍ **بَابُ** مَنْ أَوْلَمْ بِأَقْلٍ مِنْ شَاةٍ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ
 شَيْبَةَ قَالَتْ أَوْلَمْ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِمَدِينٍ مِنْ شَعِيرٍ **بَابُ** حَقِّ إِجَابَةِ
 الْوَلِيْمَةِ وَالِدَعْوَةِ وَمَنْ أَوْلَمْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَنَحْوَهُ ، وَلَمْ يُؤَقِّتِ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَلَا
 يَوْمَيْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيْمَةِ فَلْيَأْتِهَا
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي
 مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : فَكُوا الْعَالِي ، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ ^(٣)
 حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ
 سُؤَيْدٍ قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ هَارِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ بِسَبْعِ وَتَهَانَا عَنْ سَبْعِ
 أَمَرْنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجِنَازَةِ ^(٤) ، وَنَشِيطِ الْعَاطِسِ ، وَإِزْرَارِ الْقَسَمِ ^(٥)
 وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِيَ : وَتَهَانَا عَنْ خَوَاتِمِ الذَّهَبِ ،

- (١) حدَّثنا هيب الوارثي
- (٢) بنت
- (٣) للرضي
- (٤) الجنائز
- (٥) المنسجم

قوله ونهاها من سبع للمدود
 مناس والسام الحرير بذكرهم
 في الالباس افاده المصطلح
 كتبه مصححه

وَعَنْ آيَةِ الْفِضَّةِ ، وَعَنْ الْبَيَّارِ ، وَالْقَسِيَّةِ ، وَالْإِسْتَبْرَقِ ، وَالذَّبْيَاحِ * تَابَعَهُ أَبُو
 عَوَانَةَ وَالشَّيْبَلِيُّ عَنْ أَسْمَتَ فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا**
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ^(١) **عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ**
السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ وَكَانَتْ أُمَّرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَتَهُمْ وَهِيَ الْعُرْسُ
قَالَ سَهْلٌ تَدْرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْقَعَتْ لَهُ ثَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا أَكَلَ
سَقَتْهُ إِيَّاهُ **بَابُ مَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ****
أَبْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيْمَةِ ، يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ ، وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ
وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ **بَابُ مَنْ أَجَابَ إِلَى كُرَاعٍ**
حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ قَالَ لَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ ، وَلَوْ أُهْدِيَتْ إِلَيَّ ذِرَاعٌ ^(٢) لَقَبِلْتُ **بَابُ**
إِجَابَةِ الدَّاعِي فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِهَا ^(٣) **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا**
الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا
دُعِيتُمْ لَهَا ، قَالَ كَانَ ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ إِذَا يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِ الْعُرْسِ وَهُوَ صَائِمٌ
بَابُ ذَهَابِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ إِلَى الْعُرْسِ **حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ**
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءً وَصَبِيَّاتًا مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ فَقَامَ مُمْتَنِّئًا ^(٥) فَقَالَ اللَّهُمَّ
أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ **بَابُ هَلْ يَرْجِعُ إِذَا رَأَى مُنْكَرًا فِي الدَّعْوَةِ ،**
وَرَأَى ابْنَ ^(٦) مَسْعُودٍ صُورَةً فِي الْبَيْتِ فَرَجَعَ ، وَدَعَا ابْنَ عُمَرَ أَبَا أَيُّوبَ فَرَأَى فِي

- (١) عن أبيه
- (٢) كُرَاعٌ
- (٣) وغيره
- (٤) وكان
- (٥) مُمْتَنِّئًا

هكذا منعت في الفروع
 الممنمة بأيدينا وكنا صبغها
 العبي والحافظ بن حجر وقال
 أي قام قياما طويلا مأجود
 من اللذة بضم الميم وهي القوة
 أي قام اليهم سرعا مستندا في
 ذلك فرحاً بهم ثم ذكر في
 هذه الكلمة روايات أخر
 ونسرها فارجع اليه اه
 (٦) أبي مسعود

الْبَيْتِ سِتْرًا عَلَى الْجِدَارِ ، فَقَالَ ابْنُ هُرَيْرٍ عَلَيْنَا عَلَيْهِ النَّسَاءُ ، فَقَالَ مَنْ كُنْتُ أَخْشَى عَلَيْهِ قَلَمٌ أَمْ كُنْتُ أَخْشَى عَلَيْكَ وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُ لَكُمْ طَعَامًا فَرَجَعَ حَدِيثًا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ بُعْرَةَ (١) فِيهَا تَصَاوِيرُ ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ قَلَمٌ يَدْخُلُ ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ (٢) فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ، مَاذَا أَذْنَبْتُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَالَ هَذِهِ الْبُحْرَةَ ، قَالَتْ فَقُلْتُ اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لَتَقْعَدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنْ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ، وَقَالَ إِنْ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ **بَابُ قِيَامِ الْمَرْأَةِ عَلَى الرَّجَالِ فِي الْعُرْسِ وَخِدْمَتِهِمْ بِالنَّفْسِ** حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ لَمَّا عَرَسَ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ دَمَا النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ فَمَا صَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا وَلَا قَرَبَةً إِلَيْهِمْ إِلَّا أَمْرَأَتُهُ أُمُّ أُسَيْدٍ بَلَّتْ تَمْرَاتٍ فِي تَوْرِ مِنْ حِجَارَةٍ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا فَرَّغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ أَمَاتَتْهُ لَهُ فَسَقَتْهُ تُحْفَةً (٣)

بِذَلِكَ بَابُ النَّقِيعِ وَالشَّرَابِ الَّذِي لَا يُسْكِرُ فِي الْعُرْسِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعِيدٍ أَنْ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ دَمَا النَّبِيَّ ﷺ لِعُرْسِهِ فَكَانَتْ أَمْرَأَتُهُ خَادِمَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ الْعُرْسُ ، فَقَالَتْ أَوْ (٤) قَالَ أَتَدْرُونَ مَا أَتَقَمَّتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَتَقَمَّتْ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرِ **بَابُ الْمُدَارَاةِ مَعَ النَّسَاءِ وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّمَا الْمَرْأَةُ كَالضَّلْعِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْمَرْأَةُ كَالضَّلْعِ إِنْ رَاقَتْهَا كَسَرْتَهَا

(١) بُعْرَةَ
 هكذا بالضطين و البوبنية
 و هذه التي بعدها . لحركة
 الثالث نامة لحركة الاول

(٢) الكراهية

(٣) التحفة . تحفة

(٤) فقالت أو ما تدرون
 ما اتقمت رسول الله
 اتقمت الخ .

وَإِنْ اسْتَمْتَّتْ بِهَا اسْتَمْتَّتْ بِهَا وَفِيهَا عَوَجٌ (١) **بابُ الوصاةِ بالنِّسَاءِ حَدَّثَنَا**
إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ (٢) الْجَعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ
وَأَسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا فَإِنَّهُنَّ خَلِقُنَّ مِنْ ضِلْعٍ وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلْعِ أَغْلَاهُ
فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسْرَتُهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا
حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ كُنَّا نَتَقَى الْكَلَامَ وَالْإِنْسِاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ هَيْئَةً أَنْ يُنْزَلَ
فِيهَا شَيْءٌ فَلَمَّا تَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ نَكَلْنَا وَأَنْبَسْنَا **بابُ قُوا أَنْفُسَكُمْ**
وَأَهْلِيكُمْ نَارًا حَدَّثَنَا أَبُو الثَّمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كُنُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ، فَالْإِمَامُ (٣) رَاعٍ وَهُوَ
مَسْئُولٌ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا
وَهِيَ مَسْئُولَةٌ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ
وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ **بابُ حُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ مَعَ الْأَهْلِ حَدَّثَنَا (٤) سُلَيْمَانُ بْنُ**
عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ مَائِشَةَ قَالَتْ جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً
فَتَمَاهَدَنَ وَتَمَاقَدَنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَرْوَاجِهِنَّ شَيْئًا، قَالَتِ الْأُولَى زَوْجِي
لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌ (٥) عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ لَا سَهْلَ فَيُرْتَقَى وَلَا سَمِيمٍ فَيُنْتَقَلُ، قَالَتِ الثَّانِيَةُ
زَوْجِي لَا أُبْتُ خَيْرَهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَدْرَهُ إِنْ أَذْكَرُهُ أَوْ كُرُهُهُ أَوْ يُجْرَهُ وَيُجْرَهُ قَالَتِ
الثَّالِثَةُ زَوْجِي الْمَشْتَقُ إِنْ أَنْطِقَ أَطْلُقَ وَإِنْ أَسْكُتَ أَعْلَقُ، قَالَتِ الرَّابِعَةُ زَوْجِي
كَلِيلٌ نِهَامَةٌ لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ وَلَا نَخَافَةٌ وَلَا سَامَةٌ، قَالَتِ الْخَامِسَةُ زَوْجِي إِنْ دَخَلَ

(١) عَوَجٌ

(٢) الْحُسَيْنِيُّ

(٣) وَالْإِمَامُ

(٤) حَدَّثَنِي

(٥) غَثٌ كَذَا بِالضَّبْعَيْنِ

فِي الْيُونَنِيَّةِ

فَهَيْدَ ، وَإِنْ خَرَجَ أَسِيدَ ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهَدَ ، قَالَتِ السَّادِسَةُ زَوْجِي إِنْ أَكَلَتْ
لَفَّ ، وَإِنْ شَرِبَ أَشْتَفَ ، وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفَّ ، وَلَا يُؤَلِّجُ الكَفَّ لِيَعْلَمَ البَثَّ ،
قَالَتِ السَّابِعَةُ زَوْجِي غَيَابَهُ أَوْ عَيَابَهُ طَبَّاقَهُ كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ شَجَّكَ أَوْ فَلَكَ أَوْ
جَمَعَ كَلًّا لِكَ ، قَالَتِ التَّامِنَةُ زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ أَرْزَبٍ ، وَالرِّيحُ رِيحُ زَرْزَبٍ ، قَالَتِ
التَّاسِعَةُ زَوْجِي رَفِيعُ العِمَادِ ، طَوِيلُ النِّجَادِ ، عَظِيمُ الرَّمَادِ ، قَرِيبُ البَيْتِ مِنَ
النَّادِ ، قَالَتِ العَاشِرَةُ زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ ، مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ، لَهُ إِبْلٌ
كثِيرَاتُ المَبَارِكِ ، قَلِيلَاتُ المَسَارِحِ ، وَإِذَا سَمِعْتَ صَوْتَ المِزْهَرِ ، أَتَقَنَّ أَيْهَنَ
هُوَ الْكُ ، قَالَتِ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ ، فَأُ^(١) أَبُو زَرْعٍ أَنَسٌ مِنْ حُلِيِّ
أَذَى ، وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ عَضُدِي ، وَبَجَحَنِي فَبَجَحَتِ إِلَى نَفْسِي ، وَبَجَدَنِي فِي أَهْلِ
عُسَيْبَةَ بِسِقِي ، فَجَمَلَنِي فِي أَهْلِ صَهْبِلٍ وَأَطِيطِ ، وَدَائِسٍ وَمُنَقِي ، فَمِنْدُهُ أَقُولُ فَلَا
أَقْبِحُ ، وَأَرْفُدُ فَاتَصْبِحُ ، وَأَشْرَبُ فَاتَمَّحُ^(٢) ، أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ، فَأُمُّ أَبِي زَرْعٍ ،
عَكُومُهَا رَدَّاحٌ ، وَوَيْتُهَا فَسَاحٌ . ابْنُ أَبِي زَرْعٍ ، فَأَبْنُ أَبِي زَرْعٍ ، مَضْجِعُهُ^(٣)
كَسَلُ شَطْبَةٍ ، وَبُشْبَةُ ذِرَاعِ الحِجْرَةِ ، بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ، فَأَبْنْتُ أَبِي زَرْعٍ ،
طَوْعُ أَبِيهَا ، وَطَوْعُ أُمِّهَا ، وَمِزُّ كِسَائِهَا ، وَغَيْظُ جَارَتِهَا ، جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ، فَأُمُّ
جَارِيَةِ أَبِي زَرْعٍ ، لَا تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيْنَا ، وَلَا تُنْقِثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيْنَا ، وَلَا تَمَلُّ
بَيْتَنَا تَمَشِيْنَا ، قَالَتِ خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ مُنْخَضٌ ، فَلَقِي أُمَّةً مَعَهَا وَلَدَانِ
لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ يَلْمَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَضْرَاهَا بِرُمَّاتَيْنِ ، فَطَلَقَنِي وَنَكَحَهَا ، فَتَكَحْتُ
بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا ، رَكِبَ شَرِيًّا ، وَأَخَذَ خَطِيًّا ، وَأَرَاخَ حَلِيًّا نَعْمًا ثَرِيًّا ، وَأَعْطَانِي
مِنْ كُلِّ رَائِحَةِ زَوْجِي ، وَقَالَ كُلِّي أُمَّ زَرْعٍ ، وَمِيرِي أَهْلِكَ ، قَالَتْ فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ
شَيْءٍ أُعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْفَرَ آيَةِ أَبِي زَرْعٍ ، قَالَتْ هَائِشَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُنْتُ

(١) وما أبو زرع

(٢) فأتمم

(٣) مضجعه كسر الميم
من النزع

لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ قَالَ أَبُو (١) عَبْدُ اللَّهِ قَالَ سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ (٢) هِشَامٍ وَلَا تُشْرُفُ بَيْنَنَا تَمَشِينَا . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ فَأَتَمَّحُ بِالْيَمِّ ، وَهَذَا أَصَحُّ حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ مَائِثَةَ قَالَتْ كَانَ الْحَبَشِيُّ يَلْمِئُونَ بِحِرَابِهِمْ فَسَرَّني رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَنْظُرُ فَا زِلْتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرِفُ ، فَأَقْدَرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنَّ تَسْمَعُ **الْمَوَاطِنُ** بَابُ مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ ابْنَتُهُ لِحَالِ زَوْجِهَا حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَوْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ مُعَمَّرَ بْنَ الْحَطَّابِ عَنِ الْمَرَاتِنِ مِنَ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَنَتَ قُلُوبُكُمْ حَتَّى حَسِبَ وَحَسِبْتُ مَعَهُ ، وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِإِذَاوَةِ قَتَبَرَزَ ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنْهَا قَتَوَصًا ، فَقُلْتُ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَرَاتِنِ مِنَ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَنَتَ قُلُوبُكُمْ ، قَالَ وَاعْبِيَا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ هُمَا عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ مُعَمَّرُ الْحَدِيثَ بِسَوْفِهِ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَجَارِيَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَيْتِ أُمِّئَةَ بْنِ زَيْدٍ وَهُمْ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ وَكُنَّا تَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَنْزِلُ يَوْمًا ، وَأَنْزِلُ يَوْمًا ، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِمَا حَدَّثَ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ أَوْ غَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَعْلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا قَوْمٌ تَعْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا بِأَخْذِنَ مِنْ أَقْبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ فَصَخِبْتُ (٣) عَلَى امْرَأَتِي فَرَاجَتْنِي فَأَنْسَكِرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي قَالَتْ وَلِمَ تُنْسَكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ فَوَاللَّهِ إِنْ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعُنَّهُ وَإِنْ إِحْدَاهُنَّ تَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ ، فَأَفْرَهَنِي ذَلِكَ وَقُلْتُ لَهَا قَدْ خَلَبَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُنَّ

(١) قوله قال ابو عبد الله قال سعيد بن سلمة عن هشام ولا تشرف بيننا تمشينا
قال ابو عبد الله وقال بعضهم فاتممح باليم وهذا اصح
حدوثا عبد الله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن مائثة قالت كان الحبشي يلمئون بحرابهم فسارني رسول الله ﷺ وانا انظر فا زلت انظر حتى كنت انا انصرف ، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن تسمع

(٢) قال هشام

(٣) قسبت

ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَى نِيَابِي ، فَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا أَيُّ حَفْصَةَ أَنْصَابُ
 إِحْدَاكُنَّ النَّبِيُّ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ ؟ قَالَتْ نَعَمْ ، فَقُلْتُ قَدْ خَبِتِ وَخَسِرَتِ
 أَقْتَامَيْنِ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لِنَضْبِ رَسُولِهِ ﷺ فَتَهْلِكِي لَا تَسْتَكْبِرِي النَّبِيَّ ﷺ
 وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ وَلَا تَهْجُرِيهِ وَسَلِّبِي مَا بَدَأَ لَكَ وَلَا يَغْرُبَنَّكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ
 أَوْصَاؤًا مِنْكَ وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ عَائِشَةَ ، قَالَ عُمَرُ وَكُنَّا قَدْ تَمَحَّدْنَا أَنْ غَسَّانُ
 تُنْعِلُ الْخَيْلَ لِغَزْوِنَا ^(١) ، فَزَلَّ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوَاتِيهِ ، فَرَجَعَ إِلَيْنَا عِشَاءً
 فَضْرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ أَمَّ هُوَ ، فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ قَدْ حَدَّثَ
 الْيَوْمَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ مَا هُوَ أَجَاءَ غَسَّانُ ؟ قَالَ لَا ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَهْوَلُ ،
 طَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ ^(٢) ، فَقُلْتُ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتِ ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا
 يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ جَمَعْتُ عَلَى نِيَابِي ، فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ
 النَّبِيُّ ﷺ مَشْرُوبَةً لَهُ فَأَعْتَزَلَ فِيهَا ، وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي ، فَقُلْتُ
 مَا يُبْكِيكَ أَلَمْ أَكُنْ حَذَرْتُكَ هَذَا أَمَلَّقَكُنَّ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ لَا أَدْرِي مَا هُوَ
 ذَا مُعْتَزَلٍ فِي الْمَشْرُوبَةِ فَخَرَجْتُ جِئْتُ إِلَى الْمَنْبَرِ فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ
 جَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ جِئْتُ الْمَشْرُوبَةَ الَّتِي فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ
 لِلْغُلَامِ لَهُ أَسْوَدٌ أَسْتَأْذِنُ لِمَعْرٍ ، فَدَخَلَ الْغُلَامُ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ
 كَلَّمْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ فَأَنْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ
 عِنْدَ الْمَنْبَرِ ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ جِئْتُ فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ أَسْتَأْذِنُ لِمَعْرٍ ، فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ
 فَقَالَ قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ ، فَرَجَعْتُ جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبَرِ ،
 ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ ، جِئْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ أَسْتَأْذِنُ لِمَعْرٍ ، فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ فَقَالَ قَدْ
 ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ ، فَلَمَّا وُلِّيتُ مَنْصَرِفًا ، قَالَ إِذَا الْغُلَامُ يَدْعُوَنِي ، فَقَالَ قَدْ

(١) لِنَغْزَوِنَا

(٢) وَقَالَ عُمَيْرُ بْنُ
 حُنَيْنٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ
 عَنْ عُمَرَ فَقَالَ أَعْتَزَلَ
 النَّبِيُّ ﷺ أَرْوَاحَهُ

أَذِنَ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالِ حَصِيرٍ لَيْسَ يَنْتَهُ وَيَنْتَهُ فِرَاشٌ قَدْ أَتَرَ الرِّمَالَ بِجَنْبِهِ مُتَّكِئًا (١) عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشَوُهَا لَيْفٌ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ فَرَفَعَ إِلَيَّ بَصَرَهُ فَقَالَ لَا فَقُلْتُ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَشْرَعًا فَرَيْتَنِي تَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ إِذَا قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا لَا يَفْرُتُكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ أَوْ ضَأْمِيكَ وَأَحَبَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ يُرِيدُ عَائِشَةَ ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ تَبَسُّمًا (٢) أُخْرَى ، جَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ فَرَفَعْتُ بَصَرِي فِي يَتِيهِ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِي يَتِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثَةٍ ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ فَلْيُوسِّعْ عَلَيَّ أُمَّتِكَ فَإِنْ فَارِسًا (٣) وَالرُّومَ قَدْ وَسَّعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطَا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ جَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَانَ مُتَّكِئًا فَقَالَ أَوْ فِي هَذَا أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، إِنْ أَوْلَيْتُكَ قَوْمٌ مَجْلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْتَغْفِرُ لِي ، فَأَعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أُفْشِيَتْ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ قَالَ مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ تَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ، فَبَدَأَ بِهَا فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ كُنْتَ قَدْ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا ، وَإِنَّمَا أَصْبَحْتَ مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعْدَهَا عَدَا ، فَقَالَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ (٤) ، فَكَانَ (٥) ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، قَالَتْ عَائِشَةُ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى آيَةَ التَّخْيِيرِ (٦) فَبَدَأَ بِى أَوْلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ فَأَخْتَرْتُهُ ثُمَّ خَيَّرَ نِسَاءَهُ كُلَّهِنَّ فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ بِأَبِ صَوْمِ الْمَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا

- (١) مُتَّكِئًا
- (٢) تَبَسُّمًا
- (٣) فَارِسًا
- (٤) لَيْلَةً
- (٥) وَكَانَ
- (٦) التَّخْيِيرِ هِيَ هَكَذَا فِي الْبُيُوتِيَّةِ وَفِي أَصُولِ كَثِيرَةٍ التَّخْيِيرِ بِبَاءٍ

تَطَوُّعًا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ** أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْتَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْبِهٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا تَصُومُ (١) الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ
بَابُ إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا **حَدَّثَنَا** (٢) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا
 أَبُو أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَأَبَتْ أَنْ تَجِيءَ ، لَعَنَتَهَا
 الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا لَعَنَتَهَا
 الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ **بَابُ** لَا تَأْذَنُ (٣) الْمَرْأَةُ فِي يَنْتِ زَوْجِهَا لِاحْتِدِ إِلَّا
 بِإِذْنِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزَّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا
 شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ
 أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدِّي إِلَيْهِ شَطْرَهُ ، وَرَوَاهُ أَبُو الزَّنَادِ أَيْضًا عَنْ مُوسَى عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ فِي الصَّوْمِ **بَابُ** **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ
 أَبِي عُمَانَ عَنْ أُسَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قُتِلَ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَكَانَ عَامَّةً مِنْ دَخَلَهَا
 الْمَسَاكِينُ ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَجْبُوسُونَ ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ ،
 وَقُتِلَ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةً مِنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ **بَابُ** كُفْرَانِ الْمَشِيرِ وَهُوَ
 الزَّوْجُ وَهُوَ الْخَلِيطُ مِنَ الْمَعَاشِرَةِ فِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ بَسَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 وَالنَّاسُ مَعَهُ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا

(١) تَصُومَنَّ
 (٢) حَدَّثَنَا
 (٣) لَا تَأْذَنُ
 (٤) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ
 دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ^(١) ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ
 الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا
 طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ
 الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ
 وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَحْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ
 فَأَذْكُرُوا اللَّهَ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتَكَ تَتَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا ، ثُمَّ
 رَأَيْتَكَ تَكْفُرُكَ ، فَقَالَ إِنْ رَأَيْتُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرَيْتُ الْجَنَّةَ ، فَتَتَاوَلْتُ مِنْهَا عُقُودًا
 وَلَوْ أَخَذْتُهَا لَأَكَلْتُهَا مِنْهُ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا ، وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مِنْظَرًا قَطُّ
 وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ ، قَالُوا لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ بِكُفْرِهِنَّ ^(٢) ، قِيلَ
 يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ ؟ قَالَ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى
 إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا ، قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ **حَدَّثَنَا**
 عُمَانُ بْنُ أَهْلِيْمٍ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَطْلَعْتُ
 فِي الْجَنَّةِ ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ
 أَهْلِهَا النِّسَاءَ * تَابَعَهُ أَيُّوبُ وَسَلَّمَ بْنُ زَرِيرٍ **بَابُ** لِرُؤُوسِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقٌّ ،
 قَالَهُ أَبُو جَحِيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا
 الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ
 حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَلَمْ أُخْبِرْ
 أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ ، قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ فَلَا تَفْعَلْ ، صُمْ
 وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَتَمِّمْ ، فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ

(١) الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ

مَسْجِدًا

هكذا في جميع الاموال المتبعة
 بيدنا ووقع في المطبوع من
 المتن وشرح السطواني والعبدي
 زيادة ثم رفع قل قوله ثم
 مسجد فليعلم اهـ مصححه

(٢) يَكْفُرْنَ

لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا **بَابُ الْمَرْأَةِ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا** **حَدَّثَنَا عَبْدَانُ**
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُمَرِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْأَمِيرُ رَاعٍ وَالرَّجُلُ
 رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَالِدِهِ ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ
 كَلِّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : الرَّجَالُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ**
 بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ سَمَنَّهُمْ عَلَى بَعْضِ إِي قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا **حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ**
مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ آتَى رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا وَقَعَدَ (١) فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ فَزَلَّ لِتِسْعِ وَعِشْرِينَ فَقِيلَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ لِمَ آتَيْتَ عَلَى (٢) شَهْرٍ ، قَالَ إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ **بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ**
ﷺ نِسَاءَهُ فِي غَيْرِ بَيْتِهِمْ ، وَيُذَكَّرُ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَفَعَهُ (٣) غَيْرَ أَنْ لَا
شُهْرَةَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ **حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ**
ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
صَيْفِيٍّ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ حَلَفَ لَا يَدْخُلُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ (٤) شَهْرًا ، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةَ وَعِشْرُونَ يَوْمًا
غَدَا عَلَيْهِنَّ أَوْ رَاحَ ، فَقِيلَ لَهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَّ شَهْرًا ؟ قَالَ
إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةَ وَعِشْرِينَ يَوْمًا **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ**
مَعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبٍ قَالَ تَذَكَّرْنَا عِنْدَ أَبِي الضَّحْحِيِّ ، فَقَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ
قَالَ أَصْبَغْنَا يَوْمًا وَنِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ يَبْكِينَ عِنْدَ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ أَهْلُهَا ، فَخَرَجْتُ
إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَإِذَا هُوَ مَلَأَنَ مِنَ النَّاسِ ، فَجَاءَ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَصَعِدَ إِلَى النَّبِيِّ
ﷺ وَهُوَ فِي غُرْفَةٍ لَهُ فَسَلَّمَ لَهُ فَسَلَّمَ قَامَ يُجِيبُهُ أَحَدًا ، ثُمَّ سَلَّمَ قَامَ

(١) قعد
 (٢) شهر
 (٣) ولا يهجر
 (٤) نساء

يُجِبُّهُ أَحَدًا، فَتَادَاهُ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَقَالَ لَا، وَلَكِنْ
 آيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا، فَكَثَّ نِسَاءً وَعِشْرِينَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ **باب** مَا
 يُكْرَهُ مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ وَقَوْلِهِ (١): وَأَضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ **حدثنا محمد**
ابن يوسف حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ لَا يَجْلِدُ (٢) أَحَدُكُمْ أُمَّرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ثُمَّ يُجَامِرُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ **باب**
 لَا تُطِيعُ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي مَعْصِيَةِ **حدثنا** خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا إِزَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ
 عَنِ الْحَسَنِ هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ عَنْ صَفِيَّةَ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ
 ابْنَتَهَا فَتَمَطَّطَ شَعْرُ رَأْسِهَا، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَتْ إِنَّ
 زَوْجَهَا أَمَرَنِي أَنْ أُصِلَ فِي شَعْرِهَا، فَقَالَ لَا إِنَّهُ قَدْ لَعِنَ الْمُوصِلَاتُ (٣) **باب**
 وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا **حدثنا** ابْنُ (٤) سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو
 مُوَابَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا
 نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا، قَالَتْ هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّبِيعِ لَا يَسْتَكْبِرُ مِنْهَا فَيُرِيدُ
 طَلَاقَهَا، وَيَتَزَوَّجُ غَيْرَهَا، تَقُولُ (٥) لَهُ أَمْسِكْنِي وَلَا تُطَلِّقْنِي، ثُمَّ تَرَوِّجُ غَيْرِي،
 فَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنَ النَّفَقَةِ عَلَيَّ وَالنِّسَةِ لِي، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا
 أَنْ يُصَالِحَا يَتَرَكَمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ **باب** النَّزْلِ **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا نَعْرَلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ (٦)
 ﷺ **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرٍو أَخْبَرَنِي عَطَاءُ سَمِعَ جَابِرًا
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَعْرَلُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ وَعَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ
 كُنَّا نَعْرَلُ (٧) عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ
 حَدَّثَنَا جُرَيْرِيَّةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ مُحَيَّرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

(١) وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَضْرِبُوهُنَّ
 أَيْ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ
 (٢) لَا يَجْلِدُ كَذَا هُوَ
 بِالضَّبْطَيْنِ فِي الْيُونَنِيَّةِ
 (٣) الْمُوصِلَاتُ
 (٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ
 (٥) وَتَمَطَّطَ
 (٦) رَسُولِ اللَّهِ
 (٧) كَانَ نَعْرَلُ

الخُدْرِيُّ قَالَ أَصَبْنَا سَبِيًّا فَكُنَّا نَعَزُّهُ ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَوْ إِنْ كُنْتُمْ
 لَتَفْعَلُونَ قَالَهَا ثَلَاثًا مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَانَتْهُ **بَابُ**
 الْقُرْعَةِ بَيْنَ النِّسَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ
 قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو أُبَيٍّ مَوْلِيكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ مَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ
 أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ لِمَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ
 سَارَ مَعَ مَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ فَقَالَتْ حَفْصَةُ أَلَا تَرَكَيْتِ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرَاكَ بِبَعِيرِكَ
 تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرِي ، فَقَالَتْ بَلَى فَرَكَيْتِ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَمَلِ مَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ
 فَسَلَّمَ عَلَيْهَا ثُمَّ سَارَ حَتَّى تَزَلُّوا وَأَفْتَقَدْتُهُ مَائِشَةَ ، فَلَمَّا تَزَلُّوا جَمَلَتْ رِجْلَيْهَا بَيْنَ
 الإِذْخِرِ وَتَقُولُ يَا رَبِّ ^(١) سَلَطَ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ
 لَهُ شَيْئًا **بَابُ الْمَرْأَةِ تَهَبُ يَوْمَهَا مِنْ زَوْجِهَا لِضَرْبِهَا ، وَكَيْفَ يُقْسِمُ ^(٢) ذَلِكَ**
حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَائِشَةَ أَنَّ
 سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِمَائِشَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقْسِمُ لِمَائِشَةَ بِتَوْبِهَا
 وَيَوْمِ سَوْدَةَ **بَابُ الْعَدْلِ بَيْنَ النِّسَاءِ** : وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ
 ، إِلَى قَوْلِهِ : **وَإِسْمَاعِيلُ حَكِيمًا** **بَابُ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ ^(٣) حَدَّثَنَا**
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي فَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَوْ شِئْتُ
 أَنْ أَقُولَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَكِنْ قَالَ السُّنَّةُ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا
 ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا **بَابُ إِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى الْبِكْرِ**
حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ رَاشِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَخَالِدٌ عَنْ
 أَبِي فَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ قَالَ مِنَ السُّنَّةِ إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ
 عِنْدَهَا سَبْعًا وَقَسَمَ ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى الْبِكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ قَسَمَ

(١) رَبِّ

(٢) يُقْسِمُ . هُوَ هَكَذَا

بِالضَّبْطِ فِي الْيُونِنِيَّةِ .

قَالَ أَبُو قَلَابَةَ ، وَلَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ إِنَّ أُنْسًا رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ
 أَخْبَرَنَا مُنْفِيَانُ عَنْ أَيُّوبَ وَخَالِدٍ قَالَ خَالِدٌ وَلَوْ شِئْتُ قُلْتُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
باب من طاف على نِسائه في عُسَلٍ وَاحِدٍ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا
 زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ
 كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ وَلَهُ يَوْمَئِذٍ نِسْوَةٌ **باب دخول**
 الرَّجُلِ عَلَى نِسَائِهِ فِي الْيَوْمِ **حَدَّثَنَا** (١) فَرَوَهُ حَدَّثَنَا (٢) عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنْصَرَفَ مِنَ الْمَضْرِبِ
 دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدْتُمِرُ مِنْ إِحْدَاهُنَّ ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ ، فَأَحْتَبَسَ أَكْثَرَ (٣) مَا
 كَانَ يَحْتَبِسُ **باب إذا استأذن الرجل نِسائه في أن يمرض في بيت بمفهمين**
 فَأُذِنَ لَهُ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي
 أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٤) كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي
 مَاتَ فِيهِ إِنْ أَنَا غَدًا إِنْ أَنَا غَدًا يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ فَأُذِنَ لَهُ أَنْ يَرُوحَ بِهَا حَيْثُ
 شَاءَ فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا ، قَالَتْ عَائِشَةُ قَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي
 كَانَ يَدُورُ عَلَى فِيهِ فِي بَيْتِي ، فَتَبَّضَهُ اللَّهُ وَإِنْ رَأْسَهُ لَبَيْنَ نَحْرِي وَسَخْرِي ، وَخَالَطَ
 رِيْقَهُ رِيْقِي **باب حب الرجل بعض نِسائه أفضل من بعض** **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ
 بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ مُعَمَّرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ ، فَقَالَ يَا بُدَيْءُ (٥) ، لَا يَغْرُبُكَ هَذِهِ إِلَيَّ أَمْحِبُّهَا
 حُسْنُهَا حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا ، يُرِيدُ عَائِشَةَ ، فَفَصَمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فتبسم **باب المتشبع بما لم ينل وما ينهى من أفخار الضرّة** **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ
 ابْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فاطمة عن أسماء عن النبي ﷺ

(١) حدثني

(٢) حدثني

(٣) أكثر مما

(٤) النبي

(٥) يا بُدَيْءُ بكسر التاء

في العرع وأصله أفاده
القسطلاني

حَدَّثَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ امْرَأَةً
 قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي صُرَّةً ، فَهَلْ عَلَى جُنَاحٍ أَنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي
 يُعْطِينِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^{صَلَاة} الْمُنْشَبِعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ **بَابُ**
 الْغَيْرَةِ . وَقَالَ وَرَأَى عَنِ الْمَغِيرَةِ قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي
 لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفِحٍ ^{صَلَاة} ^(٢) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ ، لَأَنَا
 أَغَيْرُ مِنْهُ ، وَاللَّهِ أَغَيْرُ مِنِّي **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
 عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ
 حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ وَمَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
 عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
 يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ مَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرَى عَبْدَهُ . أَوْ أُمَّةَ يَزِيدٍ ^(٣) ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ لَوْ
 تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
 هَمَّامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ أَنَّهَا سَمِعَتْ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَأَشْيءُ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ ، وَعَنْ يَحْيَى أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ
 أَبَا هُرَيْرَةَ ^(٤) حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ
 يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ
 اللَّهَ يَغَارُ ، وَغَيْرُهُ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ **حَدَّثَنَا** ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبُو
 أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَتْ تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا تَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءٍ غَيْرِ نَاضِحٍ
 وَغَيْرِ قَرَسِهِ ، فَكُنْتُ أَغْلِفُ قَرَسَهُ وَأَسْتَقِي ^(٦) الْمَاءَ وَأُخْرِزُ غَرَبَهُ وَأُحْجِنُ ، وَلَمْ
 أَكُنْ أَحْسَنَ أُخْبِرُ ، وَكَانَ يُخْبِرُ جَارَاتِي مِنَ الْأَنْسَارِ ، وَكُنْتُ نِسْوَةَ صِدْقٍ ،

- (١) وحدثنى
- (٢) مصنف
- كذا هو بالضبط في البيهقي
- قال القاضي بيان من فتح
- جمله وصفا للسيف وحال منه
- ومن كسر جله وصفا لشاربه
- وحال منه اه افاده القسطلاني
- (٣) يزني . كذا هو
- بالتحتية والنويسة في
- البيهقي
- (٤) النبي
- (٥) انه سمع ابا هريرة عن
- النبي صلى الله عليه وسلم
- (٦) حدثني
- (٧) وأسنني

وَكُنْتُ أَتَقَلُّ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الرَّبِيزِ الَّتِي أَقَطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي وَهِيَ
 مِنِّي عَلَى مُلْتَمَى فَرَسِي ، فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي ، فَلَقِيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ إِخْ أَخِ لِيخْمِلَنِي خَلْفَهُ ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ
 أُسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ ، وَذَكَرْتُ الرَّبِيزَ وَغَيْرَتَهُ وَكَانَ أُغْيَرَ النَّاسِ ، فَمَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ فَضَى جِئْتُ الرَّبِيزَ فَقُلْتُ لَقَيْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى
 رَأْسِي النَّوَى ، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَأَنَاخَ لِأَرْكَبَ ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ وَعَرَفْتُ
 غَيْرَتَكَ ، فَقَالَ وَاللَّهِ لَحَمْلِكَ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ ^(١) مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ ، قَالَتْ
 حَتَّى أُرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَخَادِمٍ يَكْفِينِي مِيَايَسَةَ الْفَرَسِ فَكَأَنَّمَا أُعْتَقَنِي
حدثنا عليُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ
 نِسَائِهِ ، فَأُرْسِلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ ، فَضَرَبَتْ الَّتِي النَّبِيُّ
 ﷺ فِي يَدَيْهَا يَدَ الْخَادِمِ فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ فَأَنْفَلَقَتْ جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّ الصَّحْفَةَ
 ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ وَيَقُولُ غَارَتْ أُمَّكُمْ ، ثُمَّ حَبَسَ
 الْخَادِمَ حَتَّى أَتَى بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ الَّتِي هُوَ فِي يَدَيْهَا ، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى
 الَّتِي كَسِرَتْ صَحْفَتَهَا ، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي يَدَيْهَا ^(٢) الَّتِي كَسِرَتْ **حدثنا** ^(٣)
 مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ أَوْ أَتَيْتُ الْجَنَّةَ
 فَأَبْصَرْتُ قَصْرًا ، فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا؟ قَالُوا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَلَمْ
 يَمْنَعْنِي إِلَّا عَمِي بَنِيْرَتِكَ ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَطَّابِ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَيِّ أَنْتِ وَأُمِّي
 يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَوْ عَلَيْكَ أَغَارُ **حدثنا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَبِّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ يَدِينَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسٌ

- (١) عَلَيْكَ
 (٢) الْبَيْتِ
 (٣) حَدَّثَنِي

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا ^(١) أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ ، فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا ؟ قَالَ ^(٢) هَذَا لِعُمَرَ ، فَذَكَرْتُ خَيْرَتَهُ ^(٣) فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا ، فَبَكَى عُمَرُ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ ثُمَّ قَالَ أَوْ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَارُ **بَابُ خَيْرَةِ** النِّسَاءِ وَوَجَدِهِنَّ **حَدِيثٌ** ^(٤) عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي لَا أَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً ، وَإِذَا كُنْتُ عَلَى غَضَبِي ، قَالَتْ فَقُلْتُ مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ ، فَقَالَ أَمَا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكَ تَقُولِينَ لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ ، وَإِذَا كُنْتُ غَضَبِي ^(٥) قُلْتُ لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَتْ قُلْتُ أَجَلٌ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا أُنْتِمَكَ **حَدِيثٌ** أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا غُرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا غُرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ لِكَثْرَةِ ^(٦) ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا وَثَنَاهُ عَلَيْهَا ، وَقَدْ أُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَشِّرَهَا ^(٧) بِنَيْتِهَا فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ **بَابُ** ذَبِّ الرَّجُلِ عَنِ ابْنَتِهِ فِي النِّعَةِ وَالْإِنْصَافِ **حَدِيثٌ** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مَيْمُونَةَ عَنِ الْمُسَوَّبِيِّ بْنِ مَعْمَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ إِنَّ بَنِي هِشَامٍ مِنَ الْمَغِيرَةِ اسْتَأْذَنُوا ^(٨) فِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلَى بَنِي أَبِي طَالِبٍ ، فَلَا آذَنُ ، ثُمَّ لَا آذَنُ ، ثُمَّ لَا آذَنُ ، إِلَّا أَنْ يُرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيُنْكِحَ ابْنَتَهُمْ فَإِنَّمَا هِيَ بَضْعَةٌ مِنِّي يُرِيدُنِي مَا أَرَاهَا وَيُوْذِي بِنِي مَا آذَاهَا **هَكَذَا قَالَ** ^(٩) **بَابُ** يَقُولُ الرَّجُلُ وَيَكْتُمُ النِّسَاءَ وَقَالَ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدَ يَتَّبِعُهُ ^(١٠) أَرْبَعُونَ امْرَأَةً ^(١١) يَلْذَنُ بِهِ مِنْ قَبْلِ الرَّجَالِ ، وَكَثْرَةُ النِّسَاءِ **حَدِيثٌ** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَبَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَا حَدَّثْتُكُمْ حَدِيثًا ^(١٢) سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ

- (١) بَيْنَمَا
- (٢) قَالَ
- (٣) فَوَلَّيْتُكَ
- (٤) حَدِيثٌ
- (٥) كُنْتُ عَلَى غَضَبِي
- (٦) كَثْرَةِ
- (٧) بَشَّرَهَا
- (٨) اسْتَأْذَنُوا
- (٩) يَتَّبِعُهُ هَكَذَا هُوَ فِي
- الفرع المعتمد بيدنا بالفوقية
- والتحفة
- (١٠) نِسْوَةٌ
- (١١) بِحَدِيثِ

اللَّهُ ﷺ لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ غَيْرِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ مِنْ أَسْرَاطِ
 السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ ، وَيَكْثُرَ الزُّنَا ، وَيَكْثُرَ شُرْبُ الْخَمْرِ ،
 وَيَقِلَّ الرِّجَالُ ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ ، حَتَّى يَكُونَ لِحَسِينِ امْرَأَةٍ الْقِيمُ الْوَاحِدُ **بَابُ**
 لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا ذُو مَحْرَمٍ وَالْدُّخُولُ عَلَى الْمَغِيْبَةِ **حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**
حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَلْبَرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالْدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 أَفَرَأَيْتَ الْحَمَوَ ^(١) قَالَ الْحَمَوُ الْمَوْتُ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا
 عَمْرُو عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا
 مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً وَاسْتَنْبَتُ
 فِي غَرْوَةٍ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ أَرْجِعْ فَخُجِّ مَعَ امْرَأَتِكَ **بَابُ مَا يُجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ**
 الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ عِنْدَ النَّاسِ **حَدَّثَنَا** ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُندَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ هِشَامٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
 إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَفْلَأُ بِهَا ، فَقَالَ وَاللَّهِ إِنْ كُنَّ ^(٣) لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ **بَابُ مَا يُنْفَعُ**
 مِنْ دُخُولِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْمَرْأَةِ **حَدَّثَنَا** ^(٤) عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ ^(٥) أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ كَانَ عِنْدَهَا فِي الْبَيْتِ مُحْنَتٌ فَقَالَ الْمُحْنَتُ لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
 أُمَيَّةَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ لَكُمْ الطَّائِفَ غَدًا أَذْكَ عَلَى ابْنَةِ ^(٦) عَيْلَانَ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعِ
 وَتُدْبِرُ بِنَانٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلَنَّ هَذَا عَلَيْكُمْ ^(٧) **بَابُ نَظَرِ الْمَرْأَةِ**
 إِلَى الْحَبْسِ وَنَحْوِهِمْ مِنْ غَيْرِ رِبِيَّةٍ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ عَيْسَى
 عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ

(١) الْحَمَوُ قَالَ الْحَمُ .
 هكذا ضبط الميم بالضم
 في التمرع للتعتمد بيدنا
 وكذلك ضبطه القسطلاني
 فقال ولا يي ذوالحم بضم
 يليم وإسقاط الواو فيهما

- (٢) حديثي
- (٣) انكم
- (٤) حديثي
- (٥) بنت
- (٦) بنت
- (٧) ملكن

ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْجَبَشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، حَتَّى أُكُونَ أَنَا
 الَّذِي ^(١) «أَسَامُ فَأَقْدَرُوا قَدَرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةَ السَّنَّ الْحَرِيصَةَ عَلَى اللَّهِ بِأَبِ
 خُرُوجِ النِّسَاءِ يَلْوَأُ أَجْمِينَ ^(٢) حَدَّثَنَا ^(٣) قُرُوءَةُ بْنُ أَبِي الْمَرْءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ
 عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَائِشَةَ قَالَتْ خَرَجْتُ سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ لَيْلًا فَرَأَاهَا مُعْرُ
 فَمَرَّ بِهَا فَقَالَ إِنَّكَ وَاللَّهِ يَا سَوْدَةُ مَا تَحْفَنِينَ عَلَيْنَا ، فَرَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْتُ
 ذَلِكَ لَهُ وَهُوَ فِي حُجْرَتِي يَتَمَشَّى ، وَإِنْ فِي يَدَيْهِ لَمَرْقَا ، فَأَنْزَلَ ^(٤) عَلَيْهِ فَوُضِعَ
 عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ قَدْ أَدِنَ ^(٥) لَكُنْ أَنْ تَحْرُجِينَ يَلْوَأُ أَجْمِينَ ^(٦) بِأَبِ اسْتِئْذَانِ
 الْمَرْأَةِ زَوْجَتِهَا فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ ^(٧) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُنْبَاهُ
 حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتِ امْرَأَةٌ أَحَدَكُمْ إِلَى
 الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعُهَا ^(٨) بِأَبِ مَا يَحِلُّ مِنَ الدُّخُولِ ، وَالنَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ فِي الرِّضَاعِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ جَاءَ نَعْمَى مِنَ الرِّضَاعَةِ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيَّ فَأَيَّتُهُ أَنْ أَدِنَ لَهُ
 حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ إِنَّهُ عَمَّكَ
 فَأَذِنَ لَهُ ، قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْهَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ ، وَلَمْ يُرَضِّعْنِي الرَّجُلُ ،
 قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّهُ عَمَّكَ فَلْيَلِجْ عَلَيْكَ ، قَالَتْ مَائِشَةُ وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ
 ضُرِبَ ^(٩) عَلَيْنَا الْحِجَابُ ، قَالَتْ مَائِشَةُ يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ
 بِأَبِ لَا تَبْأَثِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَمَتَا لِزَوْجِهَا ^(١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ لَا تَبْأَثِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَمَتَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ^(١١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ

- (١) النبي ﷺ
- (٢) حديث
- (٣) فَأَنْزَلَ اللَّهُ
- (٤) آذِنَ اللَّهُ
- (٥) يُضْرَبُ

قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تُبَايِعِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَسْتَعْتَبَ لِرُزُوجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا **بَابُ**
 قَوْلِ الرَّجُلِ لَا طُوفَانَ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَائِهِ ^(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا
 مَعْتَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا
 السَّلَامُ لَا طُوفَانَ ^(٢) اللَّيْلَةَ بِمِائَةِ امْرَأَةٍ ، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ،
 فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، قَلِمٌ يَقْلُ وَنَسِيٌّ ، فَأَطَافَ بَيْنَهُنَّ ، وَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا
 امْرَأَةً نِصْفَ إِنْسَانٍ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْتَسِبْ ، وَكَانَ أَرْجَى
بَابُ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا إِذَا أَطَالَ الْغَيْبَةَ خَشَفَةً أَنْ يُخَوِّبَهُمْ أَوْ
 يَلْتَمِسَ غُرَابَهُمْ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ
 جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ
 طُرُوقًا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ
 الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ
 الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا **بَابُ** طَلَبِ الْوَالِدِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ عَنْ هُشَيْمِ
 عَنْ سَيَّارٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ فَلَمَّا فَكَلْنَا
 تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرِ قَطُوفٍ فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ مَا يُجْلِكُ ؟ قُلْتُ إِنِّي حَدِيثٌ عَهْدٍ بِرُمَيْسٍ ، قَالَ فَبِكْرًا تَرُوجَتْ أُمُّ تَيْبَا ؟
 قُلْتُ بَلْ تَيْبَا ، قَالَ فَهَلَا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ ، قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ
 فَقَالَ أَهْلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا أَيْ عِشَاءَ لَكِنِّي تَمْتَشِطُ الشَّعْبَةَ وَتَسْتَعِدُّ الْمُغِيبَةَ قَالَ
 وَحَدَّثَنِي الثَّقَلَانِيُّ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْكَيْسُ الْكَيْسُ يَا جَابِرُ ، يَعْنِي الْوَالِدَ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِذَا دَخَلْتَ لَيْلًا فَلَا تَدْخُلْ

(١) على نِسَائِهِ . كذا
 في اليونانية وفروعها قال
 القسطلاني وفي نسخة على
 نِسَائِي اهـ

(٢) لَا طُوفَانَ

عَلَى أَهْلِكَ حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمَغِيْبَةَ وَتَمْسِطَ الشَّعِيْثَةَ . قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فَمَلَيْكَ
 بِالْكَيْسِ الْكَيْسِ ، تَابَعَهُ عُبَيْدُ اللهِ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي
 الْكَيْسِ . **بَابُ تَسْتَحِدِّ الْمَغِيْبَةَ وَتَمْسِطَ** (١) **حَدَّثَنَا يَعْقُوْبُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ**
حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ
 ﷺ فِي غَزْوَةٍ ، فَلَمَّا قَفَلْنَا كُنَّا قَرِيْبًا مِنَ الْمَدِيْنَةِ تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيْرِ لِي قَطُوْفٍ
 فَلَحِقْتَنِي رَاكِبٌ مِنْ حَلْبِي فَخَسَّ بَعِيْرِي بِعِزَّةٍ كَانَتْ مَعَهُ فَسَارَ بَعِيْرِي كَأَحْسَنِ
 مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنَ الْاِبِلِ ، فَالْتَفَتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللهِ إِنِّي
 حَدِيْثُ عَهْدٍ بِعُرْمِي ، قَالَ أَتَرَوَجَّتْ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، قَالَ أَبِكْرًا (٢) أَمْ نَيْبًا ؟ قَالَ
 قُلْتُ بَلْ نَيْبًا ، قَالَ فَهَلَّا بِكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ، قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ
 فَقَالَ أَهْلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا أَوْ عِشَاءً ، لَكِنِ تَمْسِطُ الشَّعِيْثَةَ ، وَتَسْتَحِدُّ الْمَغِيْبَةَ ،
بَابُ وَلَا يُبْدِيْنَ زِيْنَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُوْلَتَيْنِ إِلَى قَوْلِهِ لَمْ يَطْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَزِيْمٍ قَالَ اُخْتَلَفَ النَّاسُ بِأَيِّ شَيْءٍ
 ذُوِي (٣) رَسُوْلِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَسَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ وَكَانَ مِنْ
 آخِرِ مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِيْنَةِ فَقَالَ وَمَا بَقِيَ مِنْ (٤) النَّاسِ أَحَدٌ
 أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي كَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَعَلَى يَأْتِي بِالْمَاءِ عَلَى
 رُؤْسِهِ ، فَأَخَذَ حَصِيْرًا فَحَرَّقَ حُتَيْبِي بِهِ جُرْحُهُ **بَابُ** وَالَّذِيْنَ لَمْ يَتَلَفُوا الْحُلْمَ (٥)
حَدَّثَنَا ائْتَمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَابِسٍ
 سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا سَأَلَهُ رَجُلٌ شَهِدْتَ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ الْعِيْدَ
 أَصْحَى أَوْ فِطْرًا ؟ قَالَ نَعَمْ ، وَلَوْ لَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ ، يَعْنِي مِنْ صِغَرِهِ (٦) قَالَ
 خَرَجَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ

- (١) وَتَمْسِطُ الشَّعِيْثَةَ
- (٢) بِكْرًا
- (٣) جُرْحُ رَسُوْلِ اللهِ
- (٤) لِلنَّاسِ
- (٥) مِنْكُمْ
- (٦) صِغَرِي

فَوَعظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَرَأَيْتُنَّ يَهُودِيْنَ ^(١) إِلَى آذَانِهِنَّ وَخُلُوفِهِنَّ
 يَدْفَعْنَ إِلَى بِلَالٍ ، ثُمَّ أَرْتَفَعَ هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى بَيْتِهِ **بَابُ** قَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ
 هَلْ أَعْرَسْتُمْ اللَّيْلَةَ وَطَعْنِ الرَّجُلِ أَبْنَتَهُ فِي الْخَاصِرَةِ عِنْدَ الْعِتَابِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَائِشَةَ قَالَتْ
 حَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَجَمَلَ يَطْعُمُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَأْسُهُ عَلَى نِغْدِي .

(١) يَهُودِيْنَ

(٢) وَقَوْلِ اللَّهِ

(٣) يُعْتَدُ

ضبط هذا الفعل في الفروع
 التي بيدنا تبعاً لليونانية تحية
 مضمومة مبنياً للمفعول ووقية
 مفتوحة مبنياً للفاعل وكذا
 ضبطه التسطليقي

(٤) سَمِعْتُ ابْنَ مُحَمَّدٍ
 أَنَّهُ طَلَّقَ أُمَّرَأَتَهُ . كَذَا
 فِي الْيُونَانِيَّةِ مِنْ عَيْرِ رَقْمٍ
 عَلَيْهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كِتَابُ الطَّلَاقِ

قَوْلُ ^(٢) اللَّهُ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا
 الْعِدَّةَ . أَحْصَيْنَاهُ حَفِظْنَاهُ وَعَدَدْنَاهُ ، وَطَلَّاقُ السُّنَّةِ أَنْ يُطَلَّقَهَا طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ
 جَمَاعٍ وَيُشْهِدُ شَاهِدَيْنِ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ طَلَّقَ أُمَّرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً
 فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ لِيُنْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ تَحِيضُ ثُمَّ تَطْهُرُ ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بِعَدْوِ
 وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمْسَ فَبِذَلِكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ
بَابُ إِذَا طَلَّقْتَ الْحَائِضَ يُعْتَدُ ^(٣) بِذَلِكَ الطَّلَاقِ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَمِعْتُ بَنِي مُحَمَّدٍ ^(٤) قَالَ طَلَّقَ ابْنُ مُحَمَّدٍ أُمَّرَأَتَهُ
 وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ مُحَمَّدٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِيُرَاجِعْهَا ، قُلْتُ تُحْتَسَبُ ، قَالَ فَهِيَ ،
 وَعَنْ قَتَادَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ مَرَّةً فَلْيُرَاجِعْهَا ، قُلْتُ تُحْتَسَبُ ،

قَالَ أَرَأَيْتَ ^(١) إِنْ تَحْجَرَ وَأَسْتَحَقَّ ، وَقَالَ ^(٢) أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا
 أَيُّوبُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ حُصِبَتْ عَلِيٌّ بِتَطْلِيْقَةٍ **بَاب** مَنْ
 طَلَّقَ وَهَلْ يُوَاجِهُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ بِالطَّلَاقِ **حَدَّثَنَا** الْحَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا
 الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ أَيُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَمَاعَدَتْ مِنْهُ قَالَ أَخْبَرَنِي
 عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ ابْنَ الْجَوْنِ لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 وَدَنَا مِنْهَا قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، فَقَالَ لَهَا لَقَدْ عُدْتِ بِعَظِيمٍ ، الْحَقِّي بِأَهْلِكَ ، قَالَ
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ عَنْ جَدِّهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ
 عَائِشَةَ قَالَتْ **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَسِيلٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ
 عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى أَنْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ
 لَهُ الشَّوْطُ حَتَّى أَنْتَهَيْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ جَلَسْنَا ^(٣) بَيْنَهُمَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اجْلِسُوا
 هَا هُنَا وَدَخَلَ ، وَقَدْ أَتَى بِالْجَوْنِيَّةِ ، فَأَنْزَلَتْ فِي يَتِّ فِي نَحْلِ فِي يَتِّ أُمَيْمَةَ بِنْتَ
 النُّعْمَانِ بْنِ شَرَّاحِيلَ ، وَمَعَهَا ذَاتُهَا حَاضِنَةٌ ^(٤) لَهَا ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ
 هِيَ نَفْسَاكِ لِي قَالَتْ وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَةَ نَفْسَهَا لِلْسُّوقَةِ ^(٥) قَالَ فَاهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ
 يَدَهُ عَلَيْهَا لِنَسْكُنَنَّ فَقَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ ^(٦) قَدْ عُدْتِ بِمَعَاذِ اللَّهِ خَرَجَ عَلَيْنَا
 فَقَالَ يَا أَبَا أُسَيْدٍ ، اكْسُهَا رَاذِقِيَّتَيْنِ ، وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا * وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْوَلِيدِ
 النَّيْسَابُورِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ عَنْ أَبِيهِ وَأَبِي أُسَيْدٍ قَالَا تَزَوَّجَ
 النَّبِيُّ ﷺ أُمَيْمَةَ بِنْتَ شَرَّاحِيلَ ، فَلَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا ، فَكَأَنَّمَا
 كَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ أَنْ يُجَهِّزَهَا وَيَكْسُوَهَا ثَوْبَيْنِ رَاذِقِيَّتَيْنِ **حَدَّثَنَا** ^(٧)
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ حَمْزَةَ عَنْ
 أَبِيهِ وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا **حَدَّثَنَا** حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا

- (١) أَرَأَيْتَهُ
- (٢) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ
- (٣) جَلَسْنَا
- (٤) حَاضِنَةٌ
- (٥) لِسُّوقَةٍ
- (٦) قَالَ
- (٧) حَدَّثَنَا

هَمَامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي غَلَابٍ يُونُسَ بْنِ جَبِيَّةٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ رَجُلٌ
 طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَقَالَ تَعْرِفُ ابْنَ عُمَرَ إِنْ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ
 حَائِضٌ فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا فَإِذَا طَهُرَتْ فَأَرَادَ
 أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقَهَا ، قُلْتُ فَهَلْ عَدَّ ذَلِكَ طَلَاقًا ؟ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ هَجَرَ وَأَسْتَحَقَّ
بَابٌ مِنْ أَجَازٍ (١) طَلَاقُ الثَّلَاثِ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِنْ سَاكَ
بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ . وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فِي مَرِيضٍ طَلَّقَ لَا أَرَى أَنْ تَرِثَ
مَبْتُوتُهُ (٢) ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ تَرْتُهُ ، وَقَالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ تَرَوْحُ إِذَا انْقَضَتِ الْمِدَّةُ ؟ قَالَ
نَعَمْ ، قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ مَاتَ الرَّوْحُ الْآخَرُ فَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ هَرَسًا عِنْدَ اللَّهِ بْنِ
يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ
عُومَيْرَ الْعَجَلَانِيَّ حَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ . فَقَالَ لَهُ يَا عَاصِمُ أَرَأَيْتَ
رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَيَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ سَلِّ لِي يَا عَاصِمُ
عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَاصِمٌ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا ، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَجَعَ
عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَ عُومَيْرٌ فَقَالَ يَا عَاصِمُ مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَاصِمٌ
لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْئَلَةَ الَّتِي سَأَلْتَهُ عَنْهَا ، قَالَ عُومَيْرٌ وَاللَّهِ
لَا أَنْتَهَى حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا فَأَقْبَلَ عُومَيْرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ (٣) النَّاسِ
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، أَيَقْتُلُهُ فَيَقْتُلُونَهُ ، أَمْ
كَيْفَ يَفْعَلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ (٤) اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ فَادْهَبْ
فَاتِّبِهَا ، قَالَ سَهْلٌ فَتَلَاَعْنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَّخَا قَالَ
عُومَيْرٌ ، كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أَمْسَكْتُهَا ، فَطَلَّقْتُهَا بِلَالًا ، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ

(١) جَوَزَ
 (٢) مَبْتُوتَةٌ . كَذَا هُوَ
 منصوب في اليونانية
 (٣) وَسَطَ . كَذَا هُوَ
 بالضبطين في اليونانية
 (٤) أَنْزَلَ فِيكَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَكَانَتْ تِلْكَ سِنَّةَ الْمَتْلَاعَيْنِ **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ**
حَبِيبٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ (١) قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ
 الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ امْرَأَةً رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَنِي فَبِتَّ مَلَاقِي ، وَإِنِّي نَكَحْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ
 الزُّبَيْرِ الْقُرْظِيَّ ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ الْهَدْبَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ
 تُرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ لَا حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكَ وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**
حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ وَجِلًا طَلَّقَ
 امْرَأَتَهُ (٢) ثَلَاثًا ، فَتَزَوَّجَتْ فَطَلَّقَ ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُحِلَّ لِلْأَوَّلِ ؟ قَالَ لَا
 حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا كَمَا ذَاقَ الْأَوَّلُ **بَابُ مَنْ خَيْرَ نِسَاءِهِ** (٣) ، وَقَوْلِ اللَّهِ
 تَعَالَى : قُلْ لَا زَوَاجَ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتَّعْكُمْ
 وَأَسْرَحْكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَنْصَلٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ**
حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 فَأَخْتَرَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَلِمَ يَمُدُّ ذَلِكَ عَلَيْنَا شَيْئًا **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى** عَنْ
 إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَامِرٌ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْخَيْرَةِ فَقَالَتْ خَيْرَنَا النَّبِيُّ
 ﷺ أَفْكَانَ مَلَاقًا ، قَالَ مَسْرُوقٌ لَا أَبَالِي أَخَيْرَتُهَا وَاحِدَةٌ أَوْ مِائَةٌ بَعْدَ أَنْ تَخْتَارَنِي
بَابُ إِذَا قَالَ فَارْتُكِّ أَوْ سَرَحْتُكَ أَوْ ائْتَلَيْتُ أَوْ الْبَرِيَّةُ أَوْ مَا عَنِيَ بِوَ الطَّلَاقِ
 فَهُوَ عَلَى نِيَّتِهِ ، قَوْلُ (٤) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَسَرَحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا . وَقَالَ وَأَسْرَحْكُمْ
 سَرَاحًا جَمِيلًا ، وَقَالَ : فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَانٍ . وَقَالَ : أَوْ فَارِقُوهُنَّ
 بِمَعْرُوفٍ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ قَدْ عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أَبِي لَمْ يَكُونَا بِأَمْرَانِي بِفِرَاقِهِ
بَابُ مَنْ قَالَ لَا امْرَأَتِي أَنْتِ عَلَى حَرَامٍ . وَقَالَ الْحَسَنُ نِيَّتُهُ ، وَقَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ

- (١) اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ
- (٢) امْرَأَةٌ
- (٣) ازواجهُ
- (٤) وَتَوَلَّ

إِذَا طَلَّقَ ثَلَاثًا فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْهِ ، فَسَمَوَهُ حَرَامًا بِالطَّلَاقِ وَالْفِرَاقِ ، وَلَيْسَ هَذَا
 كَالَّذِي يُحْرَمُ الطَّعَامَ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ لِطَّعَامٍ ^(١) الْحِلُّ حَرَامٌ ، وَيُقَالُ لِلْمُطَلَّقَةِ حَرَامٌ
 وَقَالَ فِي الطَّلَاقِ ثَلَاثًا . لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ، وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ ^(٢)
 نَافِعٍ كَانَ ^(٣) ابْنُ مُعَمَّرٍ إِذَا سُئِلَ تَمَنَّى طَلَّقَ ثَلَاثًا ، قَالَ لَوْ طَلَّقْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ،
 فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهِذَا ، فَإِنْ طَلَّقْتَهَا ^(٤) ثَلَاثًا حَرُمَتْ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا
 غَيْرَهُ ^(٥) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 حَائِشَةَ قَالَتْ طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ فَتَزَوَّجَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ فَطَلَّقَهَا وَكَانَتْ مَعَهُ مِثْلُ
 الْهُذْبَةِ فَلَمْ تَصِلْ مِنْهُ إِلَى شَيْءٍ تُرِيدُهُ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ طَلَّقَهَا فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ زَوْجِي طَلَّقَنِي ، وَإِنِّي تَزَوَّجْتُ زَوْجًا غَيْرَهُ فَدَخَلَ بِي وَلَمْ يَكُنْ
 مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ الْهُذْبَةِ فَلَمْ يَقْرَأْ بِي إِلَّا هِنَةً ^(٦) وَاحِدَةً لَمْ يَصِلْ مِنِّي إِلَى شَيْءٍ فَأَحِلَّ ^(٧)
 لَزَوْجِي الْأَوَّلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَحِلُّ لِنِكَاحِ الْأَوَّلِ حَتَّى يَذُوقَ الْآخَرَ
 عُسَيْلَتَكَ وَتَذُوقِي ^(٨) عُسَيْلَتَهُ **بَابُ** لَمْ يُحْرَمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ
 ابْنُ صَبَّاحٍ سَمِعَ الرَّبِيعَ بْنَ نَافِعٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ يَنْبُلَى
 ابْنِ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ إِذَا حَرَّمَ
 امْرَأَتَهُ لَيْسَ ^(٩) بِشَيْءٍ وَقَالَ لَكُمْ ^(١٠) فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ
 ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَبَّاحٍ ^(١١) حَدَّثَنَا حَبَّاجٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ زَعَمَ قَطَاةٌ أَنَّهُ سَمِعَ
 عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ حَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُتُ عِنْدَ
 زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(١٢) جَحْشٍ وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ أَنَّ ^(١٣) أَبِيتَنَا
 دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَتَمَثَّلَ لِي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ أَكَلْتَ مَغَافِيرَ فَدَخَلَ عَلَيَّ
 إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ لَا بَلَّ ^(١٤) شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(١٥) جَحْشٍ

- (١) الطَّعَامُ
- (٢) حَدَّثَنِي نَافِعٌ
- (٣) قَالَ كَانَ
- (٤) مَلَقَهَا
- (٥) غَيْرَهُ
- (٦) هِنَةٌ . مَكَانًا فِي
 الْبُونِينِيَّةِ وَالرُّبُوعِ بَنُونَ
 حَفْصَةَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ السَّكَنِ
 هِنَةٌ بِمَوْجِدَةٍ مَشْدُودَةٍ
 أَلَى مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ أَفَادَهُ
 التَّسْلُطَانِي
- (٧) أَفَاحِلٌ
- (٨) أَوْ تَذُوقِ
- (٩) لَيْسَتْ
- (١٠) لَقَدْ مَكَانٌ لَكُمْ
- (١١) الصَّبَّاحُ
- (١٢) بِنْتِ
- (١٣) أَنَّ أَبِيتَنَا
- (١٤) لَا بَلَّ
- (١٥) بِنْتِ

وَلَنْ أَعُودَ لَهُ ، فَتَزَلَّتْ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تَحَرَّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ^(١) إِلَى إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ ، لِمَا نَشَأَ وَحَفْصَةَ ، وَإِذْ أَسَرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ ، لِتَوَالِهِ بِلَنْ شَرِبْتُ عَسَلًا ^(٢) حَدِيثًا ^(٣) فَرَوَهُ بِنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَسَلَ وَالْحُلُوءَ ^(٤) وَكَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْمَضَرِّ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ ، فَيَدْتُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ ، فَأَحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِسُ ، فَغَرِبْتُ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقِيلَ لِي أَهَدْتِ لَهَا امْرَأَةً مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ فَسَقَمَتِ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً فَقُلْتُ أَمَا وَاللَّهِ لَنَحْنُ لَنْ لَهُ . فَقُلْتُ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ إِنَّهُ سَيَدْتُو مِنْكَ ، فَإِذَا دَنَا مِنْكَ فَقُولِي أَكَلْتُ مَغَافِيرَ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ لَا ، فَقُولِي لَهُ مَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ سَقَمْتِي حَفْصَةُ شَرْبَةً عَسَلٍ ، فَقُولِي لَهُ جَرَسَتْ نَحْلَةُ الْعُرْفُطِ ، وَسَأَقُولُ ذَلِكَ ، وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ذَلِكَ ^(٥) قَالَتْ تَقُولُ سُودَةُ ، قَوْلَ اللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَأَرَدْتُ أَنْ أُبَادِيَهُ ^(٦) بِمَا أَمَرْتَنِي ^(٧) بِوَفْرَقَا مِنْكَ ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا قَالَتْ لَهُ سُودَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتُ مَغَافِيرَ ؟ قَالَ لَا ، قَالَتْ فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ ؟ قَالَ سَقَمْتِي حَفْصَةُ شَرْبَةً عَسَلٍ ، فَقَالَتْ جَرَسَتْ نَحْلَةُ الْعُرْفُطِ ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى قُلْتُ لَهُ نَحْوُ ذَلِكَ ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى صَفِيَّةَ قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى حَفْصَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ ؟ قَالَ لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ ، قَالَتْ تَقُولُ سُودَةُ وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَاهُ ، قُلْتُ لَهَا أَسْقِي بَابُ لَا طَلَّاقَ قَبْلَ الشُّكَّاحِ ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ مَلَاقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ ^(٨) تَمْتَدُّونَهَا فَتَمُوهُنَّ وَتَمْرُحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ جَمَلَ اللَّهُ الطَّلَاقَ بَعْدَ الشُّكَّاحِ ، وَيُرْوَى ^(٩) فِي ذَلِكَ هَنْ

- (١) بَابُ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ يَعْنِي لِمَائِشَةَ الخ
- (٢) حَدِيثِي
- (٣) وَالْحُلُوءِ
- (٤) ذَلِكَ
- (٥) أَبَادِيَهُ
- (٦) أَمَرْتَنِي . كَذَا هُوَ مَضْبُوطٌ فِي خَيْرِ الْيُونَنِيَّةِ . وَضَبَطَ فِيهَا بِفَتْحِ الرَّاءِ وَسُكُونِ التَّاءِ اهـ
- (٧) مِنْ عِدَةِ الْآيَةِ
- (٨) وَرُوي

عَلِيٍّ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ وَأَبَانَ بْنَ عُمَانَ وَعَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ وَشُرَيْحَ وَسَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ وَالْقَاسِمَ وَسَالِمَ وَطَاوُسَ وَالْحَسَنَ وَعِكْرِمَةَ وَعَطَاءَ وَمَامِرَ بْنَ سَعْدٍ وَجَابِرَ بْنَ زَيْدٍ^(١) وَنَافِعَ ابْنَ جُبَيْرٍ وَمُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ وَسُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ وَمُجَاهِدَ وَالْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَمْرُو بْنَ هَرِيمٍ وَالشَّعْبِيَّ أَنَّهَا لَا تَطْلُقُ **بَابُ** إِذَا قَالَ لِأَمْرَأَتِهِ وَهِيَ مُكْرَهَةٌ هَذِهِ أُخْتِي فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِسَارَةَ هَذِهِ أُخْتِي وَذَلِكَ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **بَابُ** الطَّلَاقِ فِي الإِغْلَاقِ وَالنُّكْرِهِ وَالسُّكْرَانِ وَالْمُجَنُّونَ وَأَمْرُهُمَا وَالغُلَطِ وَالنُّسْيَانِ فِي الطَّلَاقِ وَالشُّرْكِ وَغَيْرِهِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى ، وَتَلَا الشَّعْبِيُّ : لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أخطَأْنَا ، وَمَا لَا يَجُوزُ مِنْ إِفْرَارِ الْمَوْسُوسِ . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلَّذِي أُفْرَأَ عَلَى نَفْسِهِ أَبَاكَ جُنُونٌ . وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ بَقْرٍ حَمْزَةٌ خَوَاصِرَ شَارِفِي ، فَطَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةً ، فَإِذَا حَمْزَةٌ قَدْ تَمَلَّ حَمْزَةٌ عَيْنَاهُ ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةٌ هَلْ^(٢) أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي ، فَمَرَّفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ قَدْ تَمَلَّ ، فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ ، وَقَالَ عُمَانُ : لَيْسَ لِمُجَنُّونٍ وَلَا لِسُّكْرَانٍ طَلَاقٌ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : طَلَّاقُ السُّكْرَانِ وَالْمُسْتَكْرَهِ لَيْسَ بِجَائِزٍ . وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ مَامِرٍ لَا يَجُوزُ طَلَّاقُ الْمَوْسُوسِ ، وَقَالَ عَطَاءٌ : إِذَا بَدَأَ^(٣) بِالطَّلَاقِ فَلَهُ شَرْطُهُ ، وَقَالَ نَافِعٌ طَلَّقَ رَجُلٌ أَمْرَأَتَهُ الْبَتَّةَ إِنْ خَرَجَتْ ، فَقَالَ ابْنُ حُمَيْرٍ إِنْ خَرَجَتْ^(٤) فَقَدْ بَتَّتْ مِنْهُ وَإِنْ لَمْ تَخْرُجْ^(٥) فَلَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ قَالَ إِنْ لَمْ أَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا فَأَمْرَأَتِي طَالِقٌ ثَلَاثًا يُسْتَلُّ عَمَّا قَالَ ، وَعَقَّدَ عَلَيْهِ قَلْبُهُ حِينَ حَلَفَ بِتِلْكَ الِیَمِينِ ، فَإِنْ سَمِيَ أَجَلًا أَرَادَهُ وَعَقَّدَ عَلَيْهِ قَلْبُهُ حِينَ حَلَفَ جُعِلَ ذَلِكَ فِي دِينِهِ وَأَمَاتِهِ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ إِنْ قَالَ لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ نَيْتُهُ ، وَطَلَّاقٌ كُلُّ قَوْلٍ يَلْسَانِهِمْ ، وَقَالَ قَتَادَةُ إِذَا قَالَ إِذَا

(١) وسالم
(٢) وهل
(٣) بدأ . كذا في
اليونانية بدأ من عبر همز
(٤) إن خرجت فقد
ينب
(٥) تخرجي

حَمَلَتْ فَأَنْتِ طَالِقٌ مُلَانًا يَنْشَاهَا عِنْدَ كُلِّ طَهْرٍ مَرَّةً فَإِنْ أَسْتَبَانَ حَمَلَهَا فَقَدْ بَانَ^(١)
 وَقَالَ الْحَسَنُ: إِذَا قَالَ الْحَقِيُّ بِأَهْلِكَ نَيْبَتُهُ. وَقَالَ أَبُو قَبَّاسٍ: الطَّلَاقُ عَنِ وَطْرٍ،
 وَالْمَتَاقُ مَا أُرِيدَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ. وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: إِنْ قَالَ مَا أَنْتِ بِأَمْرَاتِي نَيْبَتُهُ، وَإِنْ
 نَوَى طَلَاقًا فَهُوَ مَا نَوَى وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَلَمٍ^(٢) تَعَلَّمَ أَنْ الْقَلَمَ رُفِعَ عَنِ ثَلَاثَةٍ عَنِ الْمُجَنُونِ
 حَتَّى يُفِيقَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يُدْرِكَ، وَعَنِ النَّاسِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَقَالَ عَلِيُّ وَكُلُّ^(٣)
 الطَّلَاقِ جَائِزٌ، إِلَّا طَلَاقَ الْمُعْتَوَةِ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ حَدَّثَنَا
 قَتَادَةُ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنْ اللَّهُ
 تَجَاوَزَ عَنِ أُمَّيِّ مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ، قَالَ^(٤) قَتَادَةُ: إِذَا
 طَلَّقَ فِي نَفْسِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ حَدَّثَنَا أُصْبَغُ أَخْبَرَنَا^(٥) أَبُو وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ
 أَبِي شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ^(٦) عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أتَى النَّبِيَّ ﷺ
 وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ زَنَى فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَتَنَحَّى لِشِقِّهِ الَّذِي أَعْرَضَ فَشَهِدَ
 عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، فَدَعَاهُ فَقَالَ هَلْ بِكَ جُنُونٌ هَلْ أَحْصَيْتَ قَالَ نَعَمْ فَأَمَرَ
 بِهِ أَنْ يُرْجَمَ بِالْمِصْلِيِّ، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ جَمَزَ حَتَّى أُدْرِكَ بِالْحَرَةِ فَقَتِلَ حَدَّثَنَا
 أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمَسْعُودُ
 ابْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أتَى رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ
 فَتَدَاوَاهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ الْأَخِرَ قَدْ زَنَى يَعْنِي نَفْسَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى
 لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قَبْلَهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ الْأَخِرَ قَدْ زَنَى فَأَعْرَضَ عَنْهُ
 فَتَنَحَّى لِشِقِّ^(٧) وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قَبْلَهُ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَتَنَحَّى لَهُ
 الرَّابِعَةَ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ فَقَالَ، هَلْ بِكَ جُنُونٌ؟ قَالَ لَا،
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَذْهَبُوا بِهِ فَأَرْجُمُوهُ، وَكَانَ قَدْ أَحْصَيْنَ وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي^(٨)

- (١) بَانَ مِثْلُ
- (٢) أَلَمُ تَر
- (٣) وَكُلُّ طَلَاقٍ
- (٤) وَقَالَ
- (٥) أَخْبَرَنَا
- (٦) أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
- (٧) لِشِقِّهِ الَّذِي
- (٨) فَأَخْبَرَنِي

مِنْ سَمِيعِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ كُنْتُ فِي مَن رَجَعَهُ فَرَجَمَاهُ بِالْمَصْلِيِّ بِالْمَدِينَةِ
 فَلَمَّا أَذْلَقْتَهُ الْحِجَارَةَ جَمَزَ حَتَّى أَدْرَكَنَاهُ بِالْحِرَةِ فَرَجَمَاهُ حَتَّى مَاتَ **يَابُ الْمَلْعِ**
 وَكَيْفَ الطَّلَاقُ فِيهِ، وَقَوْلِ ^(١) اللَّهُ تَمَالَى : وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آيَتُمُوهُنَّ
 شَيْئًا ^(٢) إِلَى قَوْلِهِ الظَّالِمُونَ ، وَأَجَازَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلْعِ دُونَ السُّلْطَانِ ، وَأَجَازَ عُمَانُ الْمَلْعِ
 دُونَ عِقَاصِ رَأْسِهَا ، وَقَالَ طَاوُسٌ : إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَنْ لَا يُقِيمَا حَدُودَ اللَّهِ فِيهَا أَفْتَرَضَ
 لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ فِي الْعِشْرَةِ وَالضَّعْبَةِ وَلَمْ يَقُلْ قَوْلَ السُّفَهَاءِ لَا يَحِلُّ
 حَتَّى تَقُولَ لَا أُغْتَسِلُ لَكَ مِنْ جَنَابَتِي **حَدِيثٌ** ^(٣) أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً تَابَتِ بِنِ قَيْسِ
 أُمَّتِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَابَتِ بِنِ قَيْسٍ مَا أُعْتِبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقِي وَلَا
 دِينِي ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتُرَدِّينَ عَلَيْهِ
 حَدِيثِي قَالَتْ نَعَمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلِ الْحَدِيثَ وَطَلَّقْهَا تَطْلِيقَةً ^(٤) **حَدِيثٌ** ^(٥)
 إِسْنَعِيُّ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ أُخْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَبِي بَهْدَا وَقَالَ تَرُدِّينَ حَدِيثِي قَالَتْ نَعَمْ فَرَدَّهَا وَأَمْرَهُ يُطَلِّقُهَا ^(٦) ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ
 ابْنُ طَهْمَانَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَطَلَّقَهَا وَعَنِ ابْنِ ^(٧) أَبِي تَيْمِيَّةَ عَنْ
 عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ جَاءَتِ امْرَأَةٌ تَابَتِ بِنِ قَيْسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أُعْتَبُ عَلَى تَابَتٍ فِي دِينِي وَلَا خُلُقِي ، وَلَكِنِّي ^(٨) لَا
 أُحِبُّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثِي قَالَتْ نَعَمْ **حَدِيثٌ** ^(٩) مُحَمَّدُ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْحُمْرِيُّ حَدَّثَنَا قُرَادَةُ أَبُو نُوحٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ عَنْ
 أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ جَاءَتِ امْرَأَةٌ تَابَتِ بِنِ قَيْسٍ
 ابْنِ شَمَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ^(١٠) فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَنْتُمْ عَلَى تَابَتٍ فِي دِينِي وَلَا

- (١) وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ
- (٢) شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا
- أَنْ لَا يُقِيمَا حَدُودَ اللَّهِ
- (٣) حَدِيثِي
- (٤) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَا
- يَتَابِعُ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
- (٥) حَدِيثِي
- (٦) يُطَلِّقُهَا . كَذَا هُوَ
- مَضْبُوطٌ فِي التَّرْعِ بِالْجُزْمِ
- وَكَذَا ضَبَطَهُ الْقِسْطَلَانِيُّ
- (٧) وَعَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي
- تَيْمِيَّةَ
- (٨) وَلَكِن
- (٩) حَدِيثِي
- (١٠) رَسُولِ اللَّهِ

خُلِي، إِلَّا أَنِّي أَخَافُ الْكُفْرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَرَدُّدِينَ (١) عَلَيْهِ حَدِيثَهُ
 فَقَالَتْ نَعَمْ فَزِدْتُ عَلَيْهِ وَأَمَرَهُ ففَارَقَهَا حَدِيثًا سَلْبَانًا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ
 عِكْرِمَةَ أَنَّ جَمِيلَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ **بَابُ الشَّقَاكِ وَهَلْ يُشِيرُ بِالطَّلُجِ عِنْدَ**
الضَّرُورَةِ (٢)، وَقَوْلِهِ (٣) نَعَالَى : وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا (٤) فَأَبْشُرُوا حَكْمًا مِنْ
 أَهْلِهِ (٥) إِلَى قَوْلِهِ خَيْرًا حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ
 عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ (٦) قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ إِنْ بَنِي الْمُنْبِرَةِ اسْتَأْذَنُوا فِي
 أَنْ يَنْكِحَ عَلَى أَبْتَنَتِهِمْ فَلَا آذُنَ **بَابُ لَا يَكُونُ بَيْنَ الْأُمَّةِ طَلَاقًا (٧) حَدِيثًا**
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ رَيْسَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ
 مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثَ سِنِينَ
 إِحْدَى السَّنِينَ أَنَّهُمَا أُعْتِمَتَا (٨) فَخَيْرَتِ فِي زَوْجِهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَلَاءُ لِمَنْ
 أُعْتِقَ وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْبُرْمَةُ تَقُورُ بِلَحْمٍ، فَقُرْبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأُذْمٌ مِنْ أُذْمِ
 الْبَيْتِ، فَقَالَ أَلَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ (٩) فِيهَا لَحْمٌ، قَالُوا بَلَى، وَلَكِنْ ذَلِكَ لَحْمٌ تُصَدَّقُ
 بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتِ لَا تَأْكُلِ الصَّدَقَةَ، قَالَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ **بَابُ**
خِيَارِ الْأُمَّةِ تَحْتَ الْعَبْدِ حَدِيثًا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ
عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ رَأَيْتُهُ عَبْدًا يَعْنِي زَوْجَ بَرِيرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى
ابْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا (١٠) أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ذَلِكَ
مُنِيثُ عَبْدُ بَنِي فُلَانٍ يَعْنِي زَوْجَ بَرِيرَةَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَّبِعُنِي فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ
يَتَّبِعُنِي عَلَيْهَا حَدِيثًا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا أَسْوَدًا، يُقَالُ لَهُ مُنِيثُ،
عَبْدًا لِبَنِي فُلَانٍ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ وَرَاءَهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ **بَابُ شَفَاعَةِ**

(١) تَرَدُّدِينَ

(٢) الضَّرُورِ

(٣) وَفِي قَوْلِهِ . وَقَوْلِي

اللَّهِ

(٤) تَبِينَهُمَا الْآيَةَ

(٥) وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا

الآيَةَ

(٦) الزُّهْرِيُّ

(٧) طَلَقًا

(٨) عَمَّتْ

(٩) بَرْمَةَ

(١٠) عَنْ أَيُّوبَ

النَّبِيُّ ﷺ فِي زَوْجِ بَرِيرَةَ **حَدَّثَنَا** ^(١) مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ
 عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ كَأَنِّي أَنْظَرُهُ إِلَيْكَ
 يَطْرُقُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبَّاسٍ يَا عَبَّاسُ
 أَلَا تَتَجَبُّ مِنْ حُبِّ مُغِيثِ بَرِيرَةَ ، وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ
 رَاجَعْتِهِ ، قَالَتْ ^(٢) يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرُنِي ، قَالَ إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ ، قَالَتْ لَا ^(٣) حَاجَةَ
 لِي فِيهِ **بَابُ** **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ
 إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَأَبَى مَوْلَاهَا إِلَّا أَنْ
 يَشْتَرِطُوا الْمَوْلَاهُ ، فَذَكَرَتْ ^(٤) لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ اشْتَرِيهَا وَأَهْبِطِيهَا فَإِنَّمَا الْمَوْلَاهُ بَيْنَ
 أَعْتَقِي ، وَأَبَى النَّبِيُّ ﷺ بِلِظْمِهِ ، فَقِيلَ إِنَّ هَذَا مَا تُصَدِّقُ ^(٥) عَلَى بَرِيرَةَ ، فَقَالَ هُوَ
 لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، وَزَادَ فَخَيْرَتْ مِنْ زَوْجِهَا ،
بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَا مِمَّنْ وَلَا مِمَّنْ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ
 مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ **حَدَّثَنَا** قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ^(٦) عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ مُحَمَّدٍ
 كَانَ إِذَا سَمِعَ عَنْ نِكَاحِ النَّصْرَانِيَّةِ وَالْيَهُودِيَّةِ ، قَالَ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْمُشْرِكَاتِ عَلَى
 الْمُؤْمِنِينَ وَلَا أَعْلَمُ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيِّينَ مَا كَبُرَ ^(٧) مِنْ أَنْ تَقُولَ الْمَرْأَةُ رَبِّهَا عِيسَى وَهِيَ
 عَبْدٌ مِنَ عِبَادِ اللَّهِ **بَابُ** نِكَاحِ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمُشْرِكَاتِ وَعِدَّتَيْنِ **حَدَّثَنَا** ^(٨)
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كَانَ
 الْمُشْرِكُونَ عَلَى مَثَلَتَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ كَانُوا مُشْرِكِي أَهْلِ حَرْبٍ يُقَاتِلُهُمْ
 وَيُقَاتِلُونَهُ ، وَمُشْرِكِي أَهْلِ عَهْدٍ ^(٩) لَا يُقَاتِلُهُمْ وَلَا يُقَاتِلُونَهُ ، وَكَانَ ^(١٠) إِذَا
 هَاجَرَتْ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لَمْ تُحْطَبْ حَتَّى تَحِيضَ وَتَطْهَرَ ، فَإِذَا طَهَّرَتْ جَلَّ
 لَهَا النِّكَاحُ ، فَإِنْ هَاجَرَ زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ تَنْكِحَ ، رُدَّتْ إِلَيْهِ ، وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ

- (١) حدثني
- (٢) عاتك
- (٣) فلا
- (٤) فقد ذكرت ذلك
- (٥) تصدق
- (٦) اللبث
- (٧) أكثر
- (٨) حدثني
- (٩) عهده
- (١٠) فكان

مِنْهُمْ أَوْ أُمَّةً ، فَهَمَّا حُرَّانِ ، وَلَهُمَا مَا لِلْمُهَاجِرِينَ ، ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ مِثْلَ
 حَدِيثِ مُجَاهِدٍ ، وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ لِلْمُشْرِكِينَ أَهْلَ الْعَهْدِ لَمْ يُرَدُّوا ، وَرُدَّتْ
 أُمَّتُهُمْ ، وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كَانَتْ قَرِيبَةً ^(١) بِنْتُ ^(٢) أَبِي أُمَيَّةَ عِنْدَ مُحَمَّدِ
 ابْنِ الْخَطَّابِ ، فَطَلَّقَهَا فَتَزَوَّجَهَا مُنَاوِيَةُ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ ، وَكَانَتْ أُمُّ الْحَكَمِ
 ابْنَةِ ^(٣) أَبِي سُفْيَانَ تَحْتَ عِيَّاضِ بْنِ غَنَمٍ الْفِهْرِيِّ ، فَطَلَّقَهَا فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 عُمَانَ الثَّقَفِيُّ **بَابُ** إِذَا أَسْلَمَتِ الْمُشْرِكَةُ أَوْ النَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ الذَّمِّيِّ أَوْ الْحَرْبِيِّ
 وَقَالَ عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذَا أَسْلَمَتِ النَّصْرَانِيَّةُ قَبْلَ
 زَوْجِهَا بِسَاعَةٍ حَرُمَتْ عَلَيْهِ ، وَقَالَ دَاوُدُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ سُئِلَ عَطَاءٌ عَنْ
 امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ أَسْلَمَتْ ثُمَّ أَسْلَمَ زَوْجُهَا فِي الْعِدَّةِ أَهِيَ امْرَأَتُهُ ؟ قَالَ لَا ، إِلَّا
 أَنْ تَنْشَأَ هِيَ بِنِكَاحٍ جَدِيدٍ وَصَدَاقٍ ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ : إِذَا أَسْلَمَ فِي الْعِدَّةِ يَتَزَوَّجُهَا
 وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : لَا هُنَّ حِلٌّ لَكُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَكُمْ * ^(٤) وَقَالَ الْحَسَنُ وَتَقَادَهُ
 فِي مَجْمُوعِيْنِ أَسْلَمَا هُمَا عَلَى نِكَاحِهِمَا وَإِذَا ^(٥) سَبَقَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ وَأَبَى الْآخَرُ بَاتَتْ
 لَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيْهَا ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ امْرَأَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ جَاءَتْ إِلَى
 الْمُسْلِمِينَ أَيُّمَاضُ ^(٦) زَوْجُهَا مِنْهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَأَتَوْهُمُ وَأَنْفَقُوا قَالَ لَا إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ
 بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ أَهْلِ الْعَهْدِ ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ : هَذَا كُلُّهُ فِي صَلَاحِ بَيْنِ النَّبِيِّ ﷺ
 وَبَيْنَ قُرَيْشٍ **حَدِيثُ** ^(٧) ابْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ وَقَالَ
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي ^(٨) يُونُسُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي
 عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ كَانَتْ ^(٩) الْمُؤْمِنَاتِ
 إِذَا هَاجَرْنَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَتَّحِبْنَ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ
 الْمُؤْمِنَاتُ مِنْهَا جَرَاتٍ فَأَمْتَحِنُوهُنَّ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَتْ عَائِشَةُ قَدْ أَمْرَ بِهَذَا الشَّرْطِ

- (١) قَرِيبَةٌ
- (٢) ابْنَةُ
- (٣) بِنْتُ
- (٤) بَابُ وَقَالَ الْحَسَنُ
- (٥) فَذَا
- (٦) أَيُّمَاضُ . قَطَعَ وَلَوْ
- (٧) يَخْبِي بَيْنَ بُكَيْرٍ
- (٨) حَدَّثَنَا
- (٩) كَانَ

(١) وَضِعَ فِي الْغَامِشِ قَرِيبَةٌ
 مَصْرًا وَفَرَسًا رَفِيمًا مَا كُنَّا
 فِي الطَّبَعَةِ بَيْنَهُمَا وَفِي الْفَنطَلَانِي
 بِسَمِ الْغَامِ مَصْرًا لِأَنَّ ذُو
 وَابْنِ مَسَاكِرٍ وَلَمِيرَهُمَا بِفَتْحِ
 الْغَامِ وَكَرَّرَ الْفَرَادِ فَلَا وَجْهَ
 لِمَا فَوْقَهُ لِهَيْ مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِيِّ

مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ فَقَدْ أَقْرَبَ بِالْحِنْفَةِ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقْرَزَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ
 قَالَ لَهْنٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْطَلِقَنَّ فَقَدْ بَايَعْتُكُمْ ، لَا وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطَّ غَيْرَ أَنَّهُ بَايَعَهُنَّ بِالْكَلَامِ ، وَاللَّهِ مَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى
 النِّسَاءِ إِلَّا بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ يَقُولُ لَهْنٌ إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ قَدْ بَايَعْتُكُمْ كَلَامًا **بَابُ**
 قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : لِلَّذِينَ يُؤْتُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصًا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ^(١) ، إِلَى قَوْلِهِ سَمِعْتُ
 عَلِيًّا ^ع قَالَ قَاوَأَ رَجَمُوا ^{أَبِي لَاس} **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ أَخِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ
 مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ آتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ وَكَانَتْ
 انْفَكَّت رِجْلُهُ فَأَقَامَ فِي مَسْرُوبَةٍ لَهُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ
 آيَتُ ^(٢) شَهْرًا فَقَالَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعِ
 أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ فِي الْإِبْلَاءِ الَّذِي سَمَى اللَّهُ ، لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ
 بَعْدَ الْأَجْلِ إِلَّا أَنْ يُمَسِكَ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يَمْرِمَ بِالطَّلَاقِ ^(٣) كَمَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ *
 وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ
 يُوقَفُ ^(٤) حَتَّى يُطَلَّقَ وَلَا يَقَعُ عَلَيْهِ الطَّلَاقُ حَتَّى يُطَلَّقَ ، وَيُذَكَّرُ ذَلِكَ عَنْ عُثْمَانَ
 وَعَلِيٍّ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَهَائِشَةَ وَابْنَيْ عَشَرَ وَرَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ**
 حُكْمِ الْمَفْقُودِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ . وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ : إِذَا قَتِدَ فِي الصَّفِّ عِنْدَ الْقِتَالِ
 تَرَبُّصٌ امْرَأَتُهُ مَتْنَهُ ، وَأَشْتَرَى ابْنُ مَسْعُودٍ جَارِيَةً ^(٥) وَالتَّمَسَّ ^(٥) صَاحِبَهَا سَنَةً ، فَلَمْ
 يَجِدْهُ ^(٦) وَفَقِدَ ، فَأَخَذَ يُعْطِي الدَّرَهَمَ وَالدَّرَاهِمِينَ ، وَقَالَ اللَّهُمَّ عَنْ فُلَانٍ ^(٧) وَعَلِيٍّ ،
 وَقَالَ هَكَذَا فَأَقْمَلُوا ^(٨) بِاللَّقَطَةِ ^(٩) ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي الْأَسِيرِ يُعْلَمُ مَكَائِدُهُ لَا
 تَتَزَوَّجُ ^(١٠) امْرَأَتُهُ وَلَا يُقْسَمُ مَالُهُ فَإِذَا انْقَطَعَ خَبْرُهُ فَسَنَتُهُ سَنَةُ الْمَفْقُودِ **حَدَّثَنَا**
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ مَوْلى الْمُتَّبِعِثِ أَنَّ النَّبِيَّ

(١) فَإِنْ قَاوَأَ فَإِنَّ اللَّهَ
 عَفُورٌ رَحِيمٌ وَإِنْ عَزَمُوا
 الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ تَسْمِيعٌ
 عَلَيْهِمْ
 (٢) أَلْبَيْتُ شَهْرًا
 الطَّلَاقُ
 (٣) يُوقِفُهُ
 فَالتَّمَسَّ
 (٤) فَلَمْ يُوجَدِ
 (٥) عَنْ فُلَانٍ فَإِنْ آتَى
 فُلَانٌ قَلِيٌّ وَعَلِيٌّ
 (٦) أَفْمَلُوا
 (٧) بِاللَّقَطَةِ وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ نَهْوُهُ
 (٨) لَا تَزَوَّجُ
 (٩) أَبِي

ﷺ سئِلَ عَنْ صَالَةِ النَّعَمِ ، فَقَالَ (١) خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ
 وَسئِلَ عَنْ صَالَةِ الْإِبِلِ ، فَغَضِبَ وَأَحْمَرَتْ وَجَنَّتَاهُ . وَقَالَ مَالِكٌ وَلَهَا مَعَهَا الْحِذَاءُ
 وَالسَّقَاءُ ، تَشْرَبُ الْمَاءَ ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ ، حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا ، وَسئِلَ عَنِ الْقَطْعَةِ ،
 فَقَالَ أَعْرِفْ وَكَاهَا وَعِفَاصَهَا ، وَعَرَفَهَا سَنَةً ، فَإِن جَاءَ مَنْ يَعْرِفُهَا ، وَإِلَّا فَأَخْلِطِهَا
 بِمَالِكَ قَالَ سُفْيَانُ فَلَقِيْتُ رَبِيعَةَ بِنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ سُفْيَانُ : وَلَمْ أَحْفَظْ عَنْهُ
 شَيْئًا غَيْرَ هَذَا ، فَقُلْتُ أَرَأَيْتَ حَدِيثَ بَرِيدِ مَوْلَى الْمُنبِثِ فِي أَمْرِ الصَّالَةِ هُوَ عَنْ
 زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ يَحْيَى وَيَقُولُ رَبِيعَةُ عَنْ بَرِيدِ مَوْلَى الْمُنبِثِ عَنْ زَيْدِ
 ابْنِ خَالِدٍ ، قَالَ سُفْيَانُ فَلَقِيْتُ رَبِيعَةَ فَقُلْتُ لَهُ **بَاب** (٢) قَدْ سَمِعْتُ اللَّهَ قَوْلَ
 الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا (٣) إِلَى قَوْلِهِ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا * وَقَالَ
 لِي إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَنِ ظَهَارِ الْعَبْدِ ، فَقَالَ نَحْوُ (٤) ظَهَارِ
 الْحُرِّ ، قَالَ مَالِكٌ وَصِيَامُ الْعَبْدِ شَهْرَانِ ، وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ ظَهَارُ الْحُرِّ وَالْعَبْدِ مِنَ
 الْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ سَوَاءً ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ : إِن ظَاهَرَ مِنْ أُمَّتِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ إِذَا الظَّهَارُ
 مِنَ النِّسَاءِ ، وَفِي الْعَرَبِيَّةِ لِمَا قَالُوا أَيْ فِيمَا قَالُوا ، وَفِي بَعْضِ (٥) مَا قَالُوا ، وَهَذَا أَوْلَى
 لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَدُلَّ عَلَى الْمُنْكَرِ ، وَقَوْلِ (٦) الزُّورِ **بَاب** الْإِشَارَةِ فِي الطَّلَاقِ
 وَالْأُمُورِ ، وَقَالَ ابْنُ مُهَمَّرٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يُعَذِّبُ اللَّهُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَكِنْ يُعَذِّبُ
 بِهَذَا ، فَأَشَارَ (٧) إِلَى لِسَانِهِ ، وَقَالَ كَتَبُ بْنُ مَالِكٍ أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَيْ (٨) خُذِ
 النِّصْفَ ، وَقَالَتْ أَنْبَاءُ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي الْكُسُوفِ ، فَقُلْتُ لِمَا نَشَأَنَّ مَا شَأَنَّ
 النَّاسِ وَهِيَ تُصَلِّي ، فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى الشَّمْسِ ، فَقُلْتُ آيَةٌ فَأَوْمَأَتْ (٩) بِرَأْسِهَا
 أَنْ (١٠) نَعَمْ . وَقَالَ أَنَسُ بْنُ أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْدِيهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ ، وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْدِيهِ لِأَخْرَجَ ، وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّبَدِ

(١) تَابَ

(٢) تَابَ الظَّهَارِ وَقَوْلِ

اللَّهِ تَعَالَى

(٣) فِي زَوْجِهَا الْآيَةَ

(٤) نَحْوُ . كَذَا هُوَ

مَصُوبٌ فِي النِّعَمِ

(٥) وَفِي نَقْضِ

(٦) وَهِيَ قَوْلُ الزُّورِ

(٧) وَأَشَارَ

(٨) أَنْ خُذِ النِّصْفَ

(٩) فَأَشَارَتْ

(١٠) أَيْ نَعَمْ

لِلْمُحْرِمِ أَحَدًا مِنْكُمْ أَمْرَةٌ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا (١) أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا (٢) قَالُوا لَا قَالَ فَكَلُوا
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ
 خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعِيرِهِ وَكَانَ كَلِمًا
 أَتَى عَلَى الرُّكْنِ ، أَشَارَ إِلَيْهِ وَكَبَّرَ ، وَقَالَتْ زَيْنَبُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فُتِحَ مِنْ رَدْمِ
 يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ وَعَقَدَ تِسْعِينَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ
 حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عُلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ
 ﷺ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُؤَافِقُهَا مُسْلِمٌ (٣) قَامُوا بِصَلَى ، فَسَأَلَ (٤) اللَّهُ خَيْرًا إِلَّا
 أُعْطَاهُ وَقَالَ يَدِيهِ وَوَضَعَ أَعْلَنَهُ (٥) عَلَى بَطْنِ الْوَسْطَى وَالْخَنَصِيرِ ، قُلْنَا يُرْهَدُهَا *
 وَقَالَ (٦) الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ هِشَامِ بْنِ
 زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ عَدَا يَهُودِيٌّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَارِيَةٍ فَأَخَذَ
 أَوْضَاحًا كَانَتْ عَلَيْهَا وَرَضَخَ رَأْسَهَا فَأَتَى بِهَا أَهْلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ فِي آخِرِ
 رَمْتِي وَقَدْ أَصْبَيْتُ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ قَتَلَكَ فُلَانٌ لِيُغَيِّرَ النَّبِيَّ قَتَلَهَا
 فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ (٧) لَا ، قَالَ فَقَالَ لِرَجُلٍ آخَرَ غَيْرِ النَّبِيِّ قَتَلَهَا فَأَشَارَتْ أَنْ لَا
 فَقَالَ فُلَانٌ لِقَاتِلِهَا فَأَشَارَتْ أَنْ نَعَمْ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَضَخَ رَأْسَهُ بَيْنَ
 حَجْرَيْنِ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ هَمْرٍ وَضَى
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ الْفِتْنَةُ مِنْ (٨) هُنَا وَأَشَارَ إِلَى الْمَشْرِقِ حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا عَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ
 أَنْزِلْ فَأَجْدَحْ لِي ، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيْتَ ، ثُمَّ قَالَ أَنْزِلْ فَأَجْدَحْ ، قَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيْتَ إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا ، ثُمَّ قَالَ أَنْزِلْ فَأَجْدَحْ ، فَذَكَرَ جَدَحَ لَهُ

- (١) عليه
- (٢) إليه
- قوله مثل هذه وعقد هكذا في جميع الاصول المتقدمة يدنا ووقع في نسخ الطبع مثل هذه وهذه وعقد الخ فليعلم انه مصححه
- (٣) عبدُ مُسْلِمٍ
- (٤) يسأل
- (٥) ميم اعلته مفتوحة في اليونانية والاعلة مثلثة المهمزة وللميم كما في الفاموس
- (٦) كذا في اليونانية لفظ قال موضوع فوق لفظه وقال بدون ردم ولا تصحيح
- (٧) أن لا فُلَانٌ لِرَجُلٍ
- (٨) من هاهنا

في الثالثة ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ ، فَقَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّامُ حَدِيثًا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ (١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ أَوْ قَالَ أَذَانُهُ مِنْ سَجُورِهِ فَإِنَّمَا يُنَادِي أَوْ قَالَ يُؤَدِّنُ لِيَزْجِعَ فَأَتُكُمْ (٢) . وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ كَأَنَّهُ يَعْنِي الصُّبْحَ أَوْ الْفَجْرَ وَأُظْهِرَ يَزِيدُ بِيَدِهِ ثُمَّ مَدَّ إِحْدَاهُمَا مِنَ الْأُخْرَى * وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ لَدُنْ نَدْيَتَيْهِمَا إِلَى تَرَافِيهِمَا ، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا يَنْفِقُ شَيْئًا إِلَّا مَادَتْ عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُجِنَّ بَنَانُهُ وَتَمْفُوْهُ أَوْهُ ، وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يَرِيدُ يَنْفِقُ إِلَّا لَزِمَتْ (٣) كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعًا فَهُوَ يُوسِمُهَا (٤) فَلَا تَنْسَعُ (٥) وَيُشِيرُ بِإصْبَعِهِ إِلَى حَلْقَةٍ بِأَسْفَلِ اللِّعَانِ وَقَوْلِي اللَّهُ تَعَالَى : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ إِلَى قَوْلِهِ (٦) مِنَ الصَّادِقِينَ . فَإِذَا قَدَفَ الْآخَرُ مِنْ أَمْرَاتِهِ بِكِتَابَةٍ (٧) أَوْ إِشَارَةٍ أَوْ بِإِعَاءٍ مَعْرُوفٍ ، فَهُوَ كَأَنَّكُمْ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَجَازَ الْإِشَارَةَ فِي الْفَرَائِضِ ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ تُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ، وَقَالَ الضَّحَّاكُ إِلَّا رَمَزًا إِشَارَةً (٨) ، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَا حَدَّ وَلَا لِعَانَ ثُمَّ زَعَمَ أَنَّ الطَّلَاقَ بِكِتَابٍ أَوْ إِشَارَةٍ أَوْ إِعَاءٍ جَائِزٌ ، وَلَيْسَ بَيْنَ الطَّلَاقِ وَالْقَذْفِ فَرْقٌ ، فَإِنْ قَالَ الْقَذْفُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِكَلَامٍ ، فَيَلْهُ لَهُ كَذَلِكَ الطَّلَاقُ لَا يَجُوزُ (٩) إِلَّا بِكَلَامٍ ، وَإِلَّا بَطَلَ الطَّلَاقُ وَالْقَذْفُ وَكَذَلِكَ الْيَتْمُ وَكَذَلِكَ الْأَصَمُّ يَلْعَنُ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَتَمَادَةُ إِذَا قَالَ أَنْتَ طَالِقٌ فَأَشَارَ بِأصَابِهِ تَبَيَّنَ مِنْهُ بِإِشَارَتِهِ وَقَالَ

- (١) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ
- (٢) قَالَتْكُمْ . كَذَا هُوَ
- مضبوط بالرفع في القروع
- المعندة تبعاً لليونانية ولم
- يذكر في الفتح إلا النصب
- وجوز القسطلاني فيه
- الوجهين اهـ
- (٣) لَزِمَتْ
- (٤) يُوسِمُهَا . كَذَا هُوَ
- في اليونانية وفتح الواو
- وشدد السين في القروع
- (٥) وَلَا تَنْسَعُ
- (٦) ان كان من الصادقين
- (٧) بِكِتَابٍ
- (٨) إِلَّا إِشَارَةً
- (٩) لَا يَكُونُ

إِبْرَاهِيمَ الْأَخْرَسُ إِذَا كَتَبَ الطَّلَاقَ بِيَدِهِ لَزِمَهُ ، وَقَالَ حَمَّادُ الْأَخْرَسُ وَالْأَصَمُّ
 إِنْ (١) قَالَ بِرَأْسِهِ جَازَ حَدِيثُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ (٢) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ
 أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ
 قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ بَنُو النَّجَّارِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ
 الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو سَاعِدَةَ ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ
 فَقبَضَ أَصَابِعَهُ ، ثُمَّ بَسَطَهُنَّ كَالرَّامِي بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ ،
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ أَبُو حَازِمٍ سَمِعْتُهُ مِنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ
 السَّاعِدِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُشِئْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ (٣)
 كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ أَوْ كَهَاتَيْنِ ، وَقَرَنَ بَيْنَ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُهَيْمٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الشَّهْرُ هَكَذَا
 وَهَكَذَا وَهَكَذَا ، يَعْنِي ثَلَاثِينَ ، ثُمَّ قَالَ وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا (٤) ، يَعْنِي نِسْبًا
 وَعَشْرِينَ يَقُولُ مَرَّةً ثَلَاثِينَ وَمَرَّةً نِسْعًا وَعَشْرِينَ حَدَّثَنَا (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي (٦) مَسْعُودٍ قَالَ وَأَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ
 بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمِينِ الْإِيمَانُ هَاهُنَا مَرَّتَيْنِ أَلَا وَإِنَّ الْقَسْوَةَ وَغِلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ
 حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ رِبِيعَةَ (٧) وَمُضَرَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ
 الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا (٨) وَكَافِلُ الْيَتِيمِ
 فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ (٩) وَالْوَسْطَى وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَبْنًا بَابٌ إِذَا
 عَرَضَ بَيْنَ الْوَالِدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ الْمُسَبِّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وُلِدَ لِي
 غُلَامٌ أَسْوَدٌ ، فَقَالَ هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ مَا أَلْوَانُهَا ؟ قَالَ مُحْرَمٌ ، قَالَ هَلْ

(١) إِنْ قَالَ بِرَأْسِهِ أَيْ
 أَشَارَ كُلَّ مِنْهُمَا بِرَأْسِهِ
 أَفَادَهُ الْقِسْطَلَانِي
 (٢) اللَّيْثُ
 (٣) السَّاعَةُ . كَذَا
 ضَبَطَ فِي الْبُيُونِيَّةِ بِالنَّصْبِ
 وَالرَّفْعِ
 (٤) سَقَطَ وَهَكَذَا الثَّلَاثَةُ
 لِأَبِي ذَرٍّ وَقَالَ بِهَا ثَلَاثًا
 (٥) حَدِيثِي
 (٦) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ
 (٧) رِبِيعَةٌ وَمُضَرٌ .
 كَذَا هُمَا مَفْتُوحَانِ فِي
 الْبُيُونِيَّةِ قَالَ الْقِسْطَلَانِي
 بَدَلَ مِنَ الْفَدَّادِينَ
 (٨) وَأَنَا ، كَذَا بِأَبْجَاتِ
 الْوَاوِ قَبْلَ أَنَا فِي الْبُيُونِيَّةِ
 وَالرَّعْدُ وَهِيَ سَاطِعَةٌ مِنْ أَسْوَدٍ
 كَثِيرَةٌ
 (٩) بِالسَّبَابَةِ

فِيهَا مِنْ أَوْزُقٍ؟ قَالَ نَعَمْ، قَالَ فَأَيُّ ذَلِكَ؟ قَالَ لَعَلَّهُ ^(١) نَزَعَهُ عِرْقٌ. قَالَ فَلَعَلَّ
 أَبْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ **بَابُ إِخْلَافِ الْمَلَاعِينِ** حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
 جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَذَفَ امْرَأَتَهُ
 فَأَخْلَفَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا **بَابُ يَبْدَأُ الرَّجُلُ بِالثَّلَاغَيْنِ** حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ بَجَاءِ فَشْهَدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ
 يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمْ كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمْ تَائِبٌ، ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ،
بَابُ اللَّعَانِ وَمَنْ طَلَّقَ بَعْدَ اللَّعَانِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ
 شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُوَيْرًا الْعَجَلَانِيَّ جَاءَ إِلَى حَاصِمِ بْنِ
 عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ يَا حَاصِمُ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ
 فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ سَلَ لِي يَا حَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ ^(٢)، فَسَأَلَ حَاصِمٌ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَمَا بَهَا حَتَّى كَبُرَ عَلَى حَاصِمٍ مَا سَمِعَ
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَجَعَ حَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُوَيْرٌ فَقَالَ يَا حَاصِمُ مَاذَا قَالَ
 لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ حَاصِمٌ لِعُوَيْرٍ لَمْ تَأْتِنِي بِمُخَيَّرٍ قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 الْمَسْئَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُمُ عَنْهَا، فَقَالَ عُوَيْرٌ وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِي ^(٣)، حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ
 عُوَيْرٌ حَتَّى جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا
 وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 قَدْ أَنْزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ فَأَذْهَبَ فَأَتَى بِهَا، قَالَ سَهْلٌ فَتَلَاكُنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ
 عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَّغَا مِنْ تَلَاغِيهِمَا قَالَ عُوَيْرٌ كَذَّبَتْ عَلَيْنَا يَا رَسُولَ
 اللَّهِ إِنَّ أَمْسَكْتُمَا، فَطَلَّقْتُمَا ثَلَاثًا، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ

(١) لعل
 (٢) عن ذلك رسول الله
 (٣) ما انتهى

فَكَانَتْ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنِينَ **بَابُ التَّلَاعُنِ فِي الْمَسْجِدِ** حَدَّثَنَا يَحْيَى أَخْبَرَنَا ^(١)
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الْمَلَاعِنَةِ وَعَنِ السُّنَّةِ
فِيهَا عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أُبْقِئَتْهُ
أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي مِثْلِهِ مَا ذَكَرَ فِي ^(٢) الْقُرْآنِ مِنْ أَمْرِ الْمُتَلَاعِنِينَ ،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ قَضَى اللَّهُ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ ، قَالَ فَتَلَاعْنَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ
فَلَمَّا فَرَعْنَا قَالَ كَذَبْتَ عَلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُمَا ، فَطَلَقْتُمَا ثَلَاثًا ، قَبْلَ أَنْ
يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَرَعَا مِنَ التَّلَاعُنِ فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ ^(٣) ذَلِكَ
تَفْرِيقٌ بَيْنَ كُلِّ مُتَلَاعِنِينَ ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَكَانَتْ السُّنَّةُ بَعْدَهَا
أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنِينَ ، وَكَانَتْ حَامِلًا ، وَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى لِأُمِّهِ ، قَالَ ثُمَّ جَرَّتِ
السُّنَّةُ فِي مِيرَاثِهَا أَنَّهُمَا تَرْتُمُهُ وَيَرْتُمُ مِنْهَا مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ^(٤) قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِنْ جَاءَتْ
بِذِي أَمْرٍ قَصِيرًا كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ فَلَا أَرَاهَا إِلَّا قَدْ صَدَقَتْ وَكَذَبَ عَلَيْهَا وَإِنْ جَاءَتْ بِذِي
أَسْوَدٍ أَعْيَنَ ذَا أَلْتَيْنِ فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا ، جَاءَتْ بِذِي الْمَكْرُوهِ مِنْ
ذَلِكَ **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَوْ كُنْتُ رَاجِعًا بِمِثْرِ بَيْتِنَا** حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ
قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ
مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ قَبَّاسٍ أَنَّهُ ذَكَرَ التَّلَاعُنَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ حَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي
ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ بِشَكْوَى إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ
رَجُلًا فَقَالَ حَاصِمٌ مَا أَبْتَلَيْتَ بِهَذَا ^(٥) إِلَّا لِقَوْلِي فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ
بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ ، وَكَانَ ^(٦) ذَلِكَ الرَّجُلُ مُضْفَرًا قَلِيلَ اللَّحْمِ مَبْطَأَ الشَّعْرِ

(١) حدثنا

(٢) من الفراد

(٣) فكان ذلك عريفا

صار ذلك عريفا

(٤) لها

(٥) بهذا الأمر

(٦) فكان

وَكَانَ الَّذِي أَدْعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ خَدَلًا ^(١) آدَمَ كَثِيرَ اللَّحْمِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اللَّهُمَّ بَيْنَ ، جَاءَتْ شَيْبًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ ، فَلَا عَن النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَهُمَا قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ ، هِيَ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ رَجِمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ يَنَّةٍ ، رَجِمْتُ هَذِهِ ؟ فَقَالَ لَا ، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ فِي الْإِسْلَامِ السُّوءَ ، قَالَ أَبُو صَالِحٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ خَدَلًا بَابُ صَدَقَاتِي الْمَلَاعِنَةِ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ فَقَالَ فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخْوَى بَنِي الْعَجَلَانِ ، وَقَالَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنْ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ^(٢) فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ قَائِيًا ، وَقَالَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنْ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ قَائِيًا فَقَالَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنْ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ قَائِيًا فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا قَالَ أَيُّوبُ فَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ إِنَّ فِي الْحَدِيثِ شَيْئًا لَا أَرَاكَ تُحَدِّثُهُ قَالَ قَالَ الرَّجُلُ مَالِي قَالَ قِيلَ لَا مَالَ لَكَ ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَهَوَّ أَبْعَدُ مِنْكَ بَابُ قَوْلِ الْإِمَامِ لِلْمُتَلَاعِنِينَ إِنْ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ^(٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْمُتَلَاعِنِينَ ^(٤) فَقَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُتَلَاعِنِينَ حِسَابِكُمْ عَلَى اللَّهِ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا ، قَالَ مَالِي قَالَ لَا مَالَ لَكَ ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَهِيَ عَلَيْهَا فَهَوَّ بِمَا اسْتَحَلَّكَ مِنْ فَرْجِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَذَلِكَ أَبْعَدُ لَكَ ، قَالَ سُفْيَانُ حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرُو بْنِ وَقَالَ أَيُّوبُ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ رَجُلٌ لَاعَنَ امْرَأَتَهُ فَقَالَ يَا صَبِيحَةَ وَفَرَّقَ سُفْيَانُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخْوَى بَنِي الْعَجَلَانِ ، وَقَالَ اللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّ ^(٥) أَحَدَكُمَا

(١) خَدَلًا بِسُكُونِ الدَّالِ.

لَا كَثْرَةَ الرَّوَاةِ وَبِكسْرِهَا.

لِلْإِسْلَامِ مِنْ الْيُونَنِيَّةِ

(٢) لَكََاذِبٌ

(٣) مِنْ تَائِبٍ

(٤) مِنْ حَدِيثِ الْمُتَلَاعِنِينَ

(٥) إِنْ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فِي الْيُونَنِيَّةِ هَمَزَةٌ أَنْ مَكْسُورَةٌ مَعْنَى

كاذبٌ فكلٌ منكمُ تأيبٌ ثلاثَ مرَّاتٍ قالَ سفيانُ حفظتُهُ منَ عمرو وأيوبَ كما
 أخبرتُكَ **بابُ التفرُّيقِ بينَ المتلاعنينَ** حدَّثني إبراهيمُ بنُ المنذِرِ حدَّثنا أنسُ
 ابنُ عياضٍ عنَ عبيدِ اللهِ عنَ نافعٍ أنَّ ابنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهُما أخبرَهُ أنَّ رسولَ
 اللهِ ﷺ فرَّقَ بينَ رجلٍ وامرأةٍ قدَّفاها وأحلفهُما **حدَّثنا** ^(١) **مسدَّدٌ** حدَّثنا يحيى
 عنَ عبيدِ اللهِ أخبرني نافعٌ عنِ ابنِ عمرَ قالَ لآعنَ النبيِّ ﷺ بينَ رجلٍ وامرأةٍ
 منَ الأنصارِ وفرَّقَ بينهما **بابُ يَلْحَقُ الوالِدُ بِالْمُلاعِنَةِ** **حدَّثنا** يحيى بنُ
 بُسَيرٍ حدَّثنا مالكٌ قالَ حدَّثني نافعٌ عنِ ابنِ عمرَ أنَّ النبيَّ ﷺ لآعنَ بينَ رجلٍ
 وامرأةٍ فأتتُ منَ ولدها ففرَّقَ بينهما وألحقَ الوالِدَ بالمرأةِ **بابُ قولِ الإمامِ**
 اللهمَّ بينَ **حدَّثنا** إسماعيلُ قالَ حدَّثني سليمانُ بنُ بلالٍ عنَ يحيى بنِ سعيدٍ قالَ
 أخبرني عبدُ الرحمنِ بنُ القاسمِ عنَ القاسمِ بنِ محمَّدٍ عنِ ابنِ عباسٍ أنَّه قالَ ذُكِرَ
 المتلاعنانِ عندَ رسولِ اللهِ ﷺ فقالَ حاصِمٌ بنُ عديٍّ في ذلكَ قولاً ثمَّ أنصَرَفَ ،
 فأناه رجلٌ منَ قومه ، فدُكرَ له أنَّه وجدَ معَ امرأتهِ رجلاً ، فقالَ حاصِمٌ ما
 أثبتتُ بهذا الأمرِ إلا لقولي ، فذهبتُ بهِ إلى رسولِ اللهِ ﷺ فأخبرتهُ بالذي وجدَ
 عليه امرأتهُ ، وكان ذلكَ الرجلُ مضمضراً قليلَ اللحمِ سبجاً الشعرِ ^(٢) ، وكان الذي
 وجدَ عندَ أهليه آدمَ خديلاً كثيراً اللحمِ جعداً قططاً ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ اللهمَّ
 بينَ فوضعتُ شديها بالرجلِ الذي ذكرَ زوجها أنه وجدَ عندها ، فلآعنَ رسولُ
 اللهِ ﷺ بينهما ، فقالَ رجلٌ لابنِ عباسٍ في المجلسِ هي التي قالَ رسولُ اللهِ ﷺ
 لو رجحتُ أحداً بغيرِ يئنةٍ رجحتُ هذه ؟ فقالَ ابنُ عباسٍ لا ، تلكَ امرأةٌ كانت
 تُظهِرُ السوءَ في الإسلامِ **بابُ إذا طلقها ثلاثاً ثمَّ تزوجتَ بعدَ العِدَّةِ زوجاً**
 غيرَهُ فلمَ يمَسها **حدَّثنا** ^(٣) عمرو بنُ عليٍّ حدَّثنا يحيى حدَّثنا هشامٌ قالَ حدَّثني

- (١) حدَّثني
- (٢) الشعرية
- (٣) حدَّثني

أبي عن عائشة عن النبي ﷺ حَرَّشَ عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ إِرْفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً ثُمَّ طَلَّقَهَا
فَتَزَوَّجَتْ آخَرَ فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّهُ لَا يَأْتِيهَا ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا
مِثْلُ هُدْبَةٍ ، فَقَالَ لَا ، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ ، وَيَذُوقِ عُسَيْلَتَكَ **بَابُ وَاللَّائِي**
يَلْسَنَ مِنَ الْحَيْضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْتَبْتُمْ . قَالَ مُجَاهِدٌ : إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا يَحِضُنَ
أَوْ لَا يَحِضُنَ وَاللَّائِي قَعْدَنٌ عَنِ الْحَيْضِ ^(١) وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ قَعْدَهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ
بَابُ ^{١٤٧٤} وَأَوْلَاتِ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ حَرَّشَ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ
حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ الْأَعْرَجِ قَالَ أَخْبَرَنِي
أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(٢) أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ عَنْ أُمِّهَا أُمَّ سَلَمَةَ
زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَسْلَمَ ، يُقَالُ لَهَا سُبَيْعَةٌ كَانَتْ تَمُتُ زَوْجَهَا تُؤَفِّفُ
عَنْهَا ^(٣) وَهِيَ حُبْلَى نَخَطَبَهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْسَكَ ، فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَهُ ، فَقَالَ وَاللَّهِ
مَا يَصْلُحُ ^(٤) أَنْ تَنْكِحِيهِ حَتَّى تَمْتَدِّي آخِرَ الْأَجَلَيْنِ ، فَكَتَمْتُ قَرِيبًا مِنْ عَشْرِ
لَيَالٍ ثُمَّ جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ أَنْكِحِي حَرَّشَ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ
يَرِيدَ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّ عُمَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ
كَتَبَ إِلَى ابْنِ الْأَزْمِ أَنْ يَسْأَلَ سُبَيْعَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ كَيْفَ أَقْتَاهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ
أَقْتَانِي إِذَا وَضَعْتُ أَنْ أَنْكِحَ حَرَّشَ ^(٥) يَحْيَى بْنُ قَرْقَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ
ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّ سُبَيْعَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ نَفَسَتْ بَعْدَ وَفَاةِ
زَوْجِهَا بِلْيَالٍ ، جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَنْكِحَ ، فَأَذِنَ لَهَا فَانْكَحَتْ
بَابُ ^{١٤٧٥} قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ . وَقَالَ
إِبْرَاهِيمُ فِيمَنْ تَزَوَّجَ فِي الْعِدَّةِ خَفَضَتْ عِنْدَهُ ثَلَاثَ حَيْضٍ بَانَتْ مِنَ الْأُولَى وَلَا

(١) عَنِ الْحَيْضِ

(٢) بِنْتُ

(٣) مِنْهَا

(٤) مَا يَصْلُحُ . كَذَا فِي

الْبُيُوتِيَّةِ بِالضَّحِيَّةِ وَالنُّوَيْبَةِ

(٥) حَدَّثَنَا

تَحْتَسِبُ بِهِ لَنْ بَعْدَهُ ، وَقَالَ الرَّهْزِيُّ تَحْتَسِبُ ، وَهَذَا أَحَبُّ إِلَى سُفْيَانَ يَعْنِي قَوْلَ
 الرَّهْزِيِّ ، وَقَالَ مَعْمَرٌ : يُقَالُ أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا دَنَا حَيْضُهَا ، وَأَقْرَأَتْ إِذَا دَنَا طَهْرُهَا
 وَيُقَالُ مَا قَرَأَتْ بِسَلَى قَطُّ إِذَا لَمْ تَجْمَعْ وَلَدًا فِي بَطْنِهَا بِاسْمِ فَصْلَةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ
 قَيْسٍ وَقَوْلُهُ ^(١) : وَأَتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تَخْرَجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ ^(٢) وَلَا يَخْرُجْنَ
 إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ
 لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ
 وَلَا تَضَارُوهُنَّ لِتَضَيَّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أَوْلَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ
 حَمْلَهُنَّ ، إِلَى قَوْلِهِ بَعْدَ عُسْرِ يُسْرًا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا ^(٣) مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ
 سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يَذْكُرَانِ أَنَّ يَحْيَى بْنَ
 سَعِيدٍ بْنِ الْعَاصِ طَلَّقَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ فَأَتَتْهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَرْسَلَتْ
 عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَرْوَانَ ^(٤) وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ اتَّقَى اللَّهَ وَأَرَادَ دُهَا إِلَى يَتِيهَا قَالَ
 مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَكَمِ غَلَبَنِي وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ
 أَوْ مَا بَلَغَكَ شَأْنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَذْكُرَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ
 فَقَالَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ إِنْ كَانَ بِكَ شَرٌّ فَخَشِيكَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ حَدَّثَنَا ^(٥)
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُقْدَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا لِفَاطِمَةَ إِلَّا تَقَى اللَّهَ ، يَعْنِي فِي قَوْلِهِ ^(٦) لَا مُكْنَى وَلَا نَفَقَةَ
 حَدَّثَنَا يَمْرُؤُ بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ عَمْرُوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ لِعَائِشَةَ أَلَمْ تَرَيْنِ ^(٧) إِلَى فُلَانَةَ بِنْتِ الْحَكَمِ
 طَلَّقَهَا زَوْجَهَا الْبَيْتَةَ فَخَرَجَتْ فَقَالَتْ بَيْتُ مَا صَنَعْتَ ^(٨) قَالَ أَلَمْ تَسْمَعِي فِي قَوْلِ
 فَاطِمَةَ ، قَالَتْ أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ لَهَا خَيْرٌ فِي ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَرَأَى ابْنَ أَبِي الزُّنَادِ

- (١) وَقَوْلِ اللَّهِ
- (٢) مِنْ بُيُوتِهِنَّ الْآيَةَ
- (٣) حَدَّثَنِي
- (٤) مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ
- (٥) حَدَّثَنِي
- (٦) فِي قَوْلِهَا
- (٧) أَلَمْ تَرِي
- (٨) صَنَعْتَ

عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ حَابَتُ عَائِشَةَ أَسَدَ الْعَيْبِ وَقَالَتْ إِنَّ فاطمةَ كَانَتْ فِي مَكَانٍ
وَحْشٍ خَفِيفٍ عَلَى نَاحِيَّتِهَا ، فَلِذَلِكَ أَرَحَّصَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ **بَابُ الْمُطَلَّاقَةِ إِذَا
خُشِيَ عَلَيْهَا فِي مَسْكَنِ زَوْجِهَا أَنْ يُفْتَحَ عَلَيْهَا أَوْ تَبَدُّوْا عَلَى أَهْلِهَا** (١) بِفَاحِشَةٍ
وَحَدَّثَنِي (٢) حَبَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ
أَنَّ مَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَلَا يَحِلُّ لهنَّ أَنْ
يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ مِنَ الْخَيْضِ وَالْحَبْلِ** (٣) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ إِذَا صَفِيَتْ عَلَى بَابِ خِيَابِهَا كَتِيبَةٌ فَقَالَ لَهَا
عَقْرَى (٤) أَوْ خَلَقِي إِنَّكَ لِحَابِسَتُنَا ، أَمْ كُنْتِ أَفْضَتْ يَوْمَ النَّعْرِ ؟ قَالَتْ نَعَمْ ، قَالَ
فَأَنْفِرِي إِذَا **بَابُ** وَبُعُولَتُهُنَّ أَحْسَنُ بِرَدِّهِنَّ فِي الْعِدَّةِ وَكَيْفَ يُرَاجَعُ (٥) الْمَرْأَةَ
إِذَا طَلَّقَهَا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ
الْحَسَنِ قَالَ زَوْجٌ مَعْقِلٌ أُخْتُهُ فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ كَانَتْ أُخْتُهُ نَحَتْ
رَجُلًا فَطَلَّقَهَا ثُمَّ خَلَى عَنْهَا حَتَّى انْقَضَتْ عَلَيْهَا ثُمَّ خَطَبَهَا ، فَخَبِيَ مَعْقِلٌ مِنْ ذَلِكَ
أَنفًا فَقَالَ خَلَى عَنْهَا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا ثُمَّ يَخْطُبُهَا فَحَالَ يَبْتَهُ وَيَبْتَهَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ :
وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، فَدَمَاهُ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيْهِ قَتْرُكَ الْحَيَّةِ وَأَسْتَقَادَ (٦) لِأَمْرِ اللَّهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الثَّبِثُ
عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ وَهِيَ حَائِضٌ
تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يَمْسِكُهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ
تَحِيضُ عِنْدَهُ حَيْضَةً أُخْرَى ثُمَّ يُمْسِكُهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ حَيْضِهَا فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا

(١) على أهلها

(٢) حديثي

(٣) والحمل

(٤) عقرى حلق

(٥) تراجع المرأة

(٦) واستراد

فَلْيُطَلِّقَهَا حِينَ تَطْهَرُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُجَامِعَهَا ، فَسَلِّكَ الْعِدَّةَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ (١)
لَهَا النِّسَاءُ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ لِأَحَدِهِمْ إِنَّ (٢) كُنْتُ طَلَّقْتُهَا
ثَلَاثًا فَقَدْ حَرُمْتَ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكَحَ زَوْجًا غَيْرَهُ (٣) وَزَادَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنِ النَّبِيِّ
حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ ابْنُ عُمَرَ لَوْ طَلَّقْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ فِي هَذَا
بِابٍ مُرَاجَعَةِ الْحَائِضِ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ سِيرِينَ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ جَبْرِ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ أُمَّرَأَتَهُ
وَهِيَ حَائِضٌ ، فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُطَلِّقَ مِنْ قَبْلِ عِدَّتِهَا
قُلْتُ فَتَمَّتْ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَأَسْتَحَقَّ بِابٍ مُرَاجَعَةِ الْمُتَوَفَّى
عَنْهَا زَوْجَهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ لَا أَرَى أَنْ تَقْرَبَ الصَّبِيَّةَ الْمُتَوَفَّى
عَنْهَا الطَّيِّبَ لِأَنَّ عَلَيْهَا الْعِدَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ (٤)
أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الثَّلَاثَةَ قَالَتْ زَيْنَبُ دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ
زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ ، فَدَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِطَيْبٍ
فِيهِ (٥) صَفْرَةٌ ٦٧ خَلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ فَدَهَنْتُ مِنْهُ جَارِيَةً ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضِهَا ثُمَّ قَالَتْ
وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ
تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيْتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةَ
أَشْهُرٍ وَعَشْرًا قَالَتْ زَيْنَبُ فَدَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ ابْنَةِ (٦) جَحْشٍ حِينَ تُوُفِّيَ أَخُوهَا
فَدَعَتْ بِطَيْبٍ فَسَسَتْ مِنْهُ ثُمَّ قَالَتْ أَمَا وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنِيِّ لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ
عَلَى مَيْتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا قَالَتْ زَيْنَبُ وَسَمِعْتُ

(١) تُطَلِّقُ ، فِي نَسَخِ

مُعْتَمَدَةً بِالْفُوقِيَّةِ وَفِي

أُخْرَى مُعْتَمَدَةً بِالتَّحْتِيَّةِ

(٢) لَوْ كُنْتُ

(٣) غَيْرُهُ

(٤) بِنْتُ

(٥) فِيهَا صَفْرَةٌ

(٦) صَفْرَةٌ خَلُوقٍ أَوْ

غَيْرِهِ

(٧) بِنْتُ

أم سلمة تقول جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إن ابنتي توفى
 عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفكحلها (١) فقال رسول الله ﷺ لا مرتين
 أو ثلاثاً كل ذلك يقول لا ، ثم قال رسول الله ﷺ إنما هي أربعة أشهر وعشراً
 وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول ، قال حميد فقلت
 لزئب وما ترمي بالبعرة على رأس الحول ، فقالت زئب كانت المرأة إذا توفى
 عنها زوجها دخلت حيفاً ولبست شراً ثيابها ولم تمس طيباً حتى تمر بها (٢) سنة
 ثم توفى بدابة حمار أو شاة أو طائر فتفتض به فقلماً تفتض بشيء الإمام ثم
 تخرج فتعطى بعره فترمي ثم تراجع بعد ما شات من طيب أو غيره سئل مالك
 ما تفتض به ؟ قال تمسح به جلدها باب الكحل للحادة حدثنا آدم بن
 أبي إياس حدثنا شعبه حدثنا حميد بن نافع عن زئب ابنه (٣) أم سلمة عن أنها
 أن امرأة توفى زوجها ، نفسوا عينها (٤) ، فاتوا رسول الله ﷺ فاستأذنوه في
 الكحل ، فقال لا تكحل (٥) قد كانت إحداكن تمكث في شر أخلاسيها أو
 شريئتها ، فإذا كان حول فر كلب رمت بعره فلا حتى تمضي أربعة أشهر
 وعشراً ، وسميت زئب ابنة (٦) أم سلمة تحدث عن أم حبيبة أن النبي ﷺ قال
 لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحب فوق ثلاثة أيام إلا على
 زوجها أربعة أشهر وعشراً حدثنا بشر حدثنا سلمة بن علقمة
 عن محمد بن سيرين قالت أم عطية نبيناً أن نحد أكثر من ثلاث إلا بزواج (٧)
 باب القسط للحادة عند الطهر حدثني عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد
 ابن زيد عن أيوب عن حفصة عن أم عطية قالت كنا ننهى أن نحد على ميت
 فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً ولا نكتحل ولا نطيب ولا نلبس

(١) أفكحلها . ضم
 الحاء من الفرع وقال
 النورى هو بضم الحاء

(٢) تمر لها

(٣) بنت

(٤) على عينيها

(٥) لا نكتحل .

(٦) بنت أبي سلمة

(٧) إلا على زوج .

توباً مصبوغاً إلا توبَ عَصَبٍ وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ إِذَا أُعْتَسَلَتْ إِحْدَانَا مِنْ
 تَحِيضِهَا ^(١) فِي بُدْءِ مَنْ كُنْتَ أَظْفَارٍ ، وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِرِ **بَابُ**
 تَلْبَسُ الْمَادَّةُ ثِيَابَ الْعَصَبِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ ذُكَيْنٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ
 حَرْبٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ قَالَ ^(٢) النَّبِيُّ ﷺ لَا يَحِلُّ لِأَمْرَأَةٍ
 تُوَمِّنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ قَوْنٌ ثَلَاثَ أَيَّامٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ فَإِنَّهَا لَا تَكْتَحِلُ وَلَا
 تَلْبَسُ تُوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا تُوْبَ عَصَبٍ * وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا
 حَفْصَةُ حَدَّثَنِي أُمُّ عَطِيَّةَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ وَلَا تَمَسَّ طَبِيبًا إِلَّا أَذَى طُهْرَهَا إِذَا طَهَّرْتَ
 بُدْءَ مَنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ ^(٣) **بَابُ** وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا ،
 إِلَى قَوْلِهِ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ
 حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ : وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ
 أَزْوَاجًا ، قَالَ كَانَتْ هَذِهِ الْعِدَّةُ تَعْتَدُ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِبًا ، فَأَنْزَلَ اللهُ : وَالَّذِينَ
 يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ
 فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ قَالَ جَعَلَ اللهُ
 لَهَا تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً ، إِنْ شَاءَتْ سَكَتَتْ فِي وَصِيَّتِهَا ،
 وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ ، وَهُوَ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى : غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ
 عَلَيْكُمْ ، فَالْعِدَّةُ كَمَا هِيَ وَاجِبٌ عَلَيْهَا. زَعَمَ ذَلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَقَالَ عَطَاءٌ قَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ ، وَقَوْلُ ^(٤) اللهُ
 تَعَالَى : غَيْرَ إِخْرَاجٍ ، وَقَالَ عَطَاءٌ : إِنْ شَاءَتْ أَعْتَدَتْ عِنْدَ أَهْلِهَا ^(٥) ، وَسَكَتَتْ فِي
 وَصِيَّتِهَا وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ ^(٦) قَالَ عَطَاءٌ
 ثُمَّ جَاءَ الْبَرَاءُ فَتَسَخَّرَ السُّكْنَى فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ وَلَا سُكْنَى لَهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) مِنْ حَيْضِهَا

(٢) قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ

(٣) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ
الْقُسْطُ وَالْكُسْتُ مِثْلُ

الكَافُورِ وَالْقَافُورِ
وَقَعَ فِي النَّمْعَةِ الْمَطْبُوعَةِ وَالَّتِي
شَرَحَ عَلَيْهَا التَّسْلَانِي زِيَادَةَ
هَذِهِ الْجُمْلَةِ مَكْرُورَةً قَبْلَ **بَابِ**
تَلْبَسُ الْمَادَّةُ ثِيَابَ الْعَصَبِ
وَبِهِدْمِهَا تَصِيرُ بُدْءَ قَوْلِهِ
بُدْءَ قَوْلِهِ تَلْبَسُ

(٤) قَوْلُهُ وَقَوْلُ اللهِ
تَعَالَى أَيْ وَكَذَلِكَ قَوْلُ
اللهِ تَعَالَى كَمَا تَقْرَأُ الْقُسْطَ لَانِي

(٥) عِنْدَ أَهْلِهَا

(٦) فِي أَنْفُسِهِنَّ

كثير عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم حدثني محمد بن
 نافع عن زينب بنت أم سلمة^(١) عن أم حبيبة بنت^(٢) أبي سفيان لما جاءها
 نعي أبيها دعت بطيب فسحت ذراعها وقالت مالي بالطيب من حاجة لولا أني
 سمعت النبي ﷺ يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحب علي ميتة
 فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا باب مهر النبي والنكاح الفاسد
 وقال الحسن: إذا تزوج محرمة^(٣) وهو لا يشعر، فرق بينهما ولها ما أخذت،
 وليس لها غيره، ثم قال بعد لها صدقاتها حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان
 عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي مسعود رضي الله عنه قال نهي
 النبي ﷺ عن ثمن الكلب، وخلوان الكاهن، ومهر النبي حدثنا آدم حدثنا
 شعبة حدثنا عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال لعن النبي ﷺ الواثمة والمستوشمة
 وآكل الربا وموكله، ونهى عن ثمن الكلب، وكسب النبي، ولعن المصورين
 حدثنا علي بن الجعد أخبرنا شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي حازم عن أبي
 هريرة نهي النبي ﷺ عن كسب الإماء باب المهر المدخول^(٤) عليها وكيف
 المدخول أو طلقها قبل المدخول والميسر حدثنا عمرو بن زرارة أخبرنا إسماعيل
 عن أيوب عن سعيد بن جبيرة قال قلت لأبي هريرة رجل قد ذف امرأته فقال فرق
 نبي الله ﷺ بين أخوي بني العجلان، وقال الله يعلم أن أحدكما كاذب، فهل
 منكما تائب فأبى، فقال الله يعلم أن أحدكما كاذب، فهل منكما تائب فأبى
 ففرق بينهما قال أيوب فقال لي عمرو بن دينار في الحديث شيء لا أراك تحمده
 قال قال الرجل مالي قال لا مال لك إن كنت صادقا فقد خلقت بها وإن كنت
 كاذبا فهو أمك منك باب الشقة لابي لم يفرض لها القول ثمالي ولا جناح

- (١) بنت أبي سلمة
- (٢) بنت
- (٣) محرمة
- (٤) المدخول

تَأْيِئَكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ يَمْوُتُنَّ^(١) إِلَى قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ
 وَقَوْلِهِ وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ
 لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَلَاحِنَةِ^(٢) مُنْتَهَى حِينَ طَلَقَهَا زَوْجَهَا
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمرَ
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْمُتَلَاغِبِينَ حِسَابُكُمْ عَلَى اللَّهِ أَحَدُكُمْ كَاذِبٌ لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا
 قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَالِي قَالَ لَا مَالَ لَكَ إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهَوَّ بِمَا اسْتَحَلَّتَ
 مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ^(٣) عَلَيْهَا فَذَلِكَ أَبَعْدُ وَأَبَعْدُ لَكَ مِنْهَا .

(١) أَوْ تَقْرَضُوا كُنَّ

زَيْضَةً إِلَى قَوْلِهِ بَصِيرٌ

(٢) فَتَحَ عَنِ الْمَلَاحِنَةِ

مِنَ الْفَرْجِ

(٣) كَاذِبًا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ النِّفَقَاتِ

وَفَضِّلِ النَّفَقَةَ عَلَى الْأَهْلِ^(٤) : وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ
 يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . وَقَالَ الْحَسَنُ :
 الْعَفْوَ الْفَضْلُ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ
 سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ فَقُلْتُ عَنِ النَّبِيِّ
 فَقَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ
 صَدَقَةً حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَالَ اللَّهُ أَنْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفِقْ عَلَيْكَ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي النَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ السَّامِيُّ عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْقَاتِمِ
 اللَّيْلِ الصَّامِ النَّهَارَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

(٤) عَلَى الْأَهْلِ وَقَوْلِي

لِلَّهِ تَعَالَى

عَنْ حَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ بِعَكَّةَ ، فَقُلْتُ لِي مَالٌ أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ ؟ قَالَ لَا ، قُلْتُ فَالشَّطْرُ (١) ؟ قَالَ لَا ، قُلْتُ فَالثُّلُثُ (٢) ؟ قَالَ الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ حَالَةً يَتَكَفَّمُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ ، وَمَهْمَا أَنْفَقْتَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ (٣) حَتَّى اللَّقْمَةَ تَرْفَعُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ ، وَلَعَلَّ اللَّهَ يَرْفَعُكَ ، يَنْتَفِعُ بِكَ نَاسٌ ، وَيُضْرَبُ بِكَ آخَرُونَ ،

بَابُ وَجُوبِ النَّفَقَةِ عَلَى الْأَهْلِ وَالْعِيَالِ . **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ **حَدَّثَنَا** أَبُو صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غَنِيً وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَمُولُ ، تَقُولُ الْمَرْأَةُ : إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي ، وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي ، وَيَقُولُ الْعَبْدُ : أَطْمِئِنِّي وَأَسْتَمِئِنِّي ، وَيَقُولُ الْإِبْنُ : أَطْمِئِنِّي إِلَيَّ مِنْ تَدْعُنِي ، فَقَالُوا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا هَذَا مِنْ كَيْسِ أَبِي هُرَيْرَةَ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنِيٍّ وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَمُولُ **بَابُ حَبْسِ نَفَقَةِ الرَّجُلِ قُوَّةَ سَنَةِ عَلَى أَهْلِهِ ، وَكَيْفَ نَفَقَاتِ الْعِيَالِ** **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ قَالَ لِي مَعْمَرٌ قَالَ لِي الثَّوْرِيُّ هَلْ سَمِعْتَ فِي الرَّجُلِ يَجْمَعُ لِأَهْلِهِ قُوَّةَ سَنَتِهِمْ أَوْ بَعْضِ السَّنَةِ قَالَ مَعْمَرٌ فَلَمْ يَحْضُرْنِي ، ثُمَّ ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ عَنِ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبِيعُ نَحْلَ نَبِيِّ النَّصِيرِ وَيَحْبِسُ لِأَهْلِهِ قُوَّةَ سَنَتِهِمْ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بِنِ الْحَدَثَانِ وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ

(١) فَالشَّطْرُ
 (٢) فَالثُّلُثُ
 (٣) صَدَقَةٌ . كَذَا هُوَ
 بالضبطين في اليونانية

ابن مطير ذكر لي ذكرا من حديثه فأنطلقت حتى دخلت على مالك بن أوس
فألتها فقال مالك أنطلقت حتى أدخل على عمر إذ أتاه حاجبه يزفا فقال هل لك
في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد بنسأذنون قال نعم فأذن ^(١) لهم ، قال
قدخلوا وسلموا بجلسوا ، ثم لبث يزفا قليلا ، فقال لعمر هل لك في علي وعباس ،
قال نعم ، فأذن لهما ، فلما دخلوا سلما وجلسا ، فقال عباس يا أمير المؤمنين
أفض بيني وبين هذا ، فقال الرهط عثمان وأصحابه يا أمير المؤمنين أفض بينهما
وأبرح أحدهما من الآخر ، فقال عمر : أتيدوا أنشدكم بالله الذي به ^(٢) تقوم
السماء والأرض هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال لا نورث ما تركنا صدقة
يريد رسول الله ﷺ نفسه ، قال الرهط قد قال ذلك ، فأقبل عمر على علي وعباس
فقال أنشدكم كما بالله هل تعلمان أن رسول الله ﷺ قال ذلك ؟ ألا قد قال ذلك ،
قال عمر فإني أحدثكم عن هذا الأمر إن الله كان ^(٣) خص رسوله ﷺ في
هذا المال بشيء لم ينطه أحدا غيره ، قال الله : ما آفاه الله على رسوله منهم ^(٤)
إلى قوله قدير ، فكانت هذه خالصة لرسول الله ﷺ والله ما احتازها ^(٥)
دونكم ، ولا استأثر بها عليكم لقد أعطاكموها وبها فيكم حتى بقي منها
هذا المال ، فكان رسول الله ﷺ ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال ،
ثم يأخذ ما بقي ، فيجمله بمال الله ، فعمل بذلك رسول الله ﷺ حياته ،
أنشدكم بالله ^(٦) هل تعلمون ذلك ؟ قالوا نعم ، قال لعلي وعباس أنشدكم بالله
هل تعلمان ذلك ؟ قالوا نعم ، ثم توفي الله نبيه ﷺ فقال أبو بكر أنا ولي رسول
الله فقبضها أبو بكر بمن ^(٧) فيها بما عمل به فيها رسول الله ﷺ وإنما حينئذ
وأقبل على علي وعباس ترثمان أن أبا بكر كذا وكذا ، والله يعلم أنه فيها صادق

(١) فأذن

مكننا هو مبروط في النص
النسب جمع للمزة وكسر
قال وضع التون على أنه فعل
من وسكون للمزة وضع
قال وسكون التون على أنه
عبد لله

(٢) تقوم

(٣) كان قد خص

(٤) ما آفاه الله
من خيل

(٥) ما احتازها

(٦) أنشدكم بالله

(٧) بمن

بَارِ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ ، فَقُلْتُ أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 وَأَبِي بَكْرٍ ، فَقَبَضَهَا سَنَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ
 جِئْتَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ جِئْتَنِي تَسْأَلْنِي نَصِيبَكَ مِنْ ابْنِ أُخِيكَ ،
 وَأَتَى هَذَا (١) يَسْأَلُنِي نَصِيبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا ، فَقُلْتُ إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا عَلَى
 أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِمَا عَمِلَ
 بِهِ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَبِمَا عَمِلْتُ بِهِ فِيهَا مِنْذُ وَلِيْتَهَا ، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي فِيهَا فَقُلْتُمَا
 أَدَفَعْتُمَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ ، فَدَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ
 فَقَالَ الرَّهْطُ نَعَمْ قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ وَعَبَّاسٌ فَقَالَ أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا
 بِذَلِكَ ، قَالَ لَا نَعَمْ ، قَالَ أَفَلْتَسَيَّسَانِي مَنِي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَوَالَّذِي يَأْذَنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ
 وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقْوَمَ السَّاعَةُ فَإِنْ عَجَزْتُ عَنْهَا فَأَدْفَعُهَا
 فَأَنَا أَكْفِيكُمْهَا **بَابٌ** وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ
 كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ إِلَى قَوْلِهِ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ وَقَالَ وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ
 ثَلَاثُونَ شَهْرًا . وَقَالَ : وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ فَيَسْرُضِعْ لَهُ أُخْرَى لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ
 وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ إِلَى قَوْلِهِ بَعْدَ عَشْرٍ يُسْرًا ، وَقَالَ يُونُسُ عَنِ الرَّهْرِيِّ نَهَى اللَّهُ
 أَنْ يُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَذَلِكَ أَنْ تَقُولَ الْوَالِدَةُ لَسْتُ مُرْضِعَتَهُ وَهِيَ أُمَّتُكَ لَهُ غِذَاءٌ
 وَأَشْفَقُ عَلَيْهِ وَأَرْفُقُ بِهِ مِنْ غَيْرِهَا ، فَلَيْسَ لَهَا أَنْ تَأْتِيَ بَعْدَ أَنْ يُعْطِيَهَا مِنْ نَفْسِهِ
 مَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَلَيْسَ لِلْمَوْلُودِ لَهُ أَنْ يُضَارَّ بِوَلَدِهِ وَالِدَتُهُ ، فَيَسْتَمَهَا أَنْ تُرْضِعَهُ
 ضِرَارًا لَهَا إِلَى غَيْرِهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَسْتَرْضِعَا عَنْ طِيبِ نَفْسِ الْوَالِدِ وَالْوَالِدَةِ
 فَإِنْ (٢) أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرْضَاعٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا بَعْدَ أَنْ يَكُونَ
 ذَلِكَ عَنْ تَرْضَاعٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ ، فِصَالُهُ فِطَامَةٌ **بَابٌ** نَفَقَةُ الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ

(١) وال هنا
 (٢) وان

عَنْهَا زَوْجَهَا وَنَفَقَةَ الْوَلَدِ حَدَّثَنَا أَبُو مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ
 ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ (١) هَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ جَاءَتْ هِنْدُ (٢) بِنْتُ
 عُتْبَةَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ
 مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالُنَا ، قَالَ لَا إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ
 مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أَنْفَقْتَ
 الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ (٣) غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ بَابُ عَمَلِ الْمَرْأَةِ
 فِي بَيْتِ زَوْجِهَا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ
 ابْنِ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَنَانَ قَالَ سَمِعْتُ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَشَكَوْا إِلَيْهِ
 مَا تَلَقَى فِي يَدَيْهَا مِنَ الرَّحَى ، وَبَلَغَهَا أَنَّهُ جَاءَهُ رَفِيقٌ فَلَمْ تُصَادِفْهُ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ
 لِمَائِشَةَ ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ هَائِشَةُ قَالَ جَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبْنَا نَقُومُ
 فَقَالَ عَلِيُّ مَكَابِكُمْ ، لَجَاءَ فَفَعَمَدَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا ، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ (٤) عَلَى بَطْنِي
 فَقَالَ أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمْ أَوْ أَوْبَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا
 فَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَأُحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبَّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ
 مِنْ خَادِمٍ بَابُ خَادِمِ الْمَرْأَةِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عُثَيْبُ اللَّهِ
 ابْنُ أَبِي زَيْدٍ سَمِعَ مُجَاهِدًا سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي
 طَالِبٍ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَسَأَلُهُ خَادِمًا فَقَالَ أَلَا أَخْبَرْتُكَ
 مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْهُ ، تُسَبِّحِينَ اللَّهَ عِنْدَ مَنَامِكِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُحْمَدِينَ اللَّهَ ثَلَاثًا
 وَثَلَاثِينَ ، وَتُكَبِّرِينَ اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، ثُمَّ قَالَ سُفْيَانُ : إِحْدَاهُنَّ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ
 لَمَّا تَرَكَتُمَا بَعْدَ قِيلٍ وَلَا لَيْلَةَ صِفِينَ قَالَ وَلَا لَيْلَةَ صِفِينَ بَابُ خِدْمَةِ الرَّجُلِ
 فِي أَهْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ

- (١) عَنْ هَائِشَةَ
- (٢) هِنْدُ
- (٣) مِنْ غَيْرِ
- (٤) قَدَمَيْهِ
- (٥) إِلَى النَّبِيِّ

عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ سَأَلْتُ حَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي
 الْبَيْتِ قَالَتْ كَانَ^(١) فِي مِهْنَةٍ أَهْلِهِ فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ خَرَجَ بَابٌ إِذَا لَمْ يُنْفِقِ
 الرَّجُلُ ، فَلِلْمَرْأَةِ أَنْ تَأْخُذَ بِغَيْرِ عِلْمِهِ مَا يَكْفِيهَا وَوَلَدَهَا بِالْمَعْرُوفِ حَدَّثَنَا^(٢)
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ حَائِشَةَ أَنَّ هِنْدَ^(٣) بِنْتُ
 عُبَيْةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَجِيحٌ ، وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي
 وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ فَقَالَ خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ
 بَابُ حِفْظِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي ذَاتِ يَدَيْهِ وَالنَّفَقَةِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ وَأَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ خَيْرُ نِسَاءِ رَكْبِنِ الْإِبِلِ نِسَاءُ قُرَيْشٍ ، وَقَالَ الْآخَرُ صَالِحٌ^(٤)
 نِسَاءُ قُرَيْشٍ ، أَخْنَاهُ عَلَى وُلْدِهِ فِي صَغِيرِهِ ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدَيْهِ ، وَيُدْسُ كُرْ
 عَنْ مُعَاوِيَةَ وَأَبْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَابُ كِسْوَةِ الْمَرْأَةِ بِالْمَعْرُوفِ حَدَّثَنَا
 حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ
 ابْنَ وَهَبٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ آتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حُلَّةً^(٥) سَيِّئَةً فَلَبَسَهَا ،
 فَرَأَيْتُ النَّضْبَ فِي وَجْهِهِ ، فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي بَابُ عَوْنِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي
 وَلَدِهِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ حَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ أَوْ نِسْعَ بَنَاتٍ ، فَتَزَوَّجْتُ أُمَّرَأَةً ثَيِّبًا ،
 فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجْتِ^(٦) يَا جَابِرُ ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ ، فَقَالَ بَكَرًا^(٧) أَمْ ثَيِّبًا
 قُلْتُ بَلْ ثَيِّبًا ، قَالَ فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ ، قَالَ
 فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ ، وَتَرَكَ بَنَاتٍ ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُجِيبَنَّ بِمِثْلَيْنِ ،
 فَتَزَوَّجْتُ أُمَّرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتُضَلِّحُهُنَّ ، فَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ^(٨) أَوْ خَيْرًا بَابُ

- (١) كان يتكلم في مهنته
- (٢) حديثي
- (٣) هندا . هي في البوينة بالعرف وعدمه
- (٤) صلح
- (٥) حلة سيرة
- (٦) أتزوجت
- (٧) أبكرا
- (٨) بارك الله لك أو قال خيرا

تَفَقَّهَ الْمُعْشِرَ عَلَى أَهْلِهِ **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ** حَدَّثَنَا **إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ** حَدَّثَنَا **أَبْنُ شِهَابٍ** عَنْ **مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ** عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ** رَجُلٌ فَقَالَ **هَلَكْتُ** ، قَالَ **وَلِمَ** ؟ قَالَ **وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ** ، قَالَ **فَأَعْتِقْ رَقَبَةً** ، قَالَ **لَيْسَ عِنْدِي** ، قَالَ **فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ** ، قَالَ **لَا أَسْتَطِيعُ** ، قَالَ **فَأَطْعِمِ مِائَتَيْنِ مِسْكِينًا** ، قَالَ **لَا أَجِدُ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ** بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ ، فَقَالَ **أَيْنَ السَّائِلُ** ؟ قَالَ **هَا أَنَا ذَا** ، قَالَ **تَصَدَّقْ بِهَذَا** ، قَالَ **عَلَى أَحْوَجِ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ** ، **فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلٌ يَبْتَ أَحْوَجُ مِنَّا** ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ، قَالَ **فَأَنْتُمْ إِذَا بَابٌ** وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمٌ ، إِلَى قَوْلِهِ **صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ** **حَدَّثَنَا** **مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ** حَدَّثَنَا **وَهَيْبٌ** أَخْبَرَنَا **هَيْشَامٌ** عَنْ **أَبِيهِ** عَنْ **زَيْنَبِ ابْنَتِهِ^(١)** **أَبِي سَلَمَةَ** عَنْ **أُمِّ سَلَمَةَ** ، قُلْتُ **يَا رَسُولَ اللَّهِ** هَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ فِي **بَيْتِي** **أَبِي سَلَمَةَ** أَنْ أَتَفَقَّحَ عَلَيْهِمْ **وَلَسْتُ بِتَارِكْتِهِمْ** **هَكَذَا** وَهَكَذَا **إِنَّمَا هُمْ بَيْتِي** ، قَالَ **نَعَمْ لَكَ أَجْرٌ** مَا أَتَفَقَّحْتَ عَلَيْهِمْ **حَدَّثَنَا** **عُمَرُ بْنُ يُونُسَ** حَدَّثَنَا **مُتَقِيَانُ** عَنْ **هَيْشَامِ** **أَبْنِ عُرْوَةَ** عَنْ **أَبِيهِ** عَنْ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **قَالَتْ** **هِنْدُ** **يَا رَسُولَ اللَّهِ** **إِنَّ أَبَا سُوَيْبَانَ** **رَجُلٌ شَجِيحٌ** **فَهَلْ عَلَى جُنَاحٍ أَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِينِي وَبَيْتِي** قَالَ **خُذِي بِالْمَعْرُوفِ** * **قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ** **مَنْ تَرَكَ كَلًّا أَوْ ضِيَاعًا قَالَى** **حَدَّثَنَا** **يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ** حَدَّثَنَا **الْإِسْحَاقُ** عَنْ **عُقَيْلِ** عَنْ **أَبْنِ شِهَابٍ** عَنْ **أَبِي سَلَمَةَ** عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ** كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى عَلَيْهِ الدِّينَ ، فَيَسْأَلُ **هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ فَضْلًا^(٢)** ، فَإِنْ **حُدِّثَ** **أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى** ، وَإِلَّا **قَالَ** **لِلْمُسْلِمِينَ** **صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ** **فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفَتْوحَ** ، قَالَ **أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ** ، فَمَنْ

(١) يَنْتَبِ
(٢) بَابٌ قَوْلِ النَّبِيِّ
(٣) قَضَاءٌ

ثُوْقِي مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينًا فَمَلَى فِصَاؤُهُ ، وَمَنْ تَرَكَ مَا لَا فَلَورَثَهُ **بَابُ**
 الْمَرَاضِعِ مِنَ الْمَوَالِيَاتِ ^(١) وَغَيْرِهِنَّ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(٢) أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ
 زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكِحْ أُخْتِي ابْنَةَ ^(٣) أَبِي سُفْيَانَ قَالَ
 وَتَحْيِينَ ذَلِكَ ^(٤) قُلْتُ نَعَمْ لَسْتُ لَكَ بِمُحَلِّيَةٍ ، وَأَحَبُّ مِنْ شَارَكَنِي فِي الْخَيْرِ أُخْتِي
 فَقَالَ إِنَّ ^(٥) ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَاللَّهِ إِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ
 تَنْكِحَ دُرَّةَ ابْنَةَ ^(٦) أَبِي سَلَمَةَ ، فَقَالَ ابْنَةُ ^(٧) أُمُّ سَلَمَةَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَوَاللَّهِ لَوْ
 لَمْ تَكُنْ رَيْدِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ ^(٨) أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ أَرْضَعْتَنِي
 وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوْبِيَّةُ ، فَلَا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ ، وَقَالَ شُعَيْبٌ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ ثُوْبِيَّةٌ أَعْتَقَهَا أَبُو هَلَبٍ .

(١) مِنَ الْمَوَالِيَاتِ
 قال الفطالاني كذا في الفرع
 كاسله والذي في معظم الروايات
 للموالي اه

(٢) بنت

(٣) بنت

(٤) قالت قلت

(٥) وإن ذلك

(٦) بنت

(٧) بنت

(٨) بنت

(٩) أفنوا . وهذه الرواية
 هي الواقعة ثلاثاً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ، وَقَوْلِهِ ^(١) كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ
 مَا كَسَبْتُمْ ، وَقَوْلِهِ : كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ **حَدَّثَنَا**
 مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَطْعِمُوا الْجَائِعَ ، وَعَوِّدُوا الْمَرِيضَ ، وَفَكِّرُوا الْعَائِيَّ
 قَالَ سُفْيَانُ وَالْعَائِيَّ الْأَمِيرُ **حَدَّثَنَا** يُونُسُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
 حَتَّى قُبِضَ وَعَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَصَابَنِي جَهْدٌ شَدِيدٌ ، فَلَقِيتُ مُهْرَبَ بْنَ

الخطاب ، فاستقرأته آية من كتاب الله ، فدخل داره وفتحها على فسبنت غير بعيد فخررت لوجهي من الجهد والجوع فإذا رسول الله ﷺ قائم على رأسي فقال يا أبا هريرة (١) فقلت لبيك رسول الله وسعديك فأخذ يدي فأقامني وعرف الذي بي فأطلق بي إلى رحله فأمر لي بعس من لبن فشربت منه ، ثم قال عذ (٢) يا أبا هريرة فعدت فشربت ، ثم قال عذ فعدت فشربت ، حتى استوى بطني فصارت كالقدح قال فلقيت عمر وذكرت له الذي كان من أمري وقلت له تولى (٣) الله ذلك من كان أحق به منك يا عمر والله لقد استقرأتك الآية ولانا أقرأ لها منك قال عمر والله لأن أكون أدخلتك أحب إلي من أن يكون لي مثل عمر النعم

باب التسمية على الطعام والأكل باليمين (٤) **حدثنا** علي بن عبد الله أخبرنا سفيان قال الوليد بن كثير أخبرني أنه سمع وهب بن كيسان أنه سمع عمر بن أبي سلمة يقول كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي رسول الله ﷺ يا غلام سم الله وكلن بيمينك وكلن مما يليك فأزالت تلك طعمتي بعد * (٥) الأكل مما يليه ، وقال أنس قال النبي ﷺ أذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن حنحلة الديلمي عن وهب بن كيسان أبي نعيم عن عمر بن أبي سلمة وهو ابن أم سلمة زوج النبي ﷺ قال أكلت يوماً مع رسول الله ﷺ طعاماً فجعلت آكل من نواحي الصحفة فقال لي رسول الله ﷺ كل مما يليك **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن وهب بن كيسان أبي نعيم قال أتني رسول الله ﷺ بطعام ومعه ربيبة عمر بن أبي سلمة فقال سم الله وكلن مما يليك **باب** من تتبع حوالى القصة مع

(١) يا أبا هريرة
 (٢) قوله عذ يا أبا هريرة
 هكذا في النسخ للعمدة
 بيدنا والتي في النسخ
 للطبوعة تبعاً لشرح
 القسطلاني للطبوع عد
 فأشرب يا أبا هريرة اه
 (٣) فولى الله
 (٤) والأكل باليمين
 هذه الجملة مضروب عليها
 بالجرة في البيهقيسة وفرعها
 وهي نابعة في أصول كثيرة
 (٥) **باب** الأكل
 مما يليه
 (٦) حدثنا

صَاحِبِهِ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ مِنْهُ كَرَاهِيَةً حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ
 أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ إِنَّ خِيَاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيَطْعَمَهُ
 صَنْعَهُ ، قَالَ أَنَسُ فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُهُ يَتَّبِعُ الدُّبَابَ مِنْ حَوَالِي
 الْقِصْمَةِ قَالَ فَلَمْ أَرَلْ أَحِبُّ الدُّبَابَ مِنْ يَوْمِئِذٍ **بَابُ التَّيْمَنِ فِي الْأَكْلِ وَغَيْرِهِ** (١)
 حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَانَ مَا اسْتَطَاعَ فِي طُغُورِهِ
 وَتَمْلِيهِ وَتَرَجُّلِهِ ، وَكَانَ قَالَ بِيَسَاطِئِ قَبْلِ هَذَا فِي شَأْنِهِ **بَابُ مَنْ أَكَلَ حَتَّى**
شَبِعَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ
 أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا أَعْرُفُ فِيهِ الْجُوعَ ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ
 شَعِيرٍ ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي وَرَدَّتَنِي
 بِبَعْضِهِ ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 فِي الْمَسْجِدِ وَرَمَهُ النَّاسُ فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَكَ (٢) أَبُو طَلْحَةَ
 فَقُلْتُ نَعَمْ ، قَالَ بِطَعَامٍ (٣) ؟ قَالَ فَقُلْتُ نَعَمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ قَوْمُوا
 فَأَنْطَلِقَ وَأَنْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ
 قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مِنَ الطَّعَامِ مَا نُطْعِمُهُمْ ، فَقَالَتِ اللَّهُ
 وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ فَأَنْطَلِقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ أَبُو طَلْحَةَ
 وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلُمَّ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا عِنْدَكَ ،
 فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ ، فَأَمَرَ بِهِ فَقُتِّ وَعَصَرَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ عُمُكَةً لَهَا فَأَدَاتَتْهُ ، ثُمَّ قَالَ
 فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ قَالَ ائْذِنْ لِعَشْرَةٍ ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا

(١) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

(٢) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ

قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ سَكُنْ

بِئْسَ نِكَاحٌ

(٣) أَرْسَلَكَ

هو هكذا بدون مد على الالف
 في النسخ المعتمدة بيدنا وبعد
 الالف في شرح السطواني
 ونسخ الطبع

(٤) لِيَطْعَمَهُ

حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ أُذَيْنٌ لِمَشْرَةٍ ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ
 خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ أُذَيْنٌ لِمَشْرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ أَذِنَ
 لِمَشْرَةٍ فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا ، وَالْقَوْمُ ثَمَانُونَ رَجُلًا **حَدَّثَنَا** مُمْتَرٌ
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ وَحَدَّثَ أَبُو عُمَانَ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هَلْ مَعَ أَحَدٍ
 مِنْكُمْ طَعَامٌ فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ فَعَجِبْنَا ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ
 مُشْعَانٌ طَوِيلٌ يَنْفَعُ يَسُوقُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَيْبَعُ أَمْ عَطِيَّةٌ أَوْ قَالَ هِبَةٌ ؟ قَالَ لَا ،
 بَلْ يَبِيعُ ، قَالَ فَأَشْتَرِي مِنْهُ شَاةً فَصَنَعَتْ فَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ بِشَوْى
 وَأَيْمُ اللَّهِ مَا مِنْ ^(١) الثَّلَاثِينَ وَمِائَةٍ إِلَّا قَدْ حَزَّ لَهُ حُرَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِيهَا ، إِنْ كَانَ
 شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا حَبَّأَهَا لَهُ ، ثُمَّ جَعَلَ فِيهَا ^(٢) قَصْعَتَيْنِ فَأَكَلْنَا
 أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا وَفَضَلَ فِي الْقَصْعَتَيْنِ ، فَحَمَلْتُهُ عَلَى الْبَعِيرِ أَوْ كَمَا قَالَ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ
 حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُوَفِّي النَّبِيُّ ﷺ
 حِينَ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدِيِّينَ التَّمْرَ وَالْمَاءَ **بَابٌ** لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى جَرَجٌ ^(٣) إِلَى
 قَوْلِهِ لَعَلَّكُمْ تَقْلُونَ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ
 سَمِعْتُ بُشَيْرَ بْنَ بَسَّارٍ يَقُولُ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ إِلَى خَيْبَرَ فَلَمَّا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ قَالَ يَحْيَى وَهِيَ مِنْ خَيْبَرَ عَلَى رَوْحَةٍ دَعَا رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ فَمَا أَتَى إِلَّا بِسَوِيْقٍ فَلُكِنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَضَمَضَ
 وَمَضَضْنَا ، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، قَالَ سُفْيَانُ سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَوْدًا وَبَدَأَ ،
بَابُ الْخُبْزِ الْمُرَقَّقِ وَالْأَكْلِ عَلَى الْخِيَارِ وَالسُّفْرَةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا
 هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أَنَسٍ وَعِنْدَهُ خَبَازٌ لَهُ ، فَقَالَ مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ خُبْرًا

(١) مَا فِي الثَّلَاثِينَ

(٢) فِيهَا قَصْعَتَيْنِ

كذا في البيهقي والفرع
 وفي باب الهبة منها بدل فيها
 وهو كذلك هنا في أصول
 كبرى

(٣) وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ

جَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ

جَرَجُ الْآيَةِ

مُرْتَقًا، وَلَا شَاةَ مَسْمُوطَةَ حَتَّى لَبِيَ اللَّهَ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُونُسَ قَالَ عَلِيٌّ هُوَ الْإِمْنُكَافُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَا عَلِمْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَلَى مُكْرَجَةٍ (١) قَطُّ، وَلَا خُبِرَ لَهُ مُرْتَقٌ قَطُّ وَلَا أَكَلَ عَلَى خِيَوَانٍ (٢)، فَيَلِ لِقَتَادَةَ فَسَلَى (٣) مَا كَانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ عَلَى السُّفْرِ **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي تَرْبِيعٍ** أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَبْعٍ أَنَسًا يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْنِي بَصْفِيَّةَ فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَليَمِيهِ أَمْرًا بِالْأَنْطَاجِ فَبَسَطَتْ فَأُلْقِيَ عَلَيْهَا التَّمْرُ وَالْمَقِطُ وَالسَّمْنُ وَقَالَ عَمْرُو عَنْ أَنَسِ بْنِ بِنَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ صَنَعَ حَبْسًا فِي نَطِيجِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ** أَخْبَرَنَا أَبُو معاويةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ كَانَ أَهْلُ الشَّامِ يُعَيِّرُونَ ابْنَ الزُّبَيْرِ، يَقُولُونَ يَا ابْنَ ذَاتِ النِّطَاقَيْنِ، فَتَأَلَّتْ لَهُ أَسْمَاءُ يَا مَبْنِي إِنَّهُمْ يُعَيِّرُونَكَ بِالنِّطَاقَيْنِ، هَلْ تَدْرِي مَا كَانَ النِّطَاقَانِ إِنَّمَا كَانَ نِطَاقِي شَقَقْتُهُ نِصْفَيْنِ، فَأَوَكَيْتُ فِرْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَحَدِهَا وَجَعَلْتُ فِي سَفْرِتِهِ آخَرَ، قَالَ فَكَانَ أَهْلُ الشَّامِ إِذَا عَيَّرُوهُ بِالنِّطَاقَيْنِ، يَقُولُ إِيَّاهُ وَالْأُيْلَةَ * **تِلْكَ** (٤) شِكَاةُ ظَاهِرِ عُنُقِكَ هَارِهَا * **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أُمَّ حَفْصَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ بِنْتِ حَزْنِ خَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ أَهْدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَمْنًا وَأَقِطًا وَأَضْبًا، فَدَعَا بَيْنَ فَأَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ وَتَرَكَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَالْمُسْتَقْدِرِ لَمْ يَنْ وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ عَلَى مَائِدَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا أَمْرًا بِأَكْلَيْنِ بِسَبِّ السُّوَيْقِ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ (٥) أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالصُّبْحَاءِ وَهِيَ (٦) عَلَى رَوْحَةٍ مِنْ خَيْبَرَ، فَحَضَرَتْ الصَّلَاةَ، فَدَعَا بِطَعَامٍ فَلَمْ يَجِدْهُ إِلَّا سَوِيْفًا فَلَاكَ (٧) مِنْهُ، فَلَسْنَا مَعَهُ، ثُمَّ دَعَا بِمَا فَضَضْنَ، ثُمَّ صَلَّى

- (١) على مَكْرَجَةٍ
- في هذا الضبط واليوينية وفرعا وضبطا لفظان بضم السين والكاك والراء للشدة قال أو جمع الراء وه جزم التوريشي له
- (٢) على خِيَوَانٍ قَطُّ
- (٣) فَسَلَى
- (٤) فَتَأَلَّتْ لَهُ أَسْمَاءُ وَتَعَبَّرَنِي
- الْوَأشُونَ أَنِّي أُحِبُّهَا * وَتِلْكَ الخ
- (٥) أَخْبَرَهُ
- (٦) وَهِيَ
- (٧) فَلَا سَكَاةَ

وَصَلِينَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ **بَاب** (١) مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُسَمِّيَ لَهُ فَيَعْلَمُ
 مَا هُوَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلِ بْنِ حَنِيفِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ
 أَخْبَرَهُ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيْفُ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ وَهِيَ خَالَتُهُ وَحَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ فَوَجَدَ عِنْدَهَا جَنَابًا مَحْنُودًا قَدِمَتْ (٢)
 بِهِ (٣) أَخْبَاهَا حَفِيدَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنَ تَجْدٍ ، فَقَدِمَتْ الضَّبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 وَكَانَ قَلْبًا يُقَدِّمُ يَدَهُ لِطَعَامٍ حَتَّى يُحَدِّثَ بِهِ وَيُسَمِّيَ لَهُ ، فَأَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ ، فَقَالَتْ أُمْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ الْحُضُورِ أَخْبَرَنِي (٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا
 قَدِمْتُ لَهُ هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ خَالِدُ
 ابْنُ الْوَلِيدِ أَحْرَامُ الضَّبِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ لَا ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي ،
 فَأَجِدُنِي أَعَاهُهُ ، قَالَ خَالِدٌ فَأَجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ ، وَرَسُولُ (٥) اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيَّ
بَاب طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْإِثْنَيْنِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ
 وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ ، وَطَعَامُ
 الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ **بَاب** الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ (٦) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ
 ابْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَائِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ
 مُعْمَرٍ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُؤْتَى بِمَسْكِينٍ يَأْكُلُ مَعَهُ فَأَذْخَلْتُ رَجُلًا يَأْكُلُ مَعَهُ فَأُكِّلَ
 كَثِيرًا فَقَالَ يَا نَافِعُ لَا تُدْخِلْ هَذَا عَلَيَّ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي
 مَعَى وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ (٧) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا
 عَبْدَهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ مُعْمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) بَاب
 هكذا بالنون في اليونانية
 وفي السطواني أنه بدون
 تنوين مضاف إلى المصدر بعده
 (٢) قَدْ قَدِمَتْ
 (٣) بِهَا
 (٤) أَخْبَرَنِي
 (٥) وَالنَّبِيُّ
 (٦) فِي أَبِي هُرَيْرَةَ مِنَ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . كَفَا
 فِي الْيُونَانِيَّةِ مِنْ عِبْرٍ رَفَعَهُ عَلَيْهِ
 (٧) سَدِيدِي
بَاب الْمُؤْمِنُ
 يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ
 فِي أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّطَّانِيِّ
 كَلِمَةً بَيْنَ هَذِهِ الرَّوَادَةِ لَا يَنْ
 فَرَسَتْ لِلْبَاهِيَّةِ وَهِيَ أَوْلَى
 إِذْ لَا يَلْتَمِذُ فِي تَكْرَارِهَا

إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَأْكُلُونَ فِي مِعَىٰ وَاحِدٍ وَإِنَّ الْكَافِرِينَ أَوْ الْمُنَافِقِينَ فَلَا أَدْرَىٰ أَيُّهُمَا قَالَ عُبَيْدُ
 اللَّهِ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ ، وَقَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُمَرَّ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَمِثْلُهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو قَالَ كَانَ أَبُو
 نَهْيَكٍ رَجُلًا أَكُولًا فَقَالَ لَهُ ابْنُ مُمَرَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْكَافِرِينَ يَأْكُلُونَ
 فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ ، فَقَالَ قَاتَا أَوْمِينَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
 عَنْ ابْنِ الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يَأْكُلُ الْمُسْلِمُ فِي مِعَىٰ وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ بْنِ تَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا
 كَانَ يَأْكُلُ أَكْمَلًا كَثِيرًا فَأَسْلَمَ فَكَانَ يَأْكُلُ أَكْمَلًا قَلِيلًا ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ
 ﷺ فَقَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَأْكُلُونَ فِي مِعَىٰ وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرِينَ يَأْكُلُونَ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ ،
بَابُ الْأَكْمَلِ مُسَكَّنًا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْرَبِ
 سَمِعْتُ أَبَا جَحِيفَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا آكُلُ (١) مُسَكَّنًا حَدَّثَنَا عُمَانُ
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْرَبِ عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ قَالَ
 كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ لَا آكُلُ وَأَنَا مُسَكَّنٌ **بَابُ الشَّوَاهِدِ**
 وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : فَجَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ أَيُّ مَشْوِيٍّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ أُنِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِضَبِّ مَشْوِيٍّ فَأَهْوَىٰ إِلَيْهِ لِيَأْكُلَ فَمِيلَ
 لَهُ إِنْهُ ضَبٌّ ، فَأَمْسَكَ يَدَهُ ، فَقَالَ خَالِدٌ أَحْرَامٌ هُوَ ؟ قَالَ لَا ، وَلَكِنَّهُ لَا يَتَكُونُ
 بِأَرْضِ قَوْمِي ، فَأَجِدُنِي أَعَانَهُ ، فَأَكَلَ خَالِدٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ ، قَالَ مَالِكٌ عَنْ
 ابْنِ شِهَابٍ بِضَبِّ مَحْنُودٍ **بَابُ الْخَزِيرَةِ** ، قَالَ لِلنَّضْرِ : الْخَزِيرَةُ مِنَ النَّحَالِ ،

(١) إِنِّي لَا آكُلُ

وَالْحَرِيرَةُ مِنَ اللَّبَنِ حَدَّثَنِي ^(١) يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ
 شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي تَمُّوذُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ ، وَكَانَ مِنْ
 أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي وَأَنَا أَصْلَى لِقَوْمِي فَإِذَا كَانَتِ الْأَمْطَارُ سَالَ
 الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ لَمْ أَسْتَطِيعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأَصَلَّى لَهُمْ ، فَوَدِدْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي فَأَتَيْتُهُ مُصَلِّيًّا فَقَالَ سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ
 قَالَ عِثْبَانُ فَعَدَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ أَرْتَفَعَ النَّهَارُ ، فَأَسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ
 فَأَذِنَتْ لَهُ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ لِي أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ؟
 فَأَشْرَفْتُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَكَبَّرَ فَصَفَّفْنَا فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ
 سَلَّمَ وَجَبَسْنَا عَلَى خَزِيرٍ صَنَعْنَاهُ فَتَابَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ذُوو عَدَدٍ
 فَأَجْتَمَعُوا ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا
 يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَقُلْ ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يُرِيدُ
 بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ ، قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ قُلْنَا فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى
 الْمُنَافِقِينَ ، فَقَالَ فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مِنَ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتغِي بِذَلِكَ وَجْهَ
 اللَّهِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ ، ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَجَدَّ بَنِي سَالِمٍ وَكَانَ
 مِنْ سَرَاطِيمِهِمْ عَنْ حَدِيثِ تَمُّوذٍ فَصَدَّقَهُ **بَابُ الْأَقِطِ** ، وَقَالَ حُمَيْدٌ سَمِعْتُ أَنَسًا
 بَنِي النَّبِيِّ ﷺ بِصَفِيَّةَ ، فَأَلْقَى التَّمْرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو عَنْ
 أَنَسِ صَنَّعَ النَّبِيُّ ﷺ حَبْسًا حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَهْدَتْ خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ضِجَابًا
 وَأَقِطًا وَلَبْنَا فَوَضَعَ الضَّبُّ عَلَى مَائِدَتِهِ ، فَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُوضِعْ ، وَشَرِبَ اللَّبَنَ ،

(١) حدثنا

وَأَكَلَ الْأَيْطَ **بَابُ السَّلْقِ وَالشَّعِيرِ** حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ إِنْ كُنَّا نَنْفَرُحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
 كَانَتْ لَنَا مَجُوزٌ نَأْخُذُ أَصُولَ السَّلْقِ ، فَتَجْمَلُهُ فِي قَدْرِهَا فَتَجْمَلُ فِيهِ حَبَاتٌ مِنْ
 شَعِيرٍ إِذَا صَلَّيْنَا زُرْنَاهَا فَتَقَرَّبَتْهُ إِلَيْنَا وَكُنَّا نَفْرَحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَمَا
 كُنَّا نَتَّقِي ، وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ ، وَاللَّهِ مَا فِيهِ شَعْمٌ وَلَا وَدَكٌ **بَابُ**
النَّهْسِ وَانْتِشَالِ اللَّحْمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ
 عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ تَرَقَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَتِفًا ، ثُمَّ قَامَ
 فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، وَعَنْ أَيُّوبَ وَمُصِمِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ انْتَشَلَ
 النَّبِيُّ ﷺ عِرْقًا مِنْ قَدْرِهَا كَمَا كَلَّ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ **بَابُ تَرَقِّيِ الْمَضِدِ** حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي ^(١) قُتَيْبُ بْنُ مِعْمَرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْمَدِينِيُّ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ مَكَّةَ
 حَدَّثَنَا ^(٢) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ السَّامِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا مَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ
 النَّبِيِّ ﷺ فِي مَنَزِلٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَازِلٌ أَمَامَنَا وَالْقَوْمُ مُحْرَمُونَ
 وَأَنَا غَيْرُ مُحْرِمٍ فَأَبْصَرُوا حِمَارًا وَخَشِيًّا وَأَنَا مَسْهُولٌ أَخْصِيفُ نَعْلِي فَلَمْ يُؤْذِنُونِي
 لَهُ ^(٣) وَأَحْبَبُوا لِي أَنْ أَبْصُرَهُ فَأَلْتَقْتُ فَأَبْصَرْتُهُ فَقُمْتُ إِلَى الْفَرَسِ فَأَسْرَجْتُهُ ثُمَّ
 رَكِبْتُ وَنَسِيتُ السَّوْطَ وَالرَّمْحَ فَقُلْتُ لَهُمْ نَازِلُونِي السَّوْطَ وَالرَّمْحَ فَقَالُوا لَا وَاللَّهِ
 لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ ، فَغَضِبْتُ فَزَلْتُ فَأَخَذْتُهَا ثُمَّ رَكِبْتُ فَشَدَدْتُ عَلَى الْحِمَارِ
 فَمَقَرَّتُهُ ثُمَّ جِئْتُ بِهِ وَقَدْ مَاتَ فَوَقَعُوا فِيهِ بِأَكْلُونَهُ ثُمَّ إِنَّهُمْ شَكُّوا فِي أَكْلِيهِمْ
 إِيَّاهُ وَهُمْ حُرْمٌ فَرَحْنَا وَحَبَاتُ الْمَضِدِ مَعِي فَأَذْرَكْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَنَاهُ عَنْ

(١) أخبرني
 (٢) وحدني
 (٣)

ذَلِكَ فَقَالَ مَتَّكُم مِّنْهُ شَيْءٌ فَنَاقَلْتُهُ الْمَضِدَ فَأَكَلَهَا حَتَّى تَمَرَّقَهَا وَهُوَ مُعْرِمٌ قَالَ
 ابْنُ (١) جَعْفَرٍ وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ مِثْلَهُ
بَابُ قَطْعِ اللَّحْمِ بِالسُّكَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ عَمْرٍو بْنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ
 يَخْتَرُ مِنْ كَتِيفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ فَدَعَى إِلَى الصَّلَاةِ فَأَلْقَاهَا وَالسُّكَيْنِ الَّذِي يَخْتَرُ بِهَا
 لَيْسَ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ **بَابُ مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ**
 أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ
 طَعَامًا قَطُّ إِذْ أَشْتَهَاءَ أَكَلَهُ وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ **بَابُ النَّفْخِ فِي الشَّعِيرِ حَدَّثَنَا**
 سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ أَنَّهُ سَأَلَ سَهْلًا هَلْ
 رَأَيْتُمْ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ النَّقْيَ؟ قَالَ لَا، فَقُلْتُ كُنْتُمْ (٢) تَنْخُلُونَ الشَّعِيرَ؟ قَالَ لَا
 وَلَكِنْ كُنَّا نَنْفُخُهُ **بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ حَدَّثَنَا أَبُو**
 الْيَمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبَّاسِ الْجَرِيرِيِّ عَنْ أَبِي عُمَانَ التَّهْدِيُّ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ قَالَ قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ سَبْعَ تَمْرَاتٍ
 فَأَعْطَانِي سَبْعَ تَمْرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ فَلَمْ يَكُنْ فِيهِنَّ تَمْرَةٌ أُعْجِبُ (٣) إِلَى مِنْهَا
 شَدَّتْ فِي مِضَاعِي (٤) **حَدَّثَنَا** (٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَبَسٍ عَنْ سَعْدٍ قَالَ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَا لَنَا
 طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحَبْلَةِ أَوْ الْحَبْلَةِ حَتَّى يَضَعَ أَحَدُنَا مَا تَضَعُ الشَّاةُ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو
 أُسْدٍ تُعْرَفُونَ (٦) عَلَى الْإِسْلَامِ خَسِرْتُمْ إِذَا وَصَلَ سَعْيِي **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**
 حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَقُلْتُ هَلْ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ النَّقْيَ فَقَالَ مَثَلٌ مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقْيَ مِنْ حِينَ أُنْتَشِرَ اللَّهُ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ

(١) قال محمد بن جعفر
 قال أبو جعفر قال زيد
 ابن أسلم
 (٢) قلت قول كنتم
 (٣) أعجب. نصب أعجب
 من الفرج
 (٤) في مضاغي
 (٥) حدثني
 (٦) يعزروني

قَالَ قُلْتُ هَلْ كَانَتْ لَكُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبَاخِلٌ؟ قَالَ مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْخَلًّا مِنْ حَيْثُ ابْتَمَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبَضَهُ (١) قَالَ قُلْتُ كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنْخُولٍ؟ قَالَ كُنَّا نَطْحُهُ (٢) وَنَنْفُخُهُ، فَيَطِيرُ مَا طَارَ وَمَا بَقِيَ زَيْنَاهُ فَأَكَلْنَاهُ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَ نَارُوحَ بْنَ عَبَّادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَصْلِيَةٌ فَدَعَا قَائِلًا أَنْ يَأْكُلَ قَالَ (٣) خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْبَعْ مِنَ الْخُبْزِ (٤) الشَّعِيرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خِوَالِي وَلَا فِي سَكْرُجَةٍ وَلَا خُبْزَ لَهُ مَرْقٌ، قُلْتُ لِقَتَادَةَ عَلَى (٥) مَا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ عَلَى السَّفْرِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ الْبُرِّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا حَتَّى قُبِضَ بَابُ التَّلْبِينَةِ حَدَّثَنَا يَمِينُ بْنُ بَكْرِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ اللَّيْثُ مِنْ أَهْلِهَا فَأَجْتَمَعَ لِذَلِكَ النِّسَاءُ ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتْهَا أَمْرَتْ بِرَمَةِ مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطَبَّخَتْ، ثُمَّ صَنَعَ ثَرِيدٌ فَصَبَّتِ التَّلْبِينَةَ عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَتْ كُلْنَ مِنْهَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ التَّلْبِينَةُ نَجْمَةٌ لِضَوَادِ الْمَرِيضِ تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزَنِ (٦)

بَابُ الثَّرِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَمْرِ بْنِ مُرَّةَ الْجَمَلِيِّ عَنْ مُرَّةِ الهمداني عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كَمَلْ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمَلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا تَرْثَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، وَفَضْلُ مَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ حَدَّثَنَا تَمْرُ بْنُ

(١) قَبْضَةُ اللَّهِ

(٢) نَفْخَةُ

(٣) وَقَالَ خَرَجَ

(٤) مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ

(٥) عَلَامٌ يَأْكُلَانِ

(٦) الْحُزَنِ

ابن عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي طُوَالَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ رضي الله عنه قَالَ فَضَّلْتُ
 حَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ ، كَفَضَّلْتُ الزَّيْدَ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ . حَدَّثَنَا ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ
 سَمِعَ أَبَا حَامِرٍ الْأَشْجَلِيَّ بْنَ حَامِرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ ثُمَامَةَ بِنْتِ أَنَسِ بْنِ عَمْرٍو
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى غُلَامٍ لَهُ حَيَاطٌ فَقَدَّمَهُ إِلَيَّ فَصَنَعَتْ فِيهَا
 تَرِيدًا ، قَالَ وَأَقْبَلَ عَلَيَّ عَمَلِيهِ ، قَالَ جَعَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَتَسَّعُ الدُّبَابَ قَالَ جَعَلْتُ أُتْبَعُهُ
 فَأَصْنَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ فَأَزَلْتُ بَعْدُ أَحِبُّ الدُّبَابَ بَابُ شَاةٍ مَسْمُومَةٌ وَالكَئِيفُ
 وَالجَنبُ حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عَمَامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ قَالَ كُنَّا نَأْتِي
 أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَخَبَّازُهُ قَائِمٌ ، قَالَ كُلُوا فَمَا أَعْلَمُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَأَى رَغِيْفًا
 مُرَقَّقًا حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيحًا ^(٢) بَعَيْنِهِ قَطُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْزِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُبَيَّةِ الصَّنَعِيِّ
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَحْتَزُّ مِنْ كَيْفٍ شَاةٍ فَأَكَلَ ^(٣) مِنْهَا ، فَدَعَى
 إِلَى الصَّلَاةِ فَقَامَ فَطَرَحَ السُّكَّيْنَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . بَابُ مَا كَانَ السَّلْفُ
 يَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِهِمْ وَأَسْفَارِهِمْ مِنَ الطَّعَامِ وَاللَّحْمِ وَغَيْرِهِ ، وَقَالَتْ حَائِشَةُ وَأَسْمَاءُ
 صَفْنَا لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَأَبِي بَكْرٍ سَفْرَةَ . حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ مَابِسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ لِمَا نِشَأَ أَنْهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُؤْكَلَ ^(٤) «لَحْمٌ»
 الْأَضَاحِيُّ فَرَّقَ ثَلَاثَ ، قَالَتْ مَا فَتَلَهُ إِلَّا فِي حَامٍ جَاعَ النَّاسُ فِيهِ ، فَأَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ
 النَّبِيُّ الْفَقِيرَ ^(٥) ، وَإِنْ كُنَّا لَنَرَفَعُ الْكُرَاعَ فَتَأْكُلُهُ بَعْدَ خَمْسِ عَشْرَةَ ، قِيلَ مَا
 أَضْطَرَّكُمْ إِلَيْهِ فَضَحِكْتُمْ ، قَالَتْ مَا نَبِيْعَ آلِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم مِنْ حُبِّزٍ بَرٍّ مَادُومٍ
 ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ ، وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 ابْنُ مَابِسٍ بِهَذَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ

- (١) حديثي
- (٢) مسمومة
- (٣) يابس كل
- (٤) يؤكل كل
- في هكذا بالتحية والوقية في السخ المصنعة بأيدينا
- (٥) يؤكل من لحوم
- (٦) أنت يطعم النبي والفقير • هذه رواية خبر أبي در

جابر قال كنا نترود لحوم الهندي على عهد النبي ﷺ إلى المدينة تابعة لمحمد عن
 ابن عيينة ، وقال ابن جريج قلت لعطاء ، أقال حتى جئنا المدينة ؟ قال لا باب
 الحنيس **حدثنا** قتيبة **حدثنا** إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو مولى
 المطلب بن عبد الله بن حنطب أنه سمع أنس بن مالك يقول قال رسول الله ﷺ
 لأبي طلحة النيس غلاماً من غلمانكم يخدمني ، تخرج بي أبو طلحة ، يردني
 وراه ، فكنت أخدم رسول الله ﷺ كلما نزل فكنت أسمه يكثر أن يقول
 اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ، والمجز والكسل ، والبخل والجبن ، وصلح
 الدين ، وغلبة الرجال ، فلم أزل أخدمه حتى أقبلنا من خيبر وأقبل بصفية بنت
 حيي قد حازها ، فكنت أراه يحوي وراه ^(١) بماء أو بكساء ثم يردفها وراه
 حتى إذا كنا بالصهباء صنع حيساً في نطع ، ثم أرسلني فدعوت رجالاً فأكلوا ،
 وكان ذلك بناءً بها ، ثم أقبل حتى إذا بدا له أخذ ، قال هذا جبل يمينا وشيخه ،
 فلما أشرف على المدينة قال اللهم إني أحرم ما بين جبلينا مثل ما حرم به إبراهيم
 مكة ، اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم **باب** الأكل في إناء مقبض
حدثنا أبو نعيم **حدثنا** سيف بن أبي سليمان قال سمعت مجاهداً يقول حدثني عبد
 الرحمن بن أبي ليلى أنهم كانوا عند حذيفة ، فاستسقى فسقاه مجوسي ، فلما وضع
 القدح في يده زماه ^(٢) به ، وقال لولا أني ^(٣) نهيتك غير مرة ولا مرتين ، كأنه
 يقول لم أفل هذا ، ولكني سمعت النبي ﷺ يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج
 ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحايفها فإنها لهم في الدنيا ^(٤)
 ولنا في الآخرة **باب** ذكر الطعام **حدثنا** قتيبة **حدثنا** أبو عوانة عن قتادة
 عن أنس عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله ﷺ مثل المؤمن الذي يقرأ

- (١) يحوي لها وراه
- (٢) رمي به
- (٣) أنه
- (٤) وهي لكم

الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُزْبَجَةِ ، رِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ
 الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الشَّرَةِ ، لَا رِيحَ لَهَا ، وَطَعْمُهَا حُلْوٌ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ
 مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ ، رِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ
 الْحَنْظَلَةِ ، لَيْسَ لَهَا رِيحٌ ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ **حَدَّثَنَا** خَالِدٌ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فَضَّلْتُ مَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ كَفَضَلْتُ التَّرِيدَ عَلَى
 سَائِرِ الطَّامِرِ **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ **حَدَّثَنَا** مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ
 فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيَسْجُلْ إِلَى أَهْلِهِ **بَابُ** الْأُذْمِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ
 سَعِيدٍ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ رَيْبَعَةَ أَنَّ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ كَانَ فِي
 بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سَنَنَ ، أَرَادَتْ مَائِشَةَ أَنْ تَشْتَرِيهَا فَمَنَعَهَا ، فَقَالَ أَهْلُهَا وَلَنَا الْوَلَاءُ ،
 فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَوْ شِئْتَ شَرَطْتِيهِ لَهُمْ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِيَنْ
 أُعْتِقَ قَالَ وَأَعْتِقْتَ نَفْسِي فِي أَنْ تَقْرِي تَحْتَ رَوْحِهَا أَوْ تُفَارِقَهُ وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ يَوْمًا بَيْتَ مَائِشَةَ وَعَلَى النَّارِ بُرْمَةٌ تَقُورُ فَدَعَا بِالْعَدَاةِ فَأَتَى بِحَبْرٍ وَأَذْمٍ مِنْ
 أُمِّ الْيَتِيمِ فَقَالَ أَلَمْ أَرِ لَحْمًا قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَكِنَّهُ لَحْمٌ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى
 بَرِيرَةَ فَأَهْدَنَاهُ لَنَا فَقَالَ هُوَ صِدْقَةٌ عَلَيْهَا وَهَدِيَّةٌ لَنَا **بَابُ** الْحُلُوءِ وَالنَّسَلِ
حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ
 مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْحُلُوءَ وَالنَّسَلَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ
 الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الْفُدَيْكِ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كُنْتُ أَلْزَمُ النَّبِيَّ ﷺ لِشَيْخٍ ^(١) بَطْنِي حِينَ لَا آكُلُ الْخَمِيرَ وَلَا
 أَلْبَسُ الْحَرِيرَ . وَلَا يَخْدُمُنِي فَلَانٌ وَلَا فَلَانَةٌ ، وَالصِّقُّ بَطْنِي بِالْحَصْبَاءِ ، وَأَسْتَقْرِئُ

(١) يَشْتَبِعُ

الرَّجُلِ الْآيَةَ وَهِيَ مَعِيَ كَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيَطْمِئِنِّي ، وَغَيْرِ النَّاسِ الْمَسْأَلِينَ جَعَلَهُ
 ابْنُ أَبِي طَالِبٍ ، يَنْقَلِبُ بِنَا فَيَطْمِئِنَّا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ ، حَتَّىٰ إِنْ كَانَ لِيُخْرِجُنَا إِلَيْنَا
 الْمَكَّةَ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ فَتَشْتَمُنَا ^(١) فَتَلْمَعُ مَا فِيهَا **بَابُ** الدُّبَابِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ
 عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ أَتَى مَوْلَى لَهُ خِيَّاطًا فَأَتَى بِدُبَابٍ يَجْعَلُ بِأَكْلِهِ قَلَمٌ أَزَلَّ أَحِبَّهُ مُنْذُ رَأَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَكْلِهِ **بَابُ** الرَّجُلِ يَتَكَلَّمُ الطَّعَامَ لِإِخْوَانِهِ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ
 الْأَنْصَارِيِّ قَالَ كَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ حَلَامٌ ،
 فَقَالَ اصْنَعْ لِي طَعَامًا أَدْعُو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 خَامِسَ خَمْسَةٍ فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّكَ دَعَوْتَنَا خَامِسَ خَمْسَةٍ وَهَذَا رَجُلٌ
 قَدْ تَبِعَنَا ، فَإِنْ شِئْتَ أَذِنْتُ لَهُ ، وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ ، قَالَ بَلْ أَذِنْتُ لَهُ ^(٢) ،
بَابُ مَنْ أَصَافَ رَجُلًا إِلَى طَعَامٍ وَأَقْبَلَ هُوَ عَلَى عَمَلِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبِيرٍ
 سَمِعَ النَّضَرَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ غُلَامًا أُمِّئِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 عَلَى غُلَامٍ لَهُ خِيَّاطٌ ، فَأَتَاهُ بِقِصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ وَعَلَيْهِ دُبَابٌ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يَنْتَعِجُ ^(٣) الدُّبَابَ ، قَالَ فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَعَلْتُ أَحْمُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، قَالَ فَأَقْبَلَ
 الْغُلَامُ عَلَى عَمَلِهِ ، قَالَ أَنَسٌ لَا أَرَأَى أَحِبُّ الدُّبَابَ بَعْدَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ
 مَا صَنَعَ **بَابُ** الْمَرْقِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَنَّ خِيَّاطًا دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِعَطَاةِ
 مَسْنَعَةٍ ، فَذَهَبَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَّبَ خُبْرًا شَعِيرًا ، وَتَرَكَ فِيهِ دُبَابًا وَقَدِيدًا رَأَيْتُ ^(٤)

(١) فَتَشْتَمُنَا • قَالَ

التسلافي وضبطه القاضى
عياض فَتَشْتَمُنَا بالشين
المعجمة والفاء

(٢) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ

سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ

يَقُولُ إِذَا كَانَ الْقَوْمُ عَلَى

الْمَائِدَةِ نَبَسَ لَمْ أَنْ

يُنَادُوا مِنِّي مَائِدَةٌ إِلَيَّ

مَائِدَةٌ أُخْرَى وَلَكِنْ

يُنَادُوا بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ تِلْكَ

الْمَائِدَةُ أَوْ يَدْعُ ^(١)

(٢) يَنْتَعِجُ

(٤) فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) أَوْ يَدْعُوا هَكَذَا

في النرع

الَّتِي ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوْلِ الْقِصَّةِ ، فَلَمْ أَرَلْ أَحِبُّ الدُّبَاءَ بَعْدَ يَوْمَيْهِ ،
بابُ القَدِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي بِمَرْقَةَ ^(١) فِيهَا دُبَابٌ وَقَدِيدٌ
 فَرَأَيْتُهُ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ يَأْكُلُهَا ^١ حَدَّثَنَا قَيْصَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 حَاسِبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا فَعَلْتُ إِلَّا فِي حَامٍ جَاعَ النَّاسُ أَرَادَ
 أَنْ يُطْعِمَ النَّبِيُّ الْفَقِيرَ ، وَإِنْ كُنَّا لَنَرْفَعُ الْكُرَاعَ بِعَدِّ خَمْسِ عَشْرَةَ ، وَمَا شَبِعَ
 آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ بَرٍّ مَأْدُومٍ ثَلَاثًا **بابُ مَنْ نَأْوَلُ أَوْ قَدَّمَ إِلَى صَاحِبِهِ**
 عَلَى الْمَائِدَةِ شَيْئًا قَالَ وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ لَا بَأْسَ أَنْ يُنَاوَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَلَا يُنَاوَلَ
 مِنْ هَذِهِ الْمَائِدَةِ إِلَى مَائِدَةٍ أُخْرَى **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ**
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ إِنَّ خِيَاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ ، قَالَ أَنَسٌ فَدَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ فَقَرَّبَ
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ ، وَتَرَكَ فِيهِ دُبَابًا وَقَدِيدًا ، قَالَ أَنَسٌ فَرَأَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوْلِ الصَّحْفَةِ ^(٢) ، فَلَمْ أَرَلْ أَحِبُّ الدُّبَاءَ مِنْ
 يَوْمَيْهِ * وَقَالَ ثُمَامَةُ عَنْ أَنَسٍ نَجَمَلْتُ أَجْمَعَ الدُّبَاءَ بَيْنَ يَدَيْهِ **بابُ الرُّطْبِ**
بِالنِّشَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي حَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ
 الرُّطْبَ بِالنِّشَاءِ **بابُ** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبَّاسِ الْجَرِيرِيِّ
 عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ تَضَيَّفْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَبْعًا . فَكَانَ هُوَ وَأُمَّرَأَتُهُ وَخَادِمُهُ يَمْتَقِبُونَ
 اللَّيْلَ اثْنَلَاثًا ، يُصَلِّي هَذَا ، ثُمَّ يُوقِظُ هَذَا ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ
 أَصْحَابِهِ تَمْرًا ، فَأَصَابَ بِي مَبْنَعٌ تَمْرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ**

(١) بِمَرْقَةَ

(٢) الصَّحْفَةُ . هَكَذَا

في النسخ المعتمدة بأيدينا
 وفي القسطلاني للطبوع
 والعيني ونسخ المتن

للطبوعة القصعة

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاهُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَنَا تَمْرًا ، فَأَصَابَنِي مِنْهُ خَمْسٌ أَوْ بَعْضُ تَمْرَاتٍ وَحَنْفِيَّةٌ ، ثُمَّ رَأَيْتُ
 الْحَنْفِيَّةَ هِيَ أَشَدُّهُنَّ لِيضْرِبِي بِأَسْبِ الرُّطْبِ وَالتَّمْرِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَهَزَى
 إِلَيْكَ بِجِدْعِ السَّخْلَةِ تَسَاقَطَ عَلَيْكَ رُطْبًا جَنِينًا * وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سَمِيَّانَ
 عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ حَدَّثَنِي أُمِّي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ تُوِّفِيَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبَعْنَا مِنَ الْأَسْوَدِيِّينَ التَّمْرَ وَالْمَاءَ حَذْرًا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْمَةَ حَدَّثَنَا
 أَبُو عَسَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 رَيْمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَهُودِيٌّ وَكَانَ يُسَلِّفُنِي
 فِي تَمْرِي إِلَى الْجِدَادِ ، وَكَانَتْ لِحَابِرِ الْأَرْضِ الَّتِي بِطَرِيقِ رُومَةَ ، جَلَسْتُ ^(١) فَخَلَا
 مَا بَعْدَ فِي يَهُودِيٍّ عِنْدَ الْجِدَادِ وَلَمْ أَجِدْ مِنْهَا شَيْئًا فَجَعَلْتُ أَسْتَنْظِرُهُ إِلَى قَائِلِي
 فَيَأْتِي فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ أَمْشُوا نَسْتَنْظِرْ لِحَابِرِ مِنَ الْيَهُودِيِّ
 لِحَاوُنِي فِي تَحْلِيٍّ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَلِّمُ الْيَهُودِيَّ ، فَيَقُولُ أبا القَاسِمِ لَا أَنْظِرُهُ ،
 فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ قَامَ فَطَافَ فِي السَّخْلِ ، ثُمَّ جَاءَهُ فَكَلَّمَهُ قَائِلِي فَجِئْتُ بِجَنْبِ
 بِقَلِيلِ رُطْبٍ فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ فَأَكَلَ ثُمَّ قَالَ أَيْنَ عَرَبِيَّتُكَ ^(٢) يَا جَابِرُ
 فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَفْرَسٌ لِي فِيهِ ، ففَرَسْتُهُ فَدَخَلَ فَفَرَّقَدْتُ ثُمَّ اسْتَنْظَرْتُ بِجَنْبِهِ بِقُبْضَةٍ
 أُخْرَى فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ قَامَ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ قَائِلِي عَلَيْهِ فَقَامَ فِي الرُّطَابِ فِي السَّخْلِ
 الثَّانِيَةَ ثُمَّ قَالَ يَا جَابِرُ جُدْ وَأَقْضِ فَوَقَفَ فِي الْجِدَادِ فَجَدَدْتُ مِنْهَا مَا قَضَيْتُهُ وَقَضَلْتُ
 مِنْهُ ^(٣) ، فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْتُهُ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ^(٤)
بَابُ أَكْلِ الْجَمَارِ حَذْرًا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ فَيَّاتٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَيْنَا نَحْنُ

- (١) فَجَلَسْتُ
- (٢) عَرَبِيَّتُكَ
- (٣) وَقَضَلْتُ مِنْهُ
- (٤) عَرُوسٌ وَعَرَبِيَّةٌ
- يُنَاءُ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
- مَتْرُوسَاتٌ بِأَفْرَسٍ مِنْ
- الْكُرُومِ وَغَيْرِ ذَلِكَ
- يُقَالُ عَرُوسُهَا أَبَيْتُهَا
- * قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
- قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ مُحَمَّدٌ
- ابْنُ إِسْمَاعِيلَ فَخَلَا لَيْسَ
- عِنْدِي مُقِيدًا ثُمَّ قَالَ
- فَجَلَى لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ

عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسٌ إِذَا أُتِيَ بِخَمَارٍ نَخْلَةٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا
 بَرَكَتُهُ كَبْرَكَةِ الْمُسْلِمِ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي النَّخْلَةَ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ انْتَفَتُ فَإِذَا أَنَا حَاشِرٌ عَشْرَةَ أَنَا أَحَدُهُمْ فَسَكَتُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 هِيَ النَّخْلَةُ **بَابُ الْمَجْوَةِ** حَدَّثَنَا جُمُعَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ أَخْبَرَنَا
 هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ أَخْبَرَنَا حَاشِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ تَصَبَّحَ
 كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمْرَاتٍ ^(١) مَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ^(٢) فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمٌّْ وَلَا سِحْرٌ
بَابُ الْقِرَانِ فِي التَّمْرِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ قَالَ أَصَابَنَا
 عَامٌ سَنَةً مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَزَقْنَا ^(٣) تَمْرًا ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَرَّزٍ يَمْرُؤًا بِنَا وَنَحْنُ
 نَأْكُلُ ، وَيَقُولُ لَا تَقَارِنُوا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ ^(٤) ، ثُمَّ يَقُولُ إِلَّا أَنْ
 يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ * قَالَ شُعْبَةُ الْإِذْنُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مُمَرَّزٍ **بَابُ الْقِتَاءِ**
 حَدَّثَنَا ^(٥) إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالْقِتَاءِ **بَابُ بَرَكَتِ**
 النَّخْلِ ^(٦) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ زَيْنِدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ سَمِعْتُ
 ابْنَ مُمَرَّزٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مِنْ ^(٧) الشَّجَرِ شَجَرَةٌ تَكُونُ مِثْلَ الْمُسْلِمِ وَهِيَ النَّخْلَةُ
بَابُ جَمْعِ اللَّوْتَيْنِ أَوْ الطَّعَامَيْنِ بِمَرَّةٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالْقِتَاءِ **بَابُ مَنْ أَدْخَلَ الضِّيْفَانَ عَشْرَةَ**
 عَشْرَةً ، وَالْجُلُوسِ عَلَى الطَّعَامِ عَشْرَةَ عَشْرَةً ^(٨) حَدَّثَنَا ^(٩) الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا
 حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْجَعْدِيِّ أَبِي عُثْمَانَ عَنِ أَنَسِ وَعَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ أَنَسِ وَعَنْ
 سِنَانِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنِ أَنَسِ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ أُمَّهُ تَحَدَّثَتْ إِلَى مَدِينَةٍ مِنْ شَعِيرٍ جَسْتَهُ

- (١) تَمْرَاتٍ مَجْوَةٍ
- (٢) لَمْ يَضُرَّهُ
- (٣) فَرَزَقْنَا
- (٤) عَنِ الْقِرَانِ
- (٥) حَدَّثَنَا
- (٦) بَرَكَتِ النَّخْلِ
- (٧) إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ
- (٨) حَدَّثَنَا

وَجَعَلَتْ مِنْهُ خَطِيفَةً وَعَصَرَتْ كُفَّةَ هِنْدَهَا ثُمَّ بَعَثَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَبَيْتُهُ وَهُوَ
 فِي أَحْحَابِهِ فَدَعَوْتُهُ ، قَالَ وَمَنْ مَعِي يَجِئْتُ فَقُلْتُ إِنَّهُ يَقُولُ وَمَنْ مَعِي يَفْرَجِ إِلَيْهِ
 أَبُو طَلْحَةَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ صَنَعْتَهُ أُمَّ مُسْلِمٍ فَدَخَلَ بِلَّحْيٍ بِهِ وَقَالَ
 أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ فَدَخَلُوا (١) فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ، ثُمَّ قَالَ أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ فَدَخَلُوا
 فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ، ثُمَّ قَالَ أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ حَتَّى عَدَّ أَرْبَعِينَ ، ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ
 ﷺ ثُمَّ قَامَ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ ، هَلْ تَقَصَّ مِنْهَا شَيْءٌ بِسَبَبِ مَا يُسْكِرُهُ مِنَ الثُّومِ
 وَبِالْقَوْلِ فِيهِ عَنِ ابْنِ عُصَّامٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ قِيلَ لِأَنْسِ مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الثُّومِ ، فَقَالَ مَنْ أَكَلَ فَلَا
 يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْبٍ
 أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي جَطَّابٌ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا زَعَمَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَقْرَبْنَا أَوْ لِيَقْرَبْنَا
 مَسْجِدَنَا بِأَبِ الْكِبَاثِ وَهُوَ نَعْمُ الْأَرَاكِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ هَفْصَةَ حَدَّثَنَا
 ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَمْرُؤُ الظُّهْرَانِ نَجِئِي الْكِبَاثَ فَقَالَ عَلَيْكُمْ
 بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ فَإِنَّهُ يُطْلَبُ (٢) فَقَالَ (٣) أَكُنْتَ تَرْضَى النَّعْمَ ؟ قَالَ نَعَمْ ، وَهَلْ مِنْ
 نَبِيٍّ إِلَّا رَمَاهَا بِسَبَبِ الْمَضْمَضَةِ بَعْدَ الطَّعَامِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ
 بْنُ هَفْصَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ الثُّعْبَانَ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ إِلَى خَيْبَرَ ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصُّهْبَاءِ دَعَا بِطَّعَامٍ قَبَا أَيْ إِلَّا يَسُوعِينَ فَأَكَلْنَا فَتَقَامَ
 إِلَى الصَّلَاةِ فَتَضَمَّنْ وَمَضْمَضْنَا * قَالَ يَعْجَى سَمِعْتُ بُشَيْرًا يَقُولُ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ
 خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصُّهْبَاءِ قَالَ يَعْجَى وَهِيَ مِنْ خَيْبَرَ

(١) قَدْ دَخَلُوا

(٢) يَقُولُ فِي الثُّومِ

(٣) زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ

(٤) يُطْلَبُ

مكننا في الوثيقة بتقديم الياء على الطاء قال المصنف والتهذيب وهو مغلوب المذهب من أجل أنه وأجيد ومغناهما واحد اهـ

(٥) قِيلَ

عَلَى رَوْحَةٍ دَمَا بَطْلَانَهُ قَمَا أَتَى إِلَّا بِسَوِيْقٍ فَلَكِنَاهُ فَأَكَلْنَا مَعَهُ ^(١) ثُمَّ دَمَا بِمَاءِ
 ائْتَمَضْنَ وَمَضْمَضْنَا مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ * وَقَالَ سُفْيَانُ كَأَنَّكَ
 نَسِمَةٌ مِنْ يَحْيَى **باب** لَعْنِ الْأَصَابِعِ وَمَصَّهَا قَبْلَ أَنْ تُسْحَ بِالْمُنْدِيلِ حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ تَمْرُوبِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِذَا أَكَلْتَ أَحَدَكُمْ فَلَا تَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعِقَهَا **باب**
 الْمُنْدِيلِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْوَضُوءِ بِمَا
 مَسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ لَا قَدْ كُنَّا زَمَانَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا
 قَلِيلًا فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ لَمْ يَكُنْ لَنَا مُنَادِيلٌ إِلَّا أَكْفَيْنَا وَسَوَّاهِدْنَا وَأَقْدَمْنَا، ثُمَّ
 نُصَلِّي وَلَا تَتَوَضَّأُ **باب** مَا يَقُولُ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ
 بِمَائِدَتَهُ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ غَيْرَ مَكْنِيٍّ وَلَا مُودِعٍ وَلَا مُسْتَعْتَى
 عَنْهُ رَبَّنَا حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ عَنْ ثَوْرٍ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ، وَقَالَ مَرَّةً إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ
 الَّذِي كَفَانَا وَأَرْوَانَا غَيْرَ مَكْنِيٍّ وَلَا مَكْفُورٍ، وَقَالَ مَرَّةً : الْحَمْدُ ^{صلاه} لِلَّهِ رَبَّنَا غَيْرَ
 مَكْنِيٍّ وَلَا مُودِعٍ وَلَا مُسْتَعْتَى رَبَّنَا **باب** الْأَكْلِ مَعَ الْخَادِمِ حَدَّثَنَا حَفْصُ
 ابْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ أَكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ
 أَوْ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ، فَإِنَّهُ وَلِيٌّ حَرَّةً وَعِلَاجَةٌ **باب** الطَّعَامِ الشَّاكِرِ مِثْلُ
 الصَّائِمِ الصَّابِرِ ^(٢) **باب** الرَّجُلِ يُدْعَى إِلَى طَعَامٍ فَيَقُولُ وَهَذَا مَعِي وَقَالَ أَنَسُ

(١) مِنْهُ

(٢) لَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا

(٣) فِيهِ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِذَا دَخَلْتَ عَلَى مُسْلِمٍ لَا يَتَّبِعُ فَاكُلْ مِنْ طَعَامِهِ وَأَشْرِبْ مِنْ شَرَابِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ حَدَّثَنَا أَبُو
 مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبُو شُعَيْبٍ وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ
 لَحَامٌ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَرَفَ ^(١) الْجُوعَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَهَبَ
 إِلَى غُلَامِهِ اللَّحَامِ فَقَالَ اصْنَعْ لِي طَعَامًا ^(٢) يَكْنِي خَمْسَةَ لَعَلِّي أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ
 خَمْسَةٍ، فَصَنَعَ لَهُ طَعِيمًا ثُمَّ أَنَاهُ فَدَعَاهُ فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا أَبَا شُعَيْبٍ
 إِنْ رَجُلًا تَبِعْنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَذِنْتُ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ، قَالَ لَا بَلْ أَذِنْتُ لَهُ،
بَابُ إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءَ فَلَا يَجْعَلُ عَنْ عِشَائِهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ
 عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ عَمْرٍو بْنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْتَرُّ مِنْ
 كَيْفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ فَذَهَبَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَلْفَاهَا وَالسَّكِينِ الَّتِي كَانَ يَخْتَرُّ بِهَا، ثُمَّ
 قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي
 قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا وَضِعَ الْعِشَاءُ وَأَقِمْتَ
 الصَّلَاةَ، فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ * وَعَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 نَحْوَهُ * وَعَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ تَمَشَّى مَرَّةً، وَهُوَ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ
 الْإِمَامِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 حَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أَقِمْتَ الصَّلَاةَ وَحَضَرَ الْعِشَاءَ، فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ، قَالَ
 وَهَيْبٌ وَيَخْبِي بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ إِذَا وَضِعَ الْعِشَاءُ **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:**
فَإِذَا طَمَعْتُمْ فَاذْنَبُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْرَاهِيمَ قَالَ
 حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَنَسًا قَالَ أَنَا أَكْثَرُ النَّاسِ بِالْحِجَابِ كَانَ

(١) يعرف الجوع

(٢) طعمًا

أَبِي بِن كَتَبَ بِسَالَتِي عَنْهُ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرُوسًا بِزَيْنَبَ ابْنَتِ^(١) جَحْشِي
 وَكَانَ تَرَوَّجَهَا بِالْمَدِينَةِ ، فَدَمَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ اِرْتِفَاعِ النَّهَارِ ، يَفْلَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَ مَا قَامَ الْقَوْمُ حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَشَى وَمَشَيْتُ
 مَعَهُ حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا^(٢) فَرَجَعْتُ مَعَهُ فَإِذَا هُمْ
 جَائِسُونَ مَكَانَهُمْ ، فَرَجَعْتُ وَرَجَعْتُ مَعَهُ الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، فَرَجَعْتُ
 وَرَجَعْتُ مَعَهُ فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا ، فَضَرَبَ بِيَدِي وَيَدَهُ سِتْرًا وَأُتِرْتُ^(٣) الْحِجَابُ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كِتَابُ الْعَقِيْقَةِ

بَابُ تَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ غَدَاةً يُوَلَّدُ ، لِمَنْ لَمْ يَكُنْ^(٤) وَتَحْنِيكِهِ حَدِيثِي^(٥)
 إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنِي^(٦) بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَوَلِدِي غَلَامٌ ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إِزْرَاهِيمَ فَحَنَكْتُهُ بِتَمْرَةٍ
 وَدَمًا لَهُ بِالْبَرَكَةِ وَدَقَمْتُهُ إِلَيَّ وَكَانَ أَكْبَرَ وَوَلِدِ أَبِي مُوسَى حَدِيثًا مُسَدَّدًا حَدَّثَنَا
 يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِصَبِيٍّ
 يُحَنَكُهُ فَبَالَ عَلَيْهِ فَأَتْبَعَهُ الْمَاءَ حَدِيثًا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا
 هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَمَكَةً قَالَتْ تَفَرَّجْتُ وَأَنَا مَتِيمٌ فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَتَزَلْتُ قُبَاءَ فَوَلَدْتُ
 بِقُبَاءَ ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعْتُهُ^(٧) فِي حَجْرِهِ ثُمَّ دَمًا بِتَمْرَةٍ فَضَعَمَهَا ثُمَّ
 تَقَلَّ فِي فِيهِ ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ ، رِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ حَنَكْتُهُ
 بِالتَّمْرِ ثُمَّ دَمًا لَهُ بِالْبَرَكَةِ^(٨) عَلَيْهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ فَفَرِحُوا بِهِ

- (١) بَدَتْ
- (٢) فَرَجَعْتُ فَرَجَعْتُ
- (٣) وَتَزَلْتُ عَلَيْهِ الْحِجَابُ
- (٤) عَنْهُ
- (٥) حَدَّثَنَا
- (٦) حَدَّثَنَا
- (٧) فَوَضَعْتُ
- (٨) وَبَرَكَ عَلَيْهِ

فَرَحًا شَدِيدًا لِأَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ إِنَّ الْيَهُودَ قَدْ سَحَرْتَكُمْ فَلَا يُؤَلِّدُ لَكُمْ حَرْشًا (١)
 مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ
 سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ ابْنُ لَإِبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي خُرُوجَ
 أَبُو طَلْحَةَ فَتَبِعَ الصَّبِيَّ فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ مَا فَعَلَ ابْنِي قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ هُوَ
 أَسْكَنُ مَا كَانَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَسَى ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا فَلَمَّا فَرَخَ قَالَتْ وَارِ (٢)
 الصَّبِيَّ فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ أَعَزَّكُمْ اللَّيْلَةَ قَالَ
 نَعَمْ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهَا لَهَا فَوَلَدَتْ غُلَامًا قَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ أَحْفَظْهُ (٣) حَتَّى تَأْتِي بِهِ
 النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَرْسَلَتْ مَعَهُ بَتْرَاتٍ فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَمَّا
 شَيْءٌ؟ قَالُوا نَعَمْ تَمَرَاتٍ فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَضَعَهَا ثُمَّ أَخَذَ مِنْ فِيهَا حَبْلًا فِي يَدِ
 الصَّبِيِّ وَحَنَكَةً بِهِ وَسَمَّاهُ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا (٤) مُحَمَّدُ بْنُ النَّبِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ
 عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بَابُ إِمَامَةِ الْأَذَى عَنِ
 الصَّبِيِّ فِي الْمَقِيَّةِ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ
 سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ مَعَ الْعُلَامِ حَقِيقَةٌ • وَقَالَ حَبَّاجٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ
 وَقَتَادَةُ وَهَيْشَامٌ وَحَبِيبٌ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ غَيْرٌ وَاحِدٌ
 عَنْ مَاصِمٍ وَهَيْشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنِ الرَّبَابِ عَنْ سَلْمَانَ (٥) عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ قَوْلَهُ • وَقَالَ أَصْبَغُ
 أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَارِثٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ
 حَدَّثَنَا سَلْمَانُ بْنُ عَامِرٍ الصَّبِيُّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَعَ الْعُلَامِ حَقِيقَةٌ
 قَاهِرَةٌ شَوْاعَةٌ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا
 قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ قَالَ أَمَرَنِي ابْنُ سِيرِينَ أَنْ أَسْأَلَ الْحَسَنَ

- (١) حدیثی
- (٢) وادوا
- (٣) احفظه
- (٤) حدیثی
- (٥) ابن علی الصبی

يَمْنُ سَمِعَ حَدِيثَ الْعَقِيقَةِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ مِنْ سَمُرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ **بَابُ الْفَرَعِ**
 حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا فَرَعَ وَلَا عَتِيرَةَ * وَالْفَرَعُ أَوْلُ
 النَّجَاحِ كَانُوا يَذْبَحُونَهُ لِطَوَاغِيَّتِهِمْ، وَالْعَتِيرَةُ فِي رَجَبٍ **بَابُ الْعَتِيرَةِ** حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا فَرَعَ وَلَا عَتِيرَةَ * قَالَ وَالْفَرَعُ أَوْلُ النَّجَاحِ كَانَ يُنْتَجِعُ
 لَهُمْ كَانُوا يَذْبَحُونَهُ لِطَوَاغِيَّتِهِمْ (١)، وَالْعَتِيرَةُ فِي رَجَبٍ .

(١) لِطَوَاغِيَّتِهِمْ
 هكذا هنا الياء مفتوحة في
 اليونانية وفي الاولى ساكنة
 وذل القسطلاني في هذه جمع
 طاغية اه فلنعلم

(٢) **بَابُ الذَّبَاخِ وَالصَّيْدِ**
 * التَّسْمِيَةُ عَلَى الصَّيْدِ
 كتاب الذبايح والصيد باب
 التسمية على الصيد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كِتَابُ (٢) الذَّبَاخِ وَالصَّيْدِ
والتَّسْمِيَةِ عَلَى الصَّيْدِ (٣)

(٣) وَقَوْلِ اللَّهِ حَرَّمَ
 عَلَيْكُمُ اللَّيْتَةَ إِلَى قَوْلِهِ
 فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَتْلُوَنَّكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ (٤) إِلَى
 قَوْلِهِ عَذَابُ أَلِيمٍ ، وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : أَحَلَّتْ لَكُمْ بَيْتَةَ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُبْتَلَى
 عَلَيْكُمْ إِلَى قَوْلِهِ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْمُقْوَدُ الْمُهُودُ ، مَا
 أَحَلَّ وَحَرَّمَ إِلَّا مَا يُبْتَلَى عَلَيْكُمْ الْخَنْزِيرُ (٥) ، يَجْرِمَنَّكُمْ بِخِلْفِكُمْ ، سَنَأَنُ
 عَذَابُهُ ، الْمُنْحِقَةُ تُنْحِقُ فُتَمُوتُ ، الْمُوقُودَةُ تُضْرَبُ بِالْخَشَبِ يُوقَدُهَا (٦) فُتَمُوتُ ،
 وَالْمُرْدِيَّةُ تَرْدَى مِنَ الْجَبَلِ ، وَالنَّطِيجَةُ تُنطَحُ الشَّاةُ فَمَا أَدْرَكَتْهُ يَتَحَرَّكُ بِذَنْبِهِ أَوْ
 بِعَيْنِهِ فَادْبَحَ وَكُلَّ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ حَامِرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَامِرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ قَالَ (٧) مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ ،
 فَكُلَّهُ وَمَا أَصَابَ بِمَرَضِهِ فَهُوَ وَقِيدٌ وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ فَقَالَ مَا أَمْسَكَ
 عَلَيْكَ فَكُلْ فَإِنْ أَخَذَ الْكَلْبُ ذَكَاءً ، وَإِنْ (٨) وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ أَوْ كِلَابِكَ

(٤) تَقَالُهُ أَيْدِيكُمْ
 وَرِمَا حُكْمُ الْآيَةِ
 (٥) الْخَنْزِيرُ . ضم راء
 الخنزير من الفرع
 (٦) تُوقَدُ . وقوله
 يُوقَدُهَا الصواب يَقْدُهَا
 اه من اليونانية
 (٧) قَالَ
 (٨) فَإِنْ

كَلْبًا غَيْرَهُ ، نَخِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ ، وَقَدْ قَتَلَهُ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا ذَكَرْتَ
 اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَذْكُرْهُ ^(١) عَلَى غَيْرِهِ بَابُ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ ، وَقَالَ ابْنُ
 عُثْمَرَ فِي الْمُقْتُولَةِ بِالْبُنْدُقَةِ تِلْكَ الْمُوقُودَةُ وَكَرِهَهُ سَالِمٌ وَالْقَائِمُ وَمُجَاهِدٌ وَإِبْرَاهِيمُ
 وَهَطَاءٌ وَالْحَسَنُ ، وَكَرِهَ الْحَسَنُ رَمَى الْبُنْدُقَةَ فِي الْقُرَى وَالْأَمْصَارِ ، وَلَا يَرَى بَأْسًا
 فِيهَا سِوَاهُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ هِيَ
 الشَّعْبِيُّ قَالَ سَمِعْتُ جَدِّي بَنَ حَاتِمِ بْنِ حَاتِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ
 الْمِعْرَاضِ فَقَالَ إِذَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْ ، فَإِذَا ^(٢) أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَقَتَلْ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ
 فَلَا تَأْكُلْ قَتَلْتُ أُرْسِلُ كَلْبِي قَالَ إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ وَسَمِيتَ فَكُلْ قُلْتُ فَإِنِ
 أَكَلَ قَالَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْسِكْ عَلَيْكَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ، قُلْتُ أُرْسِلُ
 كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ قَالَ لَا تَأْكُلْ فَإِنَّكَ إِنَّمَا سَمِيتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَسْمَعْ
 عَلَى آخَرَ ^(٣) بَابُ مَا أَصَابَ الْمِعْرَاضُ بِعَرَضِهِ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ^(٤) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
 عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُرْسِلُ الْكِلَابَ الْمَعْلَمَةَ قَالَ كُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ
 قُلْتُ وَإِنْ قَتَلْتَنِي قَالَ وَإِنْ قَتَلْتَنِي قُلْتُ وَإِنَّا نَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ قَالَ كُلْ مَا خَرَقَ وَمَا
 أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَلَا تَأْكُلْ بَابُ صَيْدِ الْقَوْمِ ، وَقَالَ الْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ : إِذَا
 ضَرَبَ صَيْدًا فَبَانَ مِنْهُ يَدٌ أَوْ رِجْلٌ لَا تَأْكُلْ ^(٥) الَّذِي بَانَ وَتَأْكُلْ ^(٦) مَأْرَهُ ؛
 وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ إِذَا ضَرَبْتَ عُثْفَةً أَوْ وَسَطَةً فَكَلَّهْ وَقَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ اسْتَعْنَى
 عَلَى رَجُلٍ مِنَ آلِ عَبْدِ اللَّهِ جَاءَهُ قَامَرُهُمْ أَنْ يَضْرِبُوهُ حَيْثُ يَبْسَرُ دَفَعُوا مَا سَقَطَ مِنْهُ
 وَكَلَّوْهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي رَيْعَةُ بْنُ زَيْدِ الدَّمَشْقِيُّ
 عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ أَبِي ثَمَلَةَ الخُشَنِيِّ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمِ أَهْلِ ^(٧)

- (١) وَلَمْ تَذْكُرْهُ
- (٢) وَإِذَا أَصَبْتَ
- (٣) عَلَى الْآخَرِ
- (٤) قَبِيصَةُ
- (٥) لَا تَأْكُلْ
- مكننا اللام عليها ضمة في
اليونانية وهي في الفروع مكسورة
- (٦) وَكُلْ
- (٧) مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ

الكتاب أفتأ كل في آيتهم ، وبأرض صيد أصيد بقوسي وبكلمي الذي لبس
 يعلم ، وبكلمي المعلم ، فما يصلح لي ، قال أما ما ذكرت من أهل الكتاب فإن
 وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها ، وإن لم تجدوا فأنسلوها واكلوا فيها ، وما صيدت
 بقومك فقد ذكرت ^(١) اسم الله فكلن وما صيدت بكلمك المعلم فقد ذكرت اسم
 الله فكلن وما صيدت بكلمك غير ^(٢) مسلم فأذركت ذكاته فكلن **باب**
الخذف والبندقة ^(٣) حدثنا ^(٤) يوسف بن راشد حدثنا وكيع ويبريد بن هارون
 واللفظ ليبريد عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل
 أنه رأى رجلاً يخذف فقال له لا تخذف فإن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف
 أو كان يكره الخذف وقال إنه لا يضاد به صيد ولا ينكح ^(٥) به عدو ولكنها
 قد تكسر السن ، وتفقد العين ، ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له أحذتك عن
 رسول الله ﷺ أنه نهى عن الخذف أو كره الخذف وأنت تخذف لا أكلمك
 كذا وكذا **باب** من أفتى كلباً لبس بكلم صيد أو ماشية ^(٦) حدثنا موسى
 ابن إسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن
 عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : من أفتى كلباً لبس بكلم ماشية أو
 صارية نقص كل يوم من عمله قيراطان ^(٧) ^(٨) **حدثنا** المكي بن إبراهيم أخبرنا
 حنظلة بن أبي سفيان قال سمعت سائلاً يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول سمعت
 النبي ﷺ يقول من أفتى كلباً إلا كلب ^(٩) صاري لصيد أو كلب ماشية ، فإنه
 ينقص من أجره كل يوم قيراطان ^(١٠) ^(١١) **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك
 عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ من أفتى كلباً إلا كلب
 ماشية أو صاري ^(١٢) نقص من عمله كل يوم قيراطان **باب** إذا أكل الكلب

- (١) وذكورت
- (٢) غير
- (٣) حديث
- (٤) ينكح
- (٥) قيراطين
- (٦) إلا كلباً صاريًا
- (٧) قيراطين
- (٨) أو صاريًا

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ^(١) الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ^(٢) مُكَلِّبِينَ الصَّوَانِدُ^(٣) وَالْكُوَايِبُ ، اجْتَرَحُوا اِكْتَسَبُوا ، تَعَلَّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ، إِلَى قَوْلِهِ : سَرِيحُ الْحِسَابِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنْ أَكَلَ الْكَلْبُ لَقَدْ أَفْسَدَهُ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ وَاللَّهُ يَقُولُ تَعَلَّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَتَضَرَّبُ وَتُعَلَّمُ حَتَّى يَبْرُكَ^(٤) وَكَرِهَهُ ابْنُ عُثْمَرَ ، وَقَالَ عَطَاءٌ إِنْ شَرِبَ الدَّمُ وَلَمْ يَأْكُلْ فَكُلْ حَرْشًا قَتِيْبَةً بِنِ سَعِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ تَيَّانِ بْنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ بْنِ حَامِرٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِيَدِهِ الْكِلَابِ فَقَالَ^(٥) إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمُعْلَمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ^(٦) وَإِنْ قَتَلَنْ إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ بِأَبِ الصَّيْدِ إِذَا غَابَ عَنْهُ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ حَرْشًا مَوْسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا حَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ بْنِ حَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ وَسَمِيَتْ فَأَمْسَكَ وَقَتْلَ فَكُلْ وَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَإِذَا خَالَطَ كِلَابًا لَمْ يَذْكَرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا فَأَمْسَكْنَ وَقَتَلَنْ^(٧) فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهَا قَتَلَ ، وَإِنْ رَمِيَتْ الصَّيْدَ فَوَجَدْتَهُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ لَيْسَ بِهِ إِلَّا أَثَرُ سَهْمِكَ فَكُلْ ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ * وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ عَنْ حَامِرٍ عَنْ عَبْدِ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَرْمِي الصَّيْدَ فَيَقْتَرِفُ^(٨) أَثَرَهُ الْيَوْمَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ ثُمَّ يَجِدُهُ مَيْتًا وَفِيهِ سَهْمُهُ قَالَ يَأْكُلْ إِنْ شَاءَ بِأَسْبَ إِذَا وَجَدَ مَعَ الصَّيْدِ كِلَابًا آخَرَ . حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ بْنِ حَامِرٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي

(١) أُحِلَّ لَهُمُ الْآيَةُ

(٢) الصَّوَانِدُ الْكُوَايِبُ

(٣) حَتَّى يَبْرُكَ

هَكَذَا بِالْيَاءِ النَّجِيَّةِ فِي بَعْضِ النُّسخِ الْمُتَعَدِّدَةِ يَدَاوِي فِي بَعْضِهَا تَرَكَ بِالْيَاءِ التَّوْقِيَّةِ

(٤) قَالَ

(٥) عَلَيْكَ

(٦) فَتَقْتَلَنْ

(٧) فَيَقْتَرِفُ

أرسل كلبني وأسمى، فقال النبي ﷺ إذا أرسلت كلبك وسميت، فأخذ فقتل فأكل فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه، قلت إني أرسل كلبني أجده^(١) معه كلباً آخر لا أدرى أيهما أأخذة فقال لا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره، وسألته عن صيد العراض فقال إذا أصبت بحده فكل وإذا أصبت بعرضه فقتل فإنه وقيد فلا تأكل **باب ما جاء في التصيد** حدثني محمد بن أبي خنيس عن أبي بصير عن عمار بن عبد الله بن حاتم عن حماد بن عمار قال سألت رسول الله ﷺ فقلت إنا قوم نصيد بهذه الكلاب فقال إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل مما أمسك عليك إلا أن يأكل الكلب فلا تأكل فإن أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه، وإن خاطها كلب من غيرها فلا تأكل **حدثنا أبو حاتم عن حيوة^(٢)** وحدثني أحمد بن أبي رجاة حدثنا سلمة بن سليمان عن ابن المبارك عن حيوة بن شريح^(٣) قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي قال أخبرني أبو إدريس عائذ الله قال سمعت أبا ثعلبة الخشني رضي الله عنه يقول أتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إنا بأرض قوم أهل الكتاب تأكل في آنتيتهم، وأرض صيد أصيد بقوسي، وأصيد بكلبي المعلم، والذي ليس معلماً، فأخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك؟ فقال أما ما ذكرت أنك^(٤) بأرض قوم أهل الكتاب تأكل في آنتيتهم فإن وجدتم^(٥) غير آنتيتهم فلا تأكلوا فيها، وإن لم تجدوا فأغسلوها ثم كلوا فيها، وأما ما ذكرت أنك^(٦) بأرض صيد، فما صيد بقوسك فاذا ذكر اسم الله ثم كل، وما صيد بكلبك المعلم فاذا ذكر اسم الله ثم كل وما صيد بكلبك الذي ليس معلماً^(٧) فأذركت ذلك فكل **حدثنا مسدد** حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني هشام بن زيد

- (١) فأجده
- (٢) حيوة بن شريح
- (٣) من أنك
- (٤) وجدت
- (٥) من أنك
- (٦) ليس بمعلم

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَفْجَنَّا أُرْبَابًا يَمُرُّ الظُّهْرَانِ فَسَمِعُوا عَلَيْنَا حَتَّى
 لَبِينَا (١) فَسَمِعْتُ عَلَيْهَا حَتَّى أَخَذَتْهَا بِخَنْتِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ فَبَعَثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
 بِوَرِكَيْهَا (٢) وَخَذَّيْهَا (٣) فَقَبِلَهُ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ
 مَوْلَى عَمْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُخْرِمِينَ (٤)
 وَهُوَ غَيْرُ مُخْرِمٍ فَرَأَى جَمَارًا وَحَشِيًّا فَأَسْتَوَى عَلَى قَرَسِهِ ثُمَّ سَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَنَارُوا لَهُ
 سَوْمًا فَأَبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رُحْمَةً فَأَبَوْا، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ
 بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبَى بَعْضُهُمْ، فَلَمَّا أَدْرَكَوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ
 عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
 عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ هَلْ مَعَكُمْ
 مِنْ لَحْيِهِ شَيْءٌ **بَابُ** التَّصِيدِ عَلَى الْجِبَالِ **حَدَّثَنَا** (٥) يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ (٦) قَالَ
 حَدَّثَنِي أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنَا تَعْمُرُ بْنُ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ
 وَأَبِي صَالِحِ مَوْلَى التَّوَائِمَةِ سَمِعْتُ (٧) أَبَا قَتَادَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا بَيْنَ
 مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَهُمْ مُخْرِمُونَ، وَأَنَا رَجُلٌ حِلٌّ عَلَى قَرَسٍ (٨)، وَكُنْتُ رَقَاءً عَلَى الْجِبَالِ
 فَبَيْنَا أَنَا عَلَى ذَلِكَ إِذْ رَأَيْتُ النَّاسَ مُتَشَوِّفِينَ لِيَشِيءُ، فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ جَمَارٌ
 وَحَشِيٌّ فَقُلْتُ لَهُمْ مَا هَذَا (٩) قَالُوا لَا نَدْرِي قُلْتُ هُوَ جَمَارٌ وَحَشِيٌّ (١٠) فَقَالُوا هُوَ
 مَا رَأَيْتَ وَكُنْتُ نَسِيتُ سَوَاطِي فَقُلْتُ لَهُمْ نَاوِلُونِي سَوَاطِي فَقَالُوا لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ
 فَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُ ثُمَّ ضَرَبْتُ فِي أُتْرُوقِهِ فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا ذَاكَ (١١) حَتَّى عَقَرْتُهُ فَأَتَيْتُ
 إِلَيْهِمْ فَقُلْتُ لَهُمْ قَوْمُوا فَأَحْتَمِلُوا قَالُوا لَا تَمْسُهُ فَحَمَلْتُهُ حَتَّى جِئْتُهُمْ بِهِ، فَأَبَى
 بَعْضُهُمْ، وَأَكَلَ بَعْضُهُمْ، فَقُلْتُ (١٢) أَنَا أَسْتَوْفِي لَكُمْ النَّبِيَّ ﷺ فَأَذْرَكْتُهُ

(١) تَمِينُوا
 (٢) بِوَرِكَيْهَا
 (٣) أَوْ خَذَّيْهَا
 (٤) مُخْرِمُونَ
 (٥) حَدَّثَنِي
 (٦) أَبُو سُلَيْمَانَ الْجَنَابِيُّ
 (٧) سَمِعْنَا
 (٨) عَلَى قَرَسٍ
 (٩) مَاذَا
 (١٠) جَمَارٌ وَحَشِيٌّ
 (١١) الْإِذْكَ
 (١٢) قُلْتُ لَهُمْ

حَدَّثَنِي الْحَدِيثَ فَقَالَ لِي أَبِي مَتَّكُمُ شَيْءٌ مِنْهُ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، فَقَالَ كُلُوا فَهَوَ طُعْمُ
 أَطْعَمَكُمُهَا ^(١) اللَّهُ بِأَبِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ . وَقَالَ عُمَرُ
 صَيْدُهُ مَا أَصْطِيدُ ^(٢) وَطَعَامُهُ مَا رَمَى بِهِ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الطَّافِي حَلَالٌ ، وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ طَعَامُهُ مَيْتَةٌ ، إِلَّا مَا قَدِرْتَ مِنْهَا ^(٣) ، وَالْجَرِي ^(٤) لَا تَأْكُلُهُ الْيَهُودُ وَتَمَخَّنُ
 تَأْكُلُهُ ، وَقَالَ شُرَيْحٌ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّ شَيْءٍ فِي الْبَحْرِ مَذْبُوحٌ ، وَقَالَ عَطَاءٌ أَمَّا
 الطَّيْرُ فَأَرَى أَنْ يَذْبَحَهُ ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِمَطَاءِ صَيْدِ الْأَنْهَارِ وَقَلَاتِ السَّيْلِ
 أُصَيْدُ بَحْرٍ هُوَ ؟ قَالَ نَعَمْ ، ثُمَّ تَلَا : هَذَا عَذْبُ فُرَاتٍ ^(٥) وَهَذَا مِلْحُ أُجَاجٍ وَمِنْ
 كُلِّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا ، وَرَكِبَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى سَرَجٍ مِنْ جُلُودِ كِلَابِ
 الْمَاءِ ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : لَوْ أَنَّ أَهْلِي أَكَلُوا الضَّفَادِعَ لَأَطْعَمْتُهُمْ ، وَلَمْ يَرَ الْحَسَنُ
 بِالسُّلْحَفَاءِ بَأْسًا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُلُّ مَنْ صَيْدَ الْبَحْرِ نَصْرَانِيٌّ ^(٦) أَوْ يَهُودِيٌّ
 أَوْ مَجُوسِيٌّ ، وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فِي الرُّمَى ^(٧) ذَبَحَ الْحَمْرَ النَّيْنَانُ وَالشَّمْسُ هَدَشًا
 مَسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بَحْيِيُّ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 يَقُولُ غَزَوْنَا جَيْشَ الْخَبَطِ وَأَمْرٌ ^(٨) أَبُو عُبَيْدَةَ جُعْنَا جُوعًا شَدِيدًا قَالَتِي الْبَحْرُ حُونََا
 مَيْتًا لَمْ يَرِ مِثْلُهُ ^(٩) يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَظْمًا
 مِنْ عِظَامِهِ فَرَأَى الرَّأِيبَ تَحْتَهُ ^(١٠) حَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا ^(١١) سَفْيَانُ عَنْ
 عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ بَشَّنَا النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثِمِائَةَ رَاكِبٍ وَأَمِيرَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ
 رَضُدٌ عَيْرًا لِقُرَيْشٍ فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبَطَ ، فَسَمَى جَيْشَ الْخَبَطِ
 وَالَّتِي الْبَحْرُ حُونََا يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ فَأَكَلْنَا نِصْفَ شَهْرٍ وَأَدَهْنَا بِوَدَكِهِ حَتَّى صَلَّحَتْ
 أَجْسَامُنَا قَالَ فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ مِثْلًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ فَرَأَى الرَّأِيبَ تَحْتَهُ ، وَكَانَ
 فِينَا رَجُلٌ قَالَمَا أَشْتَدَّ الْجُوعُ تَحَرَّ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ ثُمَّ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ

- (١) أَطْعَمَكُمُوهَا
- (٢) أَصْطِيدٌ . هُوَ كَذَا
- كسر الطاء وضما في اليونانية
- (٣) مَا قَدِرْتَ مِنْهَا
- (٤) وَالْجَرِيَّتُ
- (٥) فُرَاتٌ سَائِحٌ شَرَابُهُ
- (٦) وَإِنْ صَادَهُ نَصْرَانِيٌّ أَوْ يَهُودِيٌّ أَوْ مَجُوسِيٌّ
- (٧) الرُّمَى . هُوَ بَيْدَا الضَّبِطُ فِي الْيُونَانِيَّةِ وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ اللَّعْنَةُ بِأَيْدِينَا الرُّمَى بِسُكُونِ الرَّاءِ قَالَ فِي الْفَتْحِ هُوَ الَّذِي اجْزَمَ بِهِ النَّوَوِيُّ فِي النَّهَابَةِ تَبَعًا لِلصَّحَاحِ الرُّمَى يَتَشَدَّدُ الرَّاءُ وَالْعَامَّةُ تَخْفَفُهُ
- اه
- (٨) وَأَمِيرُنَا وَأَمْرٌ
- حَلِينَا
- (٩) لَمْ تَرَ مِثْلَهُ
- (١٠) حَدِيثِي
- (١١) حَدِيثِي

بابُ أَكْلِ الْجَرَادِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي يَعْقُوبٍ قَالَ سَمِعْتُ
 ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ عَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ عَزَوَاتٍ أَوْ مِثْلًا كُنَّا
 نَأْكُلُ مَتَى الْجَرَادُ قَالَ سُفْيَانُ ^(١) وَأَبُو عَوَانَةَ وَإِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي يَعْقُوبٍ عَنْ ابْنِ
 أَبِي أَوْفَى سَبْعَ عَزَوَاتٍ **بابُ آيَةِ الْجُمُوسِ وَالْمَيْتَةِ** حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ عَنْ حَيَّوَةَ
 ابْنِ شُرَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ اللَّمَشِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الطُّوَلَابِيُّ
 قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو ثَمَلَةَ الْحُسَيْنِيُّ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضِ
 أَهْلِ الْكِتَابِ فَنَأْكُلُ فِي آيَتِهِمْ وَيَأْرَضُ صَيْدُ صَيْدِ بَقَوَسِي وَأَصِيدُ بِكَلْبِي
 الْمُعَلِّمِ وَيَكَلِّبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلِّمٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٢) أَمَا مَاذَا كَرْتُمْ أَنْتُمْ بِأَرْضِ
 أَهْلِ كِتَابٍ فَلَا تَأْكُلُوا فِي آيَتِهِمْ إِلَّا أَنْ لَا تَجِدُوا بُدًّا فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا بُدًّا فَأَغْسِلُوهَا
 وَكُلُّوا ، وَأَمَا مَاذَا كَرْتُمْ أَنْتُمْ ^(٣) بِأَرْضِ صَيْدٍ ، فَمَا صِيدَتْ بِقَوْسِكَ ، فَأَذْكَرِي
 اسْمَ اللَّهِ وَكُلِّي ، وَمَا صِيدَتْ بِكَلْبِكَ الْمُعَلِّمِ فَأَذْكَرِي اسْمَ اللَّهِ وَكُلِّي ، وَمَا صِيدَتْ
 بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلِّمٍ ، فَأَذْكَرِي ذَكَاتَهُ فَكُلِّي ^(٤) **حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ**
إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي هَبِيبٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ لَمَّا أَمْسَوْنَا
 يَوْمَ فَتَحُوا خَيْبَرَ أَوْقَدُوا النَّبْرَانَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٥) عَلَى مَا أَوْقَدْتُمْ هَذِهِ النَّبْرَانَ ،
 قَالُوا لُحُومَ الْحُمْرِ الْأَنْثِيَّةِ ، قَالَ أَهْرِيقُوا ^(٦) مَا فِيهَا ، وَأَكْسِرُوا قُدُورَهَا ، فَقَامَ
 رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ نَهْرِيئُ مَا فِيهَا وَتَغْسِلُهَا ، فَقَالَ ^(٧) النَّبِيُّ ﷺ أَوْ ذَلِكَ **بابُ**
النَّمِيَةِ عَلَى الذِّبْيَةِ وَمَنْ تَرَكَ مُتَعَدًّا . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَنْ نَسِيَ فَلَا بَأْسَ . وَقَالَ
 اللَّهُ تَعَالَى : وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ، وَالنَّاسِي لَأَنْ
 يُسْمَى فَاسِقًا ، وَقَوْلُهُ : وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ
 أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ **حَدَّثَنَا** ^(٨) **مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ** حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ

- (١) وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ
- (٢) أَنْتُمْ
- (٣) أَنْتُمْ
- (٤) فَكُلِّي
- (٥) عَلَامٌ أَوْ قَدْتُمْ
- (٦) هَرِيْقُوا
- (٧) قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَقَطَتْ مِنْهُ الْجِلْدَةُ لِعَبْرِ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ
- (٨) حَدَّثَنَا

سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ
 كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِبَيْتِ الْحَلِيفَةِ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ فَأَصَبْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا ، وَكَانَ
 النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرِيَاتِ النَّاسِ فَعَجَلُوا فَنَصَبُوا الْقُدُورَ فَدَفَعُوا إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ (١) فَأَمَرَ
 بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ ، ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشْرَةَ (٢) مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ ، فَتَدَّ مِنْهَا بِعِيرٌ ،
 وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يُسِيرَةُ فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ حَبَسَهُ اللَّهُ
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَايِدَ كَأَوَايِدِ الْوَحْشِ فَأَنْدَدَ عَلَيْكُمْ (٣) فَأَصْنَعُوا
 بِهِ هَكَذَا ، قَالَ وَقَالَ جَدِّي إِنَّا لَنَرَجُوْهُ أَوْ نَخَافُ أَنْ نَلْقَى الْعُدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا
 مَدَى أُنْفَذِجُ بِالْقَصَبِ ، فَقَالَ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ ، لَيْسَ
 السِّنُّ وَالظَّفَرُ ، وَسَاخِرٌ كُمْ (٤) عَنْهُ ، أَمَّا السِّنُّ عَظْمٌ (٥) ، وَأَمَّا الظَّفَرُ فَجَدَى الْحَبَشَةِ
 بَابُ مَا ذُبِجَ عَلَى النَّصْبِ وَالْأَصْنَامِ حَدِيثًا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 يَشْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ
 يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ بِأَسْفَلِ بَلَدِخٍ (٦) وَذَلِكَ
 قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَحْيُ فَقَدَّمَ (٧) إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُفْرَةً فِيهَا
 لَحْمٌ قَابِي أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا ، ثُمَّ قَالَ إِنِّي لَا آكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ وَلَا
 آكُلُ إِلَّا مِمَّا (٨) ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فَلْيَذْبَحْ عَلَى
 اسْمِ اللَّهِ حَدِيثًا قُنَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ
 سُفْيَانَ الْجَبَلِيِّ قَالَ ضَمِينًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُضْحِيَّةً (٩) ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا أَنَا (١٠)
 قَدْ ذَبَحُوا ضَحَايَاهُمْ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَأَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ ذَبَحُوا قَبْلَ
 الصَّلَاةِ فَقَالَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى ، وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ حَتَّى
 صَلَّيْنَا فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ بَابُ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ مِنَ الْقَصَبِ وَالْمَرْوَةِ وَالْحَلِيدِ

- (١) إِلَيْهِمْ
 المراد أن رواية أبي ذر تاجه
 إليهم بعد وسلم وتسقط التي
 بعد قوله فدفع اه من هاش
 الفرع الذي بيدنا
- (٢) حَشْرًا . كذاني
 اليونينية من غير رقم عليه
- (٣) فَأَنْدَدَ عَلَيْكُمْ مِنْهَا
- (٤) وَسَاخِرٌ كُمْ
- (٥) فَعَظْمٌ
- (٦) بَلَدِخٍ
- (٧) فَقَدَّمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سُفْرَةً
- (٨) إِلَّا مَا ذُكِرَ
- (٩) أُضْحِيَّةً
- (١٠) نَاسٌ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ^(١) حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعِ بْنِ سَمِيعِ بْنِ
 كَنْبِ بْنِ مَالِكٍ يُخْبِرُ ابْنَ عُمَرَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ جَارِيَةَ لَهُمْ كَانَتْ تَرْعَى غَنَاءً
 بِسَلْعٍ ، فَأَبْصَرَتْ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا مَوْتًا ^(٢) ، فَكَسَّرَتْ حَجْرًا فَذَبَحَتْهَا ^(٣) ، فَقَالَ
 لِأَهْلِهِ لَا تَأْكُلُوا حَتَّى آتِيَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْأَلْهُ أَوْ حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْهِ مَنْ يَسْأَلُهُ فَأَتَى
 النَّبِيُّ ﷺ أَوْ بَعَثَ إِلَيْهِ قَاتِرَ ^(٤) النَّبِيِّ ﷺ بِأَكْلِهَا ^(٥) حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ
 عَنْ نَافِعِ بْنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَنْبِ بْنِ مَالِكٍ تَرْعَى
 غَنَاءً لَهُ بِالْحَيْبِلِ الَّذِي بِالسُّوقِ وَهُوَ بِسَلْعٍ ، فَأَصِيبَتْ شَاةٌ ^(٦) فَكَسَّرَتْ حَجْرًا
 فَذَبَحَتْهَا ^(٧) فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَتَرَهُمْ بِأَكْلِهَا ^(٨) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي
 عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ ^(٩) زَافِعٍ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ لَيْسَ لَنَا مَدَى ، فَقَالَ مَا أَنْهَرَ اللَّهُمَّ وَذَكَرَ أَنَّهُمُ اللَّهُ فَكُلْ ^(١٠) ، لَيْسَ الظُّفْرُ
 وَالسِّنُّ ، أَمَّا الظُّفْرُ فَهُدَى الْحَبَشَةِ ، وَأَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَتَدَبَّرَ بِعَيْرٍ فَحَبَسَهُ ، فَقَالَ إِنَّ
 لَهُذِهِ الْإِبِلِ أَوْابِدٌ كَأَوْابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَأَصْنَعُوا ^(١١) هَكَذَا
 بَابُ ذَيْبَةِ الْمَرْأَةِ وَالْأَمَةِ ^(١٢) حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ
 نَافِعِ بْنِ أَبِي كَنْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ امْرَأَةً ذَبَحَتْ شَاةً بِحَجَرٍ فَسَمِعَ
 النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ قَاتِرًا بِأَكْلِهَا * وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنَ
 الْأَنْصَارِ يُخْبِرُ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَنْبِ بْنِ مَالِكٍ ^(١٣) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
 قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدٍ أَوْ سَعْدِ بْنِ
 مُعَاذٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَنْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْعَى غَنَاءً بِسَلْعٍ فَأَصِيبَتْ شَاةٌ ^(١٤)
 مِنْهَا ، فَأَذْرَكَهَا فَذَبَحَتْهَا ^(١٥) بِحَجَرٍ ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ كُلُّهَا ^(١٦) بَابُ لَا
 يُذَكِّي بِالسِّنِّ وَالْعَظْمِ وَالظُّفْرِ ^(١٧) حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَّادَةَ

- (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ
- (٢) حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ
- (٣) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ
- (٤) عَنْ نَافِعِ بْنِ سَمِيعِ بْنِ كَنْبِ بْنِ مَالِكٍ
- (٥) يُخْبِرُ ابْنَ عُمَرَ
- (٦) أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ
- (٧) أَنَّ جَارِيَةَ لَهُمْ كَانَتْ تَرْعَى غَنَاءً بِسَلْعٍ
- (٨) فَأَبْصَرَتْ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا مَوْتًا
- (٩) فَكَسَّرَتْ حَجْرًا فَذَبَحَتْهَا
- (١٠) فَقَالَ لِأَهْلِهِ لَا تَأْكُلُوا حَتَّى آتِيَ النَّبِيُّ ﷺ
- (١١) فَاسْأَلْهُ أَوْ حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْهِ مَنْ يَسْأَلُهُ
- (١٢) فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ أَوْ بَعَثَ إِلَيْهِ قَاتِرَ النَّبِيِّ ﷺ بِأَكْلِهَا
- (١٣) حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعِ بْنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ
- (١٤) أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَنْبِ بْنِ مَالِكٍ تَرْعَى غَنَاءً لَهُ بِالْحَيْبِلِ الَّذِي بِالسُّوقِ وَهُوَ بِسَلْعٍ
- (١٥) فَأَصِيبَتْ شَاةٌ فَكَسَّرَتْ حَجْرًا فَذَبَحَتْهَا
- (١٦) فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَتَرَهُمْ بِأَكْلِهَا
- (١٧) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ زَافِعٍ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ لَنَا مَدَى
- (١٨) فَقَالَ مَا أَنْهَرَ اللَّهُمَّ وَذَكَرَ أَنَّهُمُ اللَّهُ فَكُلْ
- (١٩) لَيْسَ الظُّفْرُ وَالسِّنُّ
- (٢٠) أَمَّا الظُّفْرُ فَهُدَى الْحَبَشَةِ
- (٢١) وَأَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَتَدَبَّرَ بِعَيْرٍ فَحَبَسَهُ
- (٢٢) فَقَالَ إِنَّ لَهُذِهِ الْإِبِلِ أَوْابِدٌ كَأَوْابِدِ الْوَحْشِ
- (٢٣) فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَأَصْنَعُوا هَكَذَا
- (٢٤) بَابُ ذَيْبَةِ الْمَرْأَةِ وَالْأَمَةِ
- (٢٥) حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي كَنْبِ بْنِ مَالِكٍ
- (٢٦) عَنْ أَبِيهِ أَنَّ امْرَأَةً ذَبَحَتْ شَاةً بِحَجَرٍ فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ قَاتِرًا بِأَكْلِهَا
- (٢٧) * وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُخْبِرُ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
- (٢٨) أَنَّ جَارِيَةَ لِكَنْبِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
- (٢٩) عَنْ نَافِعِ بْنِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدٍ أَوْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ
- (٣٠) أَخْبَرَهُ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَنْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْعَى غَنَاءً بِسَلْعٍ
- (٣١) فَأَصِيبَتْ شَاةٌ مِنْهَا ، فَأَذْرَكَهَا فَذَبَحَتْهَا بِحَجَرٍ
- (٣٢) فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ كُلُّهَا
- (٣٣) بَابُ لَا يُذَكِّي بِالسِّنِّ وَالْعَظْمِ وَالظُّفْرِ
- (٣٤) حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَّادَةَ

أَبْنِ رِفَاعَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كُلُّ يَمِينٍ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ إِلَّا السِّنَّ وَالظُّفْرَ **بَابُ ذَبْحَةِ الْأَعْرَابِ وَتَحْوِيمِهِمْ** ^(١) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ مَحْفُظٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنْ قَوْمًا يَأْتُونَنَا ^(٢) بِاللَّحْمِ لَا تَدْرِي أَدُكِرَ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا ، فَقَالَ سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُّوهُ ، قَالَتْ وَكَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِالْكَفْرِ ، تَابِعَهُ عَلِيُّ بْنُ الدَّرَاوَرْدِيِّ ، وَتَابِعَهُ أَبُو خَالِدٍ وَالطَّفَاوِيُّ **بَابُ ذَبَائِحِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَشُحُوبِهَا مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ وَغَيْرِهِمْ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : **الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ ، وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ لَا بَأْسَ بِذَبْحَةِ نَصَارَى ^(٣) الْعَرَبِ ، وَإِنْ تَمَعْتَهُ يُسَمَّى لَيْسِرَ اللَّهِ فَلَا تَأْكُلْ ، وَإِنْ لَمْ تَسْمَعْهُ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ ^(٤) وَعَلِمَ كُفْرَهُمْ ، وَيُذَكَّرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ نَعْمَةَ ، وَقَالَ الْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ لَا بَأْسَ بِذَبْحَةِ الْأَقْلَابِ ^(٥) **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مُحَاضِرِينَ قَصْرَ خَيْرِ قَوْمِي إِنْسَانٌ بِحِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ فَتَرَوْتُمْ ^(٦) لِأَخِيذِهِ ، قَالَتْ فَتَدْرِي مَا إِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ طَعَامُهُمْ ذَبَائِحُهُمْ ^(٧) **بَابُ مَا نَذَرَ مِنَ الْبَهَائِمِ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْوَحْشِ ، وَأَجَازُهُ ابْنُ مَسْعُودٍ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا أَفْجَرَ لَكَ مِنَ الْبَهَائِمِ مِمَّا فِي يَدَيْكَ فَهُوَ كَالصَّيْدِ وَفِي بَعِيرٍ تَرُدُّ فِي بَيْرٍ مِنْ حَيْثُ قَدَرْتَ عَلَيْهِ فَذَكِّهِ ، وَرَأَى ذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَائِشَةُ ^(٨) **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَأَقْوَمُ الْمَدُونِ خَدًا وَبَسْتُمْ مَعَنَا مُدَى فَقَالَ أَعْجَلُ ^(٩) أَوْ أَرِنُ ^(١٠) مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ******

(١) وَتَحْوِيمِهِمْ
(٢) حَدِيثِي
(٣) يَأْتُونَا
(٤) نَصَارَى. كَذَا هُوَ مَضْبُوطٌ فِي الْيُونَنِيَّةِ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ نَصَارَى الْعَرَبِ
(٥) أَحَلَّهُ اللَّهُ لَكَ
(٦) وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ طَعَامُهُمْ ذَبَائِحُهُمْ
(٧) قَدَرْتُ
(٨) حَدِيثِي
(٩) أَعْجَلُ
كَذَا بَهْرَةٌ قَطَعَ وَفُصِحَ الْجَمْعُ فِي الْفَرْعِ الَّذِي بَأَيْدِنَا تَبَعًا لِلْيُونَنِيَّةِ وَصَبَطَ الْمَعْنَى وَمُصَاحِبٌ لِلْمَاصِيحِ وَغَيْرِهَا بِهَيْزَةٍ وَصَلَّ وَجِمْ مَفْتُوحَةٌ أَمْرٌ مِنَ الْمَجْلَةِ
(١٠) أَرِنُ

وَسَأَحَدْتُكَ ، أَمَا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَا الظُّفْرُ فَمُدَى الحَبَشَةِ ^(١) وَأَصْبَنَا نَهَبَ ^(٢) إِبِلٍ
وَعَنَمٍ فَفَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَجَبَسَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنْ لِهَذِهِ الإِبِلِ
أَوْابِدٌ كَأَوْابِدِ الوَحْشِ فَإِذَا غَلَبَكُم مِّنْهَا شَيْءٌ فَافْعَلُوا بِهِ هَكَذَا **بَابُ النُّخْرِ**
وَالذَّنَجِ ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ لَّا ذَنْجٌ وَلَا مَنَعَرٌ إِلاَّ فِي الذَّنَجِ وَالنُّخْرِ ، قُلْتُ
أَيُّجْرِي مَا يُذْنَجُ أَنْ أَنْحَرَهُ ؟ قَالَ نَعَمْ ، ذَكَرَ اللَّهُ ذَنْجَ البَقْرَةِ ، فَإِنْ ذَبَحْتَ شَيْئًا
يُنْحَرُ جَارَ ، وَالنُّخْرُ أَحَبُّ إِلَيَّ ، وَالذَّنَجُ قَطْعُ الأَوْدَاجِ ، قُلْتُ فَيُخَلَّفُ الأَوْدَاجُ ،
حَتَّى يَقْطَعَ النُّخَاعُ ^(٣) قَالَ لَّا إِخَالَ ^(٤) وَأَخْبَرَنِي ^(٥) نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ نَهَى عَنِ النُّخْعِ
يَقُولُ يَقْطَعُ مَا دُونَ العُظْمِ ، ثُمَّ يَدْعُ حَتَّى تَمُوتَ ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : وَإِذْ قَالَ مُوسَى
لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً ^(٦) ، وَقَالَ : فَذَبَّحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ،
وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَلَدَّ كَاهُ فِي الحَلْقِ وَاللَّبَّةِ ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ
وَأَنَسٌ إِذَا قَطَعَ الرَّأْسَ فَلَا بَأْسَ **حَدَّثَنَا** خَلَادُ بْنُ يُحْيَى حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ
هِشَامٍ ^(٧) بِنِ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ المُنْذِرِ أُمِّ رَأْتِي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي
بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ **حَدَّثَنَا** ^(٨)
إِسْحَاقُ سَمِعَ عُبَيْدَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ ذَبَحْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فَرَسًا وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ فَأَكَلْنَاهُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ
فَاطِمَةَ بِنْتِ المُنْذِرِ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٩)
فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ * تَابِعَهُ وَكَيْعٌ وَأَبْنُ عَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ فِي النُّخْرِ **بَابُ مَا**
يُكْرَهُ مِنَ المَثَلَةِ وَالمُصْبُورَةِ وَالمُجْتَمَةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامٍ
ابْنِ زَيْدٍ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَنَسِ عَلَى الحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ فَرَأَى غِلْمَانًا أَوْ فِتْيَانًا نَصَبُوا
دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا ، فَقَالَ أَنَسُ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُصْبَرَ البَهَائِمُ **حَدَّثَنَا** ^(١٠) أَحْمَدُ بْنُ

(١) الحبشي
(٢) نهبة
(٣) النخاع

ضبط بكر النول مصححا
عليه في البوبنية وروها
وضطه في الصايح بالضم ثم
قال وحكى فيه الكسائي من
بعض العرب إلكر أفاده
الفسطاط

(٤) لا أخاف

(٥) فأخبرني

(٦) بقره إلى فدبحوها

(٧) حدثنا هشام

(٨) حدثني

(٩) النبي

(١٠) حدثني

يَقُوبُ أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ مُمَرَّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَغُلَامٌ مِنْ بَنِي يَحْيَى رَابِطٌ دَجَاجَةٌ
 يَرْمِيهَا فَشَى إِلَيْهَا ابْنُ مُمَرَّ حَتَّى (١) حَلَمَهَا ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا وَبِالْغُلَامِ مَعَهُ فَقَالَ أَرْجُرُوا
 غُلَامَتِكُمْ (٢) عَنْ أَنْ يَصْبِرَ (٣) هَذَا الطَّيْرُ لِلْقَتْلِ فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى (٤) أَنْ
 تُصَبَّرَ بِهَيْمَةَ أَوْ غَيْرِهَا لِلْقَتْلِ حَدَّثَنَا أَبُو الثَّمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ مُمَرَّ فَرَأَوْا بَيْتِيَّةً أَوْ بِنْفِرٍ نَصَبُوا دَجَاجَةً
 يَرْمُونَهَا فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ مُمَرَّ تَفَرَّقُوا عَنْهَا وَقَالَ ابْنُ مُمَرَّ مَنْ فَعَلَ هَذَا إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا * تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا الْمُنْهَالُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ ابْنِ
 مُمَرَّ لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ مَثَلَ بِالْحَيَوَانِ ، وَقَالَ عَدِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ
 سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَرِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّهْبَةِ (٥) وَالْمَثَلَةِ بِأَب (٦)
 الدَّجَاجِ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ زَهْدَمٍ
 الْجَرْمِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى يَعْنِي الْأَشْعَرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ
 دَجَاجًا حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ عَنِ الْقَاسِمِ
 عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَكَانَ يَبْنَتْنَا وَبَيْنَ (٧) هَذَا الْحَيِّ مِنْ
 جَرْمٍ إِخَاءٌ فَأَنَّى بَطْعَمٍ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ جَالِسٌ أَحْمَرٌ فَلَمَّ يَدْنُ مِنْ
 طَعَامِهِ قَالَ أَدْنُ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ ، قَالَ إِنِّي رَأَيْتُهُ أَكَلَ شَيْئًا
 فَقَدَرْتُهُ ، خَلَفْتُ أَنْ لَا آكُلُهُ ، فَقَالَ أَدْنُ (٨) أَخْبَرْتُكَ (٩) أَوْ أَحَدْنَاكَ إِنِّي أَتَيْتُ
 النَّبِيَّ (١٠) ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَوَاقَفْتُهُ وَهُوَ فَضْبَانٌ وَهُوَ يَقْسِمُ نَعْمًا مِنْ
 نَعْمِ الصَّدَقَةِ فَأَسْتَحْمَلْنَاهُ خَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ، قَالَ مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ ،

- (١) حَتَّى حَلَمَهَا
- (٢) غُلَامَتِكُمْ
- (٣) يَصْبِرُوا
- (٤) يَنْهَى
- (٥) النَّهْبِيَّةُ
- (٦) بَابُ لَحْمِ الدَّجَاجِ
- (٧) وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ هَذَا الْحَيُّ كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ الَّتِي بَأْيَدِنَا وَفِي أَحْرَابِ هَذِهِ الْجِلَّةِ وَمَعْنَاهَا اضْطِرَابُ أَطَالِ بِهِ التَّسْطَلَاتِي ثُمَّ قَالَ وَفِي آخِرِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَذِي وَاقِفٍ وَهَذِهِ الرُّوَايَةُ فِي الْمُتَعَدِّدَةِ كَمَا قَالَ فِي الفَتْحِ اهـ
- (٨) إِذْنٌ أَخْبَرْتُكَ أَوْ أَحَدْتُكَ
- (٩) أَخْبَرْتُكَ
- كُنَّا ضَبَطُ فِي الفِرْعِ النَّبِيِّ مَيْدَنَا بِالنَّخْفِ وَالتَّشْدِيدِ بَعْدَ اللُّيُوثِيَّةِ
- (١٠) رَسُولَ اللَّهِ

ثُمَّ أَقْبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَهَبٍ مِنْ إِبِلٍ ، فَقَالَ أَيْنَ الْأَشْعَرِيُّونَ أَيْنَ الْأَشْعَرِيُّونَ ،
 قَالَ فَأَعْطَانَا خَمْسَ ذَوْدٍ غَيْرِ^(١) الذُّرَى ، فَلَبِثْنَا غَيْرَ بَعِيدٍ ، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي نَسِيَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ ، فَوَاللَّهِ لَنْ تَنْفَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ لَا نُفْلِحُ أَبَدًا ،
 فَرَجَعْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا اسْتَحْمَلْنَاكَ ، خَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا
 فَظَنْنَا أَنَّكَ نَسِيتَ يَمِينَكَ ، فَقَالَ إِنْ اللَّهُ هُوَ حَمَلَكُمْ ، إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا
 أُخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَمَّلْتُهَا
بَابُ لُحُومِ الْخَيْلِ **حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَاطِمَةَ**
عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلْنَاهُ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ**
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ صَمْرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ لُحُومِ الْحُمْرِ ، وَرَخَصَ فِي لُحُومِ
الْخَيْلِ **بَابُ لُحُومِ الْحُمْرِ إِلَّا نَسِيَةً ، فِيهِ عَنْ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ** **حَدَّثَنَا صَدَقَةُ**
أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ عَنِ ابْنِ مِعْمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَهَى
النَّبِيُّ ﷺ عَنِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ يَوْمَ خَيْبَرَ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ**
عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي^(٢) نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ
• تَابَعَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ • وَقَالَ أَبُو سَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ
سَالِمٍ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ**
ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ
الْمُتَعَمَّرِ حَامِ خَيْبَرَ وَالْحُومِ^(٣) حُمْرِ الْأَنْبِيَّةِ **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ**
عَنْ صَمْرُو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ
لُحُومِ الْحُمْرِ وَرَخَصَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ**

(١) غُرِّ الذُّرَى . سَكَنًا
 ضبط غُرِّ بِالْوَجْهِينِ فِي
 الْيُونَنِيَّةِ
 (٢) عَنْ نَافِعٍ
 (٣) وَعَنْ لُحُومِ

حَدَّثَنِي حَدِيثِي عَنْ الْبَرَاءِ وَابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ
 لُحُومِ الْحُمْرِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ قَالَ جَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 لُحُومَ الْحُمْرِ ^(١) الْأَهْلِيَّةِ * تَابَعَهُ الزُّبَيْدِيُّ وَهَقِيلٌ عَنْ ^(٢) ابْنِ شِهَابٍ * وَقَالَ
 مَالِكٌ وَمَتَّعْتُمْ وَالْمَاجِشُونَ وَيُونُسُ وَابْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ
 كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ **حَدَّثَنَا** ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ
 عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ جَاءَهُ
 فَقَالَ أَكَلْتِ الْحُمْرَ ، ثُمَّ جَاءَهُ جَاءَهُ فَقَالَ أَكَلْتِ الْحُمْرَ ، ثُمَّ جَاءَهُ جَاءَهُ فَقَالَ أَكَلْتِ
 الْحُمْرَ ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ
 الْأَهْلِيَّةِ فَإِنَّهَا رِجْسٌ فَأَسْكَفْتِ ^(٤) الْقُدُورُ وَإِنَّهَا لَتَقُورُ بِاللَّحْمِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُبَيْحَانُ قَالَ سَمِعْتُ قُلْتُ لِحَابِرِ بْنِ زَيْدٍ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 نَهَى عَنِ حُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَقَالَ قَدْ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ الْحَكَمُ بْنُ سَمُرَةَ الْغِفَارِيُّ هِنْدَانًا
 بِالْبَصْرَةِ ، وَلَكِنْ أَبِي ذَلِكَ ^(٥) الْبَحْرُ بْنُ عَبَّاسٍ وَقَرَأَ : قُلْ لَا أَجِدُ فِيهَا أُوحِيَ إِلَيَّ
حَرَّمَ **بَابُ** أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ * تَابَعَهُ يُونُسُ
 وَمَتَّعْتُمْ وَابْنُ عَيْنَةَ وَالْمَاجِشُونَ عَنِ الزُّهْرِيِّ **بَابُ** جُلُودِ الْمَيْتَةِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ
 ابْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ
 شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ فَقَالَ هَلَا أَسْتَمْتُمْ بِهَا يَا قَوْمًا قَالُوا إِنَّهَا مَيْتَةٌ

- (١) لُحُومِ الْأَهْلِيَّةِ
- (٢) عَنِ الزُّهْرِيِّ
- (٣) حَدِيثِي
- (٤) فَكُنْتُ
- (٥) ذَلِكَ

قال إنما حرم^(١) أكلها حدثنا خطاب بن عثمان حدثنا محمد بن حبيب عن ثابت
 ابن عجلان قال سمعت مسيد بن جبير قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول
 من النبي ﷺ بمنزلة ميتة فقال ما على أهلها لو انتفخوا بإهابها **باب المسك**
 حدثنا مسدد عن^(٢) عبد الواحد حدثنا عمارة بن القبيص عن أبي زرقة بن
 عمرو بن جبير عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ ما من متكلم بكلم^(٣) في
 الله إلا جاء يوم القيامة وكلمه يدهي اللون لولن دم والريح ريح مسك **حدثنا**
 محمد بن الغلاء حدثنا أبو أسامة عن يزيد بن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله
 عنه عن النبي ﷺ قال من فعل جليس^(٤) الصالح والسوء كغامل المسك ونافخ
 الكبر ، فغامل المسك ، إما أن يحذيك ، وإما أن يتباع منه ، وإما أن تجد منه
 ريحا طيبة ، ونافخ الكبر ، إما أن يحرق بك ، وإما أن تجد ريحا خبيثة ،
باب الأرنب حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن أنس
 رضي الله عنه قال أنفختنا أرنبا ونحن بمصر الظهران فسسى القوم فلقبوا^(٥) فأخذها
 فحنت بها إلى أبي طلحة فذبحها فبعت بوركها أو قال بفحها إلى النبي ﷺ
 فقبلها **باب الضب** حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم
 حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي ﷺ الضب
 لست آكله ولا أحرمه حدثنا عبد الله بن مسعود عن مالك عن ابن شهاب عن
 أبي أمامة بن سهل عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن عائدة بن الوليد أنه
 دخل مع رسول الله ﷺ نيت ميمونة فأني بضبت تخوف فأهوى إليه رسول
 الله ﷺ بيده فقالت بمعنى النسوة أخبروا رسول الله ﷺ بما يريد أن يأكل
 فقالوا هو ضب يا رسول الله فرقع يده ، فقالت أحرام هو يا رسول الله ؟ فقال لا

- (١) حرم
- (٢) حدثنا عبد الواحد
- (٣) في سبيل الله
- (٤) الجليس
- (٥) فتمبوا

وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْحِي ، فَأَجِدُنِي أَعَاهُهُ ، قَالَ خَالِدٌ فَأَجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ ،
 وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ **بَابُ** إِذَا وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِي السَّمَنِ الْجَامِدِ أَوِ الدَّابِّ
 حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنُ عُتَيْبَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُهُ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ فَأْرَةً وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَسَأَتْ
 فَسَلَّ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهَا فَقَالَ الْقُوَهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُّوهُ ، قِيلَ لِسُفْيَانَ فَإِنْ مَتَمَّرًا
 يُحَدِّثُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ
 يَقُولُ إِلَّا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ
 مِرَارًا **حَدَّثَنَا** عُبَيْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الدَّابِّ تَمَوْتُ فِي
 الرِّبْتِ وَالسَّمَنِ وَهُوَ جَامِدٌ أَوْ غَيْرُ جَامِدٍ الْفَأْرَةُ أَوْ غَيْرَهَا ، قَالَ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِفَأْرَةٍ مَاتَتْ فِي سَمْنٍ فَأَمَرَ بِمَا قَرُبَ مِنْهَا فَطَرِحَ ثُمَّ أَكَلَ عَنْ حَدِيثِ
 عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَتْ سَأَلَ
 النَّبِيُّ ﷺ عَنِ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ فَقَالَ الْقُوَهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُّوهُ **بَابُ**
 الْوَسْمِ وَالْتِمِ فِي الصُّورَةِ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْسَى عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنِ
 ابْنِ مَرْثَدَةَ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ تُنَلَّمَ الصُّورَةُ ^(١) ، وَقَالَ ابْنُ مَرْثَدَةَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُضْرَبَ
 تَابِعَةُ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْمُعْتَزِيُّ عَنْ حَنْظَلَةَ وَقَالَ تُضْرَبُ الصُّورَةُ ^(٢) **حَدَّثَنَا** أَبُو
 الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَخْرَجَ
 لِي يُخَنِّكُهُ وَهُوَ فِي مِرْبَدٍ لَهُ فَرَأَيْتُهُ يَسِيمُ شَاءَ ^(٣) حَسِبْتُهُ قَالَ فِي آذَانِهَا **بَابُ**
 إِذَا أَصَابَ قَوْمٌ ^(٤) غَيْبَةً فَذَجَّ بِبَعْضِهِمْ فَمَا أَوْ إِبْلًا يَبْتَدِرُ أَمْرًا مَحْبُوبًا لَمْ تُؤْكَزْ
 حَدِيثِ رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ طَاوُسٌ وَعِكْرِمَةُ فِي ذَبِيحَةِ السَّارِقِ أَطْرَحُوهُ

(١) الصُّورُ

(٢) الصُّورُ

(٣) شَاءَ

(٤) الْقَوْمُ

حَدَّثَنَا مُسَدِّقٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ رِفَاعَةَ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّا ^(١) نَلْقَى الْعُدُوَّ غَدًا
 وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى ، فَقَالَ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلُوا ^(٢) مَا لَمْ يَكُنْ سِنٌّ
 وَلَا ظُفْرٌ وَسَأَحَدْتُكُمْ عَنْ ذَلِكَ ، أَمَا السِّنُّ فَعِظْمٌ ، وَأَمَا الظُّفْرُ ^(٣) فَهَدَى الْحَبَشَةِ
 وَتَقَدَّمَ سَرَعَانُ النَّاسِ فَأَصَابُوا مِنَ الْغَنَائِمِ ^(٤) وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي آخِرِ النَّاسِ قَتَبُوا
 فُدُورًا فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِيتْ وَقَسِمَ بَيْنَهُمْ وَعَدَلَ بَعِيرًا بِعَشْرٍ شِيَاهٍ ، ثُمَّ نَدَى بَعِيرٌ مِنْ
 أَوَائِلِ ^(٥) الْقَوْمِ ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ خَيْلٌ ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَخَبَسَهُ اللَّهُ فَقَالَ إِنَّ
 لَهُدِيَهُ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَمَا فَعَلَ مِنْهَا هَذَا فَأَفْعَلُوا مِثْلَ هَذَا **بَابُ**
 إِذَا نَدَى بَعِيرٌ لِقَوْمٍ ، فَرَمَاهُ بَعْضُهُمْ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ فَأَرَادَ ^(٦) إِصْلَاحَهُمْ ^(٧) فَهُوَ جَائِزٌ
 لِحَبْرِ رَافِعِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا ^(٨) أَبُو سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الطَّنَافِسِيِّ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ رِفَاعَةَ ^(٩) عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَنَدَى بَعِيرٌ مِنَ الْإِبِلِ ، قَالَ فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ
 فَخَبَسَهُ ، قَالَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ لَهَا أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَأَصْنَعُوا بِهِ
 هَكَذَا ، قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَكُونُ فِي الْمَنَازِي وَالْأَسْفَارِ فَكَيْفَ نَدْنَحُ
 فَلَا تَكُونُ مَدَى ، قَالَ أَرِنِي ^(١٠) مَا نَهَرَ ^(١١) أَوْ أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْهُ
 غَيْرَ السِّنِّ وَالظُّفْرِ ، فَإِنَّ السِّنَّ عِظْمٌ وَالظُّفْرُ مَدَى الْحَبَشَةِ **بَابُ** ^(١٢) الْأَكْلِ
 الْمَضْطَّرِّ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ^(١٣)
 وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِبْرَاهِيمَ تَعْبُدُونَ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَاللَّهْمَ وَالْحَمَّ الْخَنزِيرِ
 وَمَا أَهْلَ بِهِ لَيْسَ بِهِ لَيْسَ اللَّهُ فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ تَابِعٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ فَمَنْ أَضْطَرَّ
 فِي نَحْمَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمِهِ ، وَقَوْلُهُ : فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ

- (١) أنا
- (٢) فَكُلُوهُ
- (٣) الظُّفْرُ
- حكدا هنا فاء الظفر ساكنة في اليونانية
- (٤) الغنائم
- (٥) من أوائل
- بالهمز في بعض النسخ
- المعتمدة وفي بعضها أوائل
- بالياء الموحدة تبعاً لليونانية
- وفي بعضها إيل
- (٦) وَأَرَادَ
- (٧) إِصْلَاحَهُ
- (٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ
- (٩) عَنْ عَبَّادِ بْنِ رِفَاعَةَ
- (١٠) أَرِنِي
- (١١) مَا أَنْهَرَ الدَّمَ أَوْ نَهَرَ
- (١٢) بَابُ إِذَا أَكَلَ
- المضطر لقول الله تعالى
- (١٣) إِلَى فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ

كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ وَمَا لَكُمْ أَنْ لَا تَأْكُلُوا^(١) مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ
 فُضِّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطَرَزْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنْ كَثِيرًا لِيُضِلُّوكُمْ
 بِأَهْوَاءِهِمْ يَغْيِرُ عِلْمُ إِنْ رَبِّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ^(٢) ، قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ
 مُحَرَّمًا^(٣) عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا^(٤) أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ
 فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطَرَّ غَيْرَ بَاطِلٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ
 غَفُورٌ رَحِيمٌ^(٥) ، وَقَالَ : فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ
 اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَالْحَمَّ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ
 لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطَرَّ غَيْرَ بَاطِلٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ^(٦)

(١) أَنْ لَا تَأْكُلُوا كَلِمَةَ الْآيَةِ

(٢) وَقَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا

(٣) إِلَى أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا

(٤) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ :

مُهْرَاتًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ

هذه الرواية مخرج لها في

البيونينية بعد رحيم وفي

غيرها من الاصول بعد

مسفوحا كما هنا

(٥) إِلَى قَوْلِهِ فَإِنَّ اللَّهَ

غَفُورٌ رَحِيمٌ

(٦) الْأَصْحِيَّةُ سُنَّةٌ

(٧) حَدِيثِي

(٨) كَسْرَةَ هَمْزَةِ الْإِيَّامِ

مِنَ الْفَرَعِ . الْبَائِي

(٩) أَنْ نُصَلِّيَ

(١٠) يَذْبَحُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 كِتَابُ الْأَضَاحِي

بَابُ^(٦) سُنَّةِ الْأَضْحِيَّةِ . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ هِيَ سُنَّةٌ وَمَعْرُوفٌ حَدِيثٌ^(٧)
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبٍ^(٨) عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ أَوْلَّ مَا بَدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا نُصَلِّيَ^(٩) ثُمَّ
 تَرَجَّعُ فَنَنْحَرُ ، مَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا ، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلُ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمْتَهُ
 لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النَّسْكِ فِي شَيْءٍ ، فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَّارٍ وَقَدْ ذَبَحَ فَقَالَ إِنْ عِنْدِي
 جَذَعَةٌ فَقَالَ أَذْبَحُهَا وَلَنْ تَجْزِيَ عَنِّي أَحَدٌ بَعْدَكَ * قَالَ مُطَرِّفٌ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ
 قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ حَدِيثًا مُسَدَّدًا
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّمَا ذَبَحَ^(١٠) لِنَفْسِهِ . وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ

نُسْكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ **باب** فِسْتَهَ الْإِمَامَ الْأَضَاحِيَّ بَيْنَ النَّاسِ
 حَرْشًا مُكَادُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ
 الْجُهَنِيِّ قَالَ قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ضَمَائِكَ فَصَارَتْ لِعُقْبَةَ جَدْعَةٌ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ صَارَتْ ^(١) جَدْعَةٌ قَالَ ضَمَّ بِهَا **باب** الْأَضْحِيَّةِ لِلْمَسَافِرِ وَالنِّسَاءِ حَرْشًا
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَحَاضَتْ بِسُرْفٍ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَ مَكَّةَ وَهِيَ تَبْكِي
 فَقَالَ مَالِكُ أَلَيْسَتْ؟ قَالَتْ نَعَمْ، قَالَ إِنْ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَأَقْبِ
 مَا يَقْضِي الْحَاجَّ، فَبَرَّ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ، فَلَمَّا كُنَّا مَعِي، أَتَيْتُ بِلَحْمٍ بَقِيرٍ،
 فَقُلْتُ مَا هَذَا؟ قَالُوا ضَمِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَرْوَاجِهِ بِالْبَقْرِ **باب** مَا يَشْتَهَى
 مِنَ اللَّحْمِ يَوْمَ النَّعْرِ حَرْشًا صَدَقَةٌ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سَبْرِينَ
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّعْرِ مَنْ كَانَ ذَمَجَّ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَمِدْ
 فِقَامَ رَجُلٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ جِيرَانَهُ
 وَعِنْدِي جَدْعَةٌ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ فَرَخَصَ لَهْ فِي ذَلِكَ فَلَا أُدْرِي بَلَفَتِ الرُّخْصَةُ
 مِنْ سِوَاهُ أَمْ لَا ثُمَّ أَنْكَفَأَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كَبْشَيْنِ فَذَبَحَهُمَا وَقَامَ النَّاسُ إِلَى عُثَيْبَةَ
 فَتَوَزَّعُوا أَوْ قَالَ فَتَجَزَّعُوا **باب** مَنْ قَالَ الْأَضْحَى يَوْمَ ^(٢) النَّعْرِ حَرْشًا
 مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا ^(٣) عَبْدُ الرَّهَابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ
 عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الزَّمَانُ ^(٤) قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ ^(٥)
 يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ أَثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ،
 ثَلَاثٌ ^(٦) مَتَوَالِيَاتٌ، ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْحَرَمُ، وَرَجَبٌ مُضَرٌّ أَلَيْهِ بَيْنَ
 جَادِي وَعَقْبَانِ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ

(١) صارت ل
 (٢) يوم النحر
 (٣) حدثني
 (٤) أخبرنا
 (٥) إن الزمان
 (٦) كهئنته يوم
 (٧) ثلاثة

سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ أَلَيْسَ ذَا (١) الْحِجَّةِ ؟ قُلْنَا بَلَى ، قَالَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟ قُلْنَا
 اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ
 قُلْنَا بَلَى ، قَالَ فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ
 سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ
 قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ ، وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي
 بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ (٢) ، وَتَسْتَلْقُونَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ ، أَلَا فَلَآ
 تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا ، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ النَّائِبَ
 فَلَمَلَّ بَعْضٌ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى (٣) لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ ، وَكَانَ (٤) مُحَمَّدٌ
 إِذَا ذَكَرَهُ (٥) قَالَ صَدَقَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ أَلَا هَلْ بَلَغْتُ ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ (٦) ،
بَابُ الْأَضْحَى وَالْمَنْحَرِ بِالْمُصَلَّى حَدِيثًا (٧) مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْقُدْسِيُّ حَدَّثَنَا
 خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَنْحَرُ فِي الْمَنْحَرِ قَالَ
 عُبَيْدُ اللَّهِ يَعْنِي مَنْحَرَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ كَثِيرِ
 ابْنِ قَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ مُمَرَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يَذْبَحُ وَيَنْحَرُ بِالْمُصَلَّى **بَابُ** (٨) فِي أَضْحِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَقْرَبَيْنِ وَيُذَكَّرُ
 سَيِّئَيْنِ ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ أَبَا أَمَانَةَ بْنَ سَهْلِ قَالَ كُنَّا نَسْمُنُ الْأَضْحِيَةَ
 بِاللَّيْثَةِ ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُسْمِنُونَ **حَدِيثًا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْمُعْزِزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
 يُضْحِي بِكَبْشَيْنِ وَأَنَا أَضْحِي بِكَبْشَيْنِ **حَدِيثًا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ
 عَنْ (٩) أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ
 أَقْرَبَيْنِ أَمْلَحَيْنِ فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ * تَابَعَهُ وَهُنَبُ عَنْ أَيُّوبَ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ وَحَامِلُ بْنُ

(١) ذُو الْحِجَّةِ

(٢) فِي شَهْرِكُمْ هَذَا

(٣) أَرَعَى

(٤) فَكَانَ

(٥) إِذَا ذَكَرَ

(٦) مَرَّتَيْنِ

(٧) حَدَّثَنِي

(٨) **بَابُ** صَحِيحٌ

النَّبِيِّ

(٩) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ

وَرَدَّانَ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ مَيْرِينَ عَنْ أَنَسٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ
 عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ حُثَيْبَةَ بْنِ حَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَاءً
 يَفْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ صَحَابِيًا ، فَتَبَيَّ عَتُودٌ فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ ضَحَّ أَنْتَ بِهِ ^(١)
بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِي بُرْدَةَ ضَحَّ بِالْجَذَعِ مِنَ الْعَرِ وَلَنْ تَجْزِيَّ عَنْ أَحَدٍ
بَعْدَكَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ عَنْ حَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ
 ابْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ضَحَّى خَالِدٌ لِي يَقَالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ
 لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَأْنُكَ شَاءَ لَحْمٍ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدِي دَاجِنًا جَدَعَةً
 مِنَ الْعَرِ قَالَ أَذْبَحُهَا وَلَنْ ^(٢) تَصْلِحَ لِعَبْرِكَ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا
 يَذْبَحُ لِنَفْسِهِ ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ * تَابِعُهُ
 عُبَيْدَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ وَتَابِعُهُ وَكَيْعُ عَنْ حُرَيْثِ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، وَقَالَ حَاصِمٌ
 وَدَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عِنْدِي عَنَاقُ ابْنٍ ، وَقَالَ زَيْدٌ وَفِرَاسٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عِنْدِي جَدَعَةٌ
 وَقَالَ أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا مَنصُورٌ عَنَاقُ جَدَعَةٌ وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ عَنَاقُ جَدَعٌ عَنَاقُ
 لَبْنٍ حَدَّثَنَا ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي
 جَحِيفَةَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَبَدِلْهَا قَالَ
 لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا جَدَعَةٌ ، قَالَ شُعْبَةُ وَأَحْسِبُهُ قَالَ هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسِيَّةٍ ، قَالَ لَأَجْعَلَنَّهَا
 مَكَانَهَا وَلَنْ تَجْزِيَّ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ ، وَقَالَ حَامِرُ بْنُ وَرْدَانَ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ
 أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ عَنَاقُ جَدَعَةٌ **بَابُ مَنْ ذَبَحَ الْأَصْحَى بِيَدِهِ** حَدَّثَنَا
 آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ
 بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ فَرَأَيْتُهُ وَأَضْمًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَا حَيْمَا يُسْمَى وَيُكْبَرُ فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ
بَابُ مَنْ ذَبَحَ صَحِيَّةَ غَيْرِهِ ، وَأَعَانَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ فِي بَدَنَتِهِ ، وَأَمَرَ أَبُو مُوسَى

(١) ضَحَّ بِدِ أُنْتِ
 (٢) وَلَا تَصْلِحُ
 (٣) حَدَّثِي

بَنَاتِهِ أَنْ يُضْحَيْنَ بِأَيْدِيهِنَّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
 النَّاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَالِكَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَرِيفٍ
 وَأَنَا أَبْهَمِي ، فَقَالَ مَالِكُ أَتَيْسْتِ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، قَالَ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ
 آدَمَ أَنْفَعِي مَا يَنْفَعِي الْحَاجَّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ وَضَحَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ
 نِسَاءِهِ بِالْبَقْرِ بِاسْمِ الدَّبْحِ بَعْدَ الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا حَبَّاجُ بْنُ الْمُهَاجِرِ (١) حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ إِنْ أَوْلَى مَا بَدَأُ (٢) مِنْ يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ
 فَتَنْعَرُ ، فَمَنْ فَعَلَ هَذَا فَقَدْ أَصَابَ سُكَّتَنَا ، وَمَنْ نَحَرَ فَلَيْتَ مَا هُوَ بِقَدَّمَهُ لِأَهْلِيهِ
 لَيْسَ مِنَ السُّكِّ فِي شَيْءٍ فَقَالَ أَبُو بُرَّةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَصَلِّيَ وَعِنْدِي
 جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مِئْتَةٍ ، فَقَالَ اجْعَلْهَا مَكَاتَهَا ، وَلَنْ تَجْزِيَ أَوْ تُؤَيَّ عَنْ أَحَدٍ بِمِثْلِهَا
 بِاسْمِ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَعَادَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ
 فَلْيُعِدْ ، فَقَالَ رَجُلٌ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَقَى فِيهِ اللَّحْمُ ، وَذَكَرَ (٣) مِنْ جِيرَانِهِ فَكَأَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ عَدَّرَهُ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ سَائِرِ مَنْ فَرَّخَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَا أَدْرِي
 يَلْفَحُ (٤) الرُّغِصَةَ أَمْ لَا ، ثُمَّ أَنْكَفَأُ إِلَى كَبْشَيْنِ ، يَعْنِي قَدْ بَجَحْنَا ، ثُمَّ أَنْكَفَأُ
 النَّاسُ إِلَى عُثَيْبَةَ فَذَبَحُوهَا حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ
 سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ سُفْيَانَ الْبَعْلِيَّ قَالَ شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّعْرِ فَقَالَ (٥) مَنْ
 ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُعِدْ مَكَاتَهَا الْخُرْسَى ، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ
 إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَرَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ حَابِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 ذَاتَ يَوْمٍ ، فَقَالَ مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا ، وَأَسْتَقْبِلَ قِبْلَتَنَا ، فَلَا يَذْبَحْ حَتَّى يَنْصَرِفَ (٦) ،

(١) ابْنُ مِهَالٍ
 (٢) مَا بَدَأُ يَوْمٌ
 (٣) وَذَكَرَ هُنَا
 (٤) أَبْلَغْتُ
 (٥) قَالَ
 (٦) تَنْصَرَفَ

فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَعَلْتُ ، فَقَالَ هُوَ ^(١) شَيْءٌ مَجْلُتٌ ، قَالَ
 فَإِنِّي عِنْدِي جَدَّةٌ هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسْنَتَيْنِ آذَبْتُهُمَا ؟ قَالَ نَعَمْ ، ثُمَّ لَا تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ
 بَعْدَكَ ، قَالَ عَائِشَةُ هِيَ خَيْرٌ نَسِيكَتِهِ ^(٢) **باب** وَضَعُ الْقَدَمِ عَلَى صَفْحِ الدِّيْحَةِ
 حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ فَتَنَهُ أَنْ
 النَّبِيُّ ﷺ كَانَ يُضْحِي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ ، وَوَضَعَ ^(٣) رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَتَيْهِمَا
 وَيَذْبُجُهُمَا بِيَدِهِ **باب** التَّكْبِيرِ عِنْدَ الذَّبْحِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ قَالَ ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ ذَبَّحَهُمَا بِيَدِهِ
 وَسَمَّى وَكَبَّرَ وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا **باب** إِذَا بَعَثَ بِهَدِيَّةٍ لِيُذْبَحَ لَمْ يَحْرَمُ
 عَلَيْهِ شَيْءٌ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الشَّيْبِيِّ عَنْ
 مَشْرُوقٍ أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ ، فَقَالَ لَهَا يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ رَجُلًا يَبِيعُ بِالْهَدْيِ إِلَى
 الْكُفَّةِ وَيَجْلِسُ فِي الْمِصْرِ فَيُوصِي أَنْ تُقْلَدَ بَدَنَتُهُ ، فَلَا يَزَالُ مِنْ ذَلِكَ ^(٤) الْيَوْمَ
 حُرْمًا حَتَّى يَجِلَّ النَّاسُ ، قَالَ فَسَمِعْتُ تَصْفِيْقَهَا ^(٥) مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، فَقَالَتْ لَقَدْ
 كُنْتُ أَقْبَلُ فَلَأَنْدُ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَبِيعُ هَدْيَهُ إِلَى الْكُفَّةِ فَا يَحْرَمُ
 عَلَيْهِ بِمَا حَلَّ لِلرِّجَالِ ^(٦) مِنْ أَهْلِهِ حَتَّى يَرْجِعَ النَّاسُ **باب** مَا يُؤْكَلُ مِنْ
 لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ وَمَا يُتْرَكُ مِنْهَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَمْرُ بْنُ
 أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ سَعِيدٍ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا نَتَرَوُذُ لُحُومَ
 الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَقَالَ غَيْرٌ ^(٧) مَرَّةً لُحُومَ الْهَدْيِ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ أَنَّ ابْنَ حَبَابٍ أَخْبَرَهُ
 أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَ غَائِبًا فَقَدِمَ ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ لَحْمًا ، قَالَ ^(٨) وَهَذَا مِنْ
 لَحْمِ صَحَابِيَانَا ، فَقَالَ أَخْرُوهُ لَا أَدُوقُهُ قَالَ ثُمَّ قُمْتُ فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَى أَخِي أَبَا ^(٩)

- (١) هذا
- (٢) نسيكته
- (٣) ويضع
- (٤) من ذلك كما
- بالضبطين في اليونانية
- (٥) تصفيقها قال القاضي
- عياض يقال بالسين
- والصاد وهو بالصاد أكثر
- وأعرف بالحديث وكتبه
- اللغة اه من اليونانية
- (٦) للرجل
- (٧) غيره مرة
- (٨) قالوا هنا
- (٩) أخي أبا قنادة
- صوابه أخي قنادة وهو
- ابن النعمان الظفري
- وقد تقدم في باب عدة
- من شهيد راعى الصواب
- اه من اليونانية

فَقَادَةَ وَكَانَ أَخَاهُ لِأُمِّهِ وَكَانَ بَدْرِيًّا قَدْ كَرِهَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ بَعْدَكَ
 أَنْزَلَ حَدِيثًا أَبُو حَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ مَنْ صَحَى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَلَاثَةٍ وَفِي (١) يَنْتَهُ مِنْهُ شَيْءٌ ، فَلَمَّا كَانَ
 الْعَامُ الْمُقْبِلُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ تَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ الْمَاضِي قَالَ كُلُّوْا وَأَطْعِمُوا وَأَدْخِرُوا
 فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
 حَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ الصَّحِيحَةُ كُنَّا نَخْلَعُ مِنْهُ (٢) فَتَقَدَّمُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
 بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ لَا تَأْكُلُوا إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَلَيْسَتْ بِعَرِيْمَةٍ ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ
 مِنْهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي (٣) يُونُسُ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ يَوْمَ الْأَضْحَى مَعَ
 مُحَمَّدِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا
 النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَاكُمْ عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْعِيدَيْنِ ، أَمَا أَحَدُهُمَا
 فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَأَمَا الْآخَرُ فَيَوْمُ تَأْكُلُونَ نُسُكَكُمْ (٤) قَالَ أَبُو
 عُبَيْدٍ ثُمَّ شَهِدْتُ مَعَ (٥) عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، فَكَانَ (٦) ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَصَلَّى قَبْلَ
 الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدْ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ
 فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي فَلْيَنْتَظِرْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ
 فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ثُمَّ شَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ
 ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَ نُسُكِكُمْ
 فَوْقَ ثَلَاثِ * وَعَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا (٧) مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ

- (١) وَبَقِيَ فِي تَبْوِئِهِ
- (٢) نَهَا
- (٣) أَخْبَرَنَا
- (٤) مِنْ نُسُكِكُمْ
- (٥) شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ
- (٦) وَكَانَ
- (٧) حَدَّثَنِي

أَبْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَرَّزٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلُوا مِنْ الْأَصَاحِي مَلَأْنَا وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَا كُلُّ بِالزَّيْتِ حِينَ ^(١) يَنْفِرُ مِنْ مَنِي مِنْ أَجْلِ لُحْمِ الْهَدْيِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابُ الْأَشْرِبَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ ^(٢) مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ^١ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَرَّزٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتَّبِعْ مِنْهَا حُرْمَتَهَا فِي الْآخِرَةِ ^٢ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِإِبِلِيَاءَ بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا ثُمَّ أَخَذَ اللَّبَنَ ، فَقَالَ جِبْرِيلُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ وَلَوْ ^(٣) أَخَذْتَ الْخَمْرَ حَوَتْ أُمَّتَكَ * تَابِعَةُ مَعْمَرُ وَابْنُ الْهَادِ وَعُمَانُ بْنُ مُمَرَّزٍ وَالزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ ^٤ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ مِنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ غَيْرِي ، قَالَ مِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيَقِلَّ الْعِلْمُ ، وَيَظْهَرَ الزُّنَا ، وَتُشْرَبَ ^(٥) الْخَمْرُ ، وَيَقِلَّ الرَّجَالُ ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ ، حَتَّى يَكُونَ يَلْحَمْسِينَ ^(٦) أَمْرَأَةً قِيمَهُنَّ رَجُلٌ وَاحِدٌ ^٧ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَابْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولَانِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّ النَّبِيَّ

- (١) حَتَّى يَنْفِرَ
- (٢) رِجْسٌ عَلَى الْآيَةِ
- (٣) ضَبَّ عَلَى الْوَاوِ الْأَوَّلِ مِنْ قَوْلِهِ وَلَوْ ابْنُ عَسَاكَرٍ مِنَ الْيَرُوبِنَةِ
- (٤) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
- (٥) وَشَرِبَ الْخَمْرَ
- (٦) حَتَّى يَكُونَ يَلْحَمْسِينَ أَمْرَأَةً قِيمَهُنَّ . هَكَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ الَّتِي بِيَدِينَا قَالَ الْقِسْطَلَانِيُّ وَابْنُ عَسَاكَرٍ خَمْسِينَ بِاسْقَاطِ اللَّامِ وَابْنُ ذَرِّعٍ عَنِ الْكَشْمِيرِيِّ حَتَّى يَقُومَ خَمْسُونَ اهـ

ﷺ قَالَ لَا يَزِينِي ^(١) حِينَ يَزِينِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ
 مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقَ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ * قَالَ أَبُو شَهَابٍ وَأَخْبَرَنِي
 عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ
 يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ثُمَّ يَقُولُ كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُلْحِقُ مَعَهُ وَلَا يَنْتَهَبُ نُهْبَةَ ذَاتِ
 شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ فِيهَا حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ. **بَابُ** ^(٢)
 الْخَمْرِ مِنَ الْعَيْبِ **حَدَّثَنَا** ^(٣) الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَائِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ
 هُوَ ابْنُ مِقْوَلٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَضْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَقَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ وَمَا
 بِالْمَدِينَةِ مِنْهَا شَيْءٌ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ نَافِعِ
 عَنْ يُونُسَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ حِينَ حُرِّمَتِ، وَمَا
 نَجِدُ يَعْنِي بِالْمَدِينَةِ خَزْرَ الْأَعْنَابِ إِلَّا قَلِيلًا، وَعَامَّةَ نَخْرِنَا الْبُسْرِ وَالشَّمْرِ **حَدَّثَنَا**
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي حَيَّانَ حَدَّثَنَا عَائِشَةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَامَ
 مُعْتَرٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ أَمَا بَعْدُ، نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ: الْعَيْبِ وَالشَّمْرِ
 وَالسَّلِّ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ **بَابُ** نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ
 وَهِيَ مِنَ الْبُسْرِ وَالشَّمْرِ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ
 إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ أَسْقِي
 أَبَا عُبَيْدَةَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ مِنْ فُضِيخٍ زَهْرٍ وَتَمْرٍ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ إِنَّ
 الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ قُمْ يَا أَنَسُ فَأَهْرِقْهَا ^(٤) فَأَهْرِقْتُهَا **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ
 حَدَّثَنَا مُعْتَبِرٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ اسْتَقِيمَ مَحْمُوتِي
 وَأَنَا أَصْفَرُهُمُ الْفُضِيخَ، فَقِيلَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، فَقَالُوا أَوْ كَفَيْتُهَا ^(٥) فَكَفَّأْنَا ^(٦)،
 قُلْتُ لِأَنَسٍ مَا شَرَّاهُمْ؟ قَالَ رُطْبَةٌ وَبُسْرٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ، وَكَانَتْ

(١) لا يزني الا ان
 (٢) باب من العيب
 الخمر من العيب
 (٣) حدني
 (٤) قهرتها فهرقتها
 (٥) اكنفها . فتح
 الهزة في الفرج واصله
 وفي غيرها اكنفها
 بكسرهما اه قسطاني
 وكلاهما صحيح كما في
 القاموس فالعمل رباعي
 وثلاثي وعلى الثلاثي كسر
 الهزة إنما يكون عند
 البداءة كما هو معلوم
 (٦) فكفأنا

خمرهم فلم ينكر أنس * وحدثني بعض أصحابي أنه سمع أنس (١) يقول كانت
 خمرهم يومئذ حرام (٢) محمد بن أبي بكر اللقدي حدثنا يوسف أبو معشر
 البراء قال سمعت سبيد بن عبيد الله قال حدثني بكر بن عبد الله أن أنس بن
 مالك حدثهم أن الخمر حُرِّمت والخمر يومئذ البسر والتمر ما سب الخمر من
 المسيل وهو البسج ، وقال معن سألت مالك بن أنس عن الفقاع فقال إذا لم
 ينكر فلا بأس ، وقال ابن الدراوردي ، سألنا عنه فقالوا لا ينكر إلا بأس به
 حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد
 الرحمن أن عائشة (٣) قالت سئلت رسول الله ﷺ عن البسج ، فقال كل شراب
 أسكر فهو حرام حدثنا أبو اليان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو
 سلمة بن عبد الرحمن أن عائشة رضي الله عنها قالت سئلت رسول الله ﷺ عن
 البسج وهو نبيذ (٤) المسيل ، وكان أهل اليمن يشربونه فقال رسول الله ﷺ كل
 شراب أسكر فهو حرام * وعن الزهري قال حدثني أنس بن مالك أن رسول
 الله ﷺ قال لا تتبذوا في الدباب ولا في المزق وكان أبو هريرة يلحق معها الخمر
 والنقير باب ما جاء في أن الخمر ما خمر العقل من الشراب حدثنا (٥) أحمد
 ابن أبي رجا حدثنا يحيى عن أبي حيان التميمي عن الشعبي عن ابن عمر رضي الله
 عنهما قال خطب عمر على منبر رسول الله ﷺ فقال إنه قد نزل تحريم الخمر
 وهي من خمسة أشياء : العنب والتمر والخنطة والشعير والمسلي ، والخمر ما خمر
 العقل وثلاث ووددت أن رسول الله ﷺ لم يفارقنا حتى يعهد إلينا عهداً الجذ
 والكلالة وأبواب من أبواب الريا ، قال قلت يا أبا عمرو فشيء يصنع بالسيد
 من الرز (٦) ، قال ذلك لم يكن على عهد النبي ﷺ أو قال على عهد عمر * وقال

(١) أنس بن مالك

(٢) حديثي

(٣) عن عائشة أم رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٤) وهو شراب

(٥) حديثي

(٦) من الأرز

حجاج عن حماد عن أبي حيان مكان السبب الزبيب حشاشا حفص بن عمر حدثنا
 هبة عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن ابن عمر عن عمر قال الخمر يمتنع
 من خمسة : من الزبيب والتمر والخنطة والشعير والعسل **باب** ما جاء فيمن
 يستعمل الخمر ويسميه بغير اسمه * وقال هشام بن صمار حدثنا صدقة بن خالد
 حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثنا عطية بن قيس الكلابي حدثنا عبد
 الرحمن بن غنم الأشعري قال حدثني أبو عابير أو أبو مالك الأشعري والله ما
 كذبني سمع النبي ﷺ يقول ليكون من أمي أقوام يستحلون الخمر^(١) والحرير
 والخمر والمعازف ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم يأتهم
 يعني الفقير لحاجة فيقولوا^(٢) أربع آتينا عدا فيبيتهم الله ويضع العلم ويمسخ
 آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة **باب** الإتيان في الأوعية والتور
 حشاشا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم قال سمعت
 سهلاً يقول أتى أبو أسيد الساعدي فدعا رسول الله ﷺ في عرسه ، فكانت^(٣)
 أمراؤه خادمهم وهي العروس قال^(٤) أتدرون ما سقيت رسول الله ﷺ أنقمت له
 تمرات من الليل في تور **باب** ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف بعد
 النهي حشاشا يوسف بن موسى حدثنا محمد بن عبد الله أبو أحمد الزبيرى حدثنا
 سفيان عن منصور عن سالم عن جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله ﷺ عن
 الظروف فقالت الأنصار إنه لا بد لنا منها قال فلا إذا * وقال خليفة حدثنا^(٥)
 يحيى بن سعيد حدثنا سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد^(٦) بهذا حشاشا^(٧)
 عبد الله بن محمد حدثنا سفيان بهذا ، وقال فيه لما نهى النبي ﷺ عن الأوعية
 حشاشا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن سليمان بن أبي مسلم الأحول عن

- (١) الخمر قال الحافظ أبو ذر يعني الزنا اه من اليونانية
- (٢) فيقولون
- (٣) وكانت
- (٤) قالت
- (٥) حدثني
- (٦) عن جابر بهذا
- (٧) حدثني

مُجَاهِدٌ عَنْ أَبِي عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ
 عَنِ الْأَسْتِيقَةِ قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَبَسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءَهُ فَرَخَصَ لَهُمْ فِي الْجَرِّ غَيْرِ
 الْمُرْفَتِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّيْبِيِّ
 عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الذَّبَابِ وَالْمُرْفَتِ
 حَدَّثَنَا (١) عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ
 مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قُلْتُ لِلْأَسْوَدِ هَلْ سَأَلْتَ مَاثِئَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا يُكْرَهُ أَنْ
 يُتَّبَعَدَ فِيهِ فَقَالَ نَعَمْ قُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا (٢) نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُتَّبَعَدَ فِيهِ قَالَتْ
 نَهَانَا (٣) فِي ذَلِكَ أَهْلَ الْبَيْتِ أَنْ نَتَّبَعَدَ فِي الذَّبَابِ وَالْمُرْفَتِ ، قُلْتُ أَمَا ذَكَرْتَ الْجَرَّ
 وَالْحَنْمَ قَالَ إِنَّمَا أَحَدُنَا مَا سَمِعْتُ أُحَدِّثُ (٤) مَا لَمْ أَشْتَعِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْجَرِّ الْأَخْضَرِ ، قُلْتُ أَشْرَبُ فِي الْأَيْضِ ؟ قَالَ لَا
 بَابُ تَقْيِيعِ الثَّمْرِ مَا (٥) لَمْ يُسْكَرْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ (٦) أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ
 السَّاعِدِيَّ دَمَا النَّبِيُّ ﷺ لِعُرْمِهِ ، فَكَانَتْ أُمْرَأَتُهُ خَادِمَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ الْعَرُوسُ
 فَقَالَتْ مَا تَدْرُونَ (٧) مَا أَنْقَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْقَعْتُ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي
 تَوْرِ بِابِ الْبَادِقِ وَمَنْ نَهَى عَنْ كُلِّ مُسْكَرٍ مِنَ الْأَشْرِيَّةِ ، وَرَأَى عُمَرُ وَأَبُو
 عُبَيْدَةَ وَمَعَاذُ شُرْبِ الطَّلَاحِ عَلَى الثَّلْثِ وَشَرِبَ الْبَرَاءُ وَأَبُو جَحِيْفَةَ عَلَى النُّصْفِ وَقَالَ
 ابْنُ عَبَّاسٍ أَشْرَبَ الْعَصِيرَ مَا دَامَ طَرِيًّا وَقَالَ عُمَرُ وَجَدْتُ مِنْ هُبَيْدِ اللَّهِ رِيحَ شَرَابٍ
 وَأَنَا سَائِلٌ عَنْهُ فَإِنْ كَانَ يُسْكَرُ جَلَدَتْهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ
 أَبِي الْجَوْزِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْبَادِقِ فَقَالَ مَبْقَى (٨) مُحَمَّدٌ ﷺ الْبَادِقِ

- (١) حدثننا
 - (٢) عم نهي
 - (٣) نهينا
 - (٤) أفا حدثننا أفنحدثنا
 - (٥) إذا لم يسكر
 - (٦) سعيد الساعدي
 - (٧) هل تدرون
 - (٨) سبق محمد ﷺ
- الباقى قال الحافظ أبو ذر
 يعني أن الاسم حدث بعد
 الإسلام اه من اليونانية.

فَأَسْكَرَ قَهْوَ حَرَامٍ، قَالَ الشَّرَابُ الْحَالِلُ الطَّيِّبُ، قَالَ لَبَسَ بَعْدَ الْحَالِلِ الطَّيِّبِ
 إِلَّا الْحَرَامُ الْحَيْثُ حَدَّثَنَا ^(١)عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ^(٢)أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا
 هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ
 الْخَلْوَاءَ وَالصَّلَاةَ **بَابُ مَنْ رَأَى أَنْ لَا يَخْلُطَ الْبَشْرَ وَالتَّمْرَ إِذَا كَانَ مُسْكِرًا،**
 وَأَنْ لَا يَجْعَلَ إِدَامِينَ فِي إِدَامٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنِّي لَأَسْتَقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَسُهَيْلَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ خَلِيطَ بَشْرٍ
 وَتَمْرٍ إِذْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ فَقَدَفْتُهَا وَأَنَا سَاقِيهِمْ وَأَصْفَرُّهُمْ وَإِنَّا نَعُدُّهَا يَوْمَئِذٍ الْخَمْرَ
 وَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ سَمِعَ أَنَسًا حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ
 جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرَّيِّبِ
 وَالتَّمْرِ وَالبَشْرِ وَالرُّطْبِ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ التَّمْرِ وَالرُّطْبِ
 وَالتَّمْرِ وَالرَّيِّبِ وَالتَّمْرِ وَالرَّيِّبِ ^(٣)كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ ^(٤)**بَابُ شُرْبِ اللَّبَنِ،**
 وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ^(٥): مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ قَرْنٌ وَدَمٌ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِقَدْحِ لَبَنِ، وَقَدْحِ خَمْرِ ^(٦)
 حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ سَمِعَ سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرًا مَوْلَى أُمِّ
 الْقَضَائِلِ يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ الْقَضَائِلِ قَالَتْ شَكَ النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ
 عَرَفَةَ، فَأَرْسَلْتُ ^(٧)إِلَيْهِ بِإِنَاءٍ فِيهِ لَبَنٌ فَشَرِبَ، فَكَانَ ^(٨)سُفْيَانُ رُبَّمَا قَالَ شَكَ
 النَّاسُ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أُمُّ الْقَضَائِلِ إِذَا وَقَفَ ^(٩)
 عَلَيْهِ قَالَ هُوَ عَنْ أُمِّ الْقَضَائِلِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَنْعَمِشِ عَنْ أَبِي

- (١) حديثي
- (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
- (٣) وَلَيْبَنْدٌ . سكون
- اللام من الفرع
- (٤) على حديثه
- (٥) من وجل
- (٦) وَقَدْحٌ بِغَيْرِ حَرَاءٍ
- (٧) فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أُمُّ
- الْقَضَائِلِ
- (٨) وكان هكذا والنسخ
- المتممة بأبدينا وفي الفسطاطي
- أثر رواية أبي ذر بالغاء ورواية
- غيره بلواو حرر اه مصححة
- (٩) ووقفت

صالح وأبي سفيان عن جابر بن عبد الله قال جاء أبو محمد بقدح من لبن من
التقيج ، فقال له رسول الله ﷺ ألا خمرته ولو أن تعرض علي عودا عرضنا
عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال سميت أبا صالح يذكر أراه عن
جابر رضي الله عنه قال جاء أبو محمد رجلا من الأنصار من التقيج بإناه من لبن
إلى النبي ﷺ فقال النبي ﷺ ألا خمرته ، ولو أن تعرض علي عودا • وحدثني
أبو سفيان عن جابر عن النبي ﷺ بهذا ^{حدثني محمود أخبرنا النضر أخبرنا شعبة}
عن أبي إسحق قال سميت البراء رضي الله عنه قال قدم النبي ﷺ من مكة وأبو
بكر مته قال أبو بكر مرزنا برأج وقد عطش رسول الله ﷺ قال أبو بكر رضي
الله عنه حللت كنية من لبن في قدح فشرب حتى رويت وأنا ^{(١) سائلة بن}
جشم على فرس فدعا علي ، فطلب إليه سائلة أن لا يدعوه علي ، وأن يراجع
فعل النبي ﷺ ^{حدثنا أبو اليان أخبرنا شبيب حدثنا أبو الزناد عن عبد الرحمن}
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال نعم الصدقة اللقحة ^(٢)
الصبي منعة ، والشاة الصبي منعة ، تغدو بإناه ، وتروح بأخر ^{حدثنا أبو صالح}
عن الأوزاعي عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله
عنه أن رسول الله ﷺ شرب لنا لقمض وقال إن له دسما • وقال إبراهيم
ابن طهسان عن شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ
رفئت ^(٣) إلى المدرة ، فإذا أربعة أنهار ، نهران ظهران ، ونهران باملتان ، فأما
الظهران الليل والنهار وأما الباملتان فنهيران في الجنة ^(٤) فأنبت ^(٥) بثلاثة أقداح
قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه تمر فأخذت النبي فيه اللبن فشربت
قليل لي أصبت الفطرة أنت وأنتك • قال هشام وسعيد وهمام عن قتادة عن

(١) وأناة
(٢) اللقحة كسر اللام
من القرح
(٣) دفت
(٤) وأنبت

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ مَالِكِ بْنِ صَنْصَعَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَنْهَارِ نَحْوَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرُوا^(١) ثَلَاثَةَ أَقْدَاحٍ بِأَبِ اسْتِعْذَابِ الْمَاءِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ عَنِ مَالِكِ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ وَكَانَ أَحَبُّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُ حَاةٍ^(٢) وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَ^(٣) الْمَسْجِدِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءِ فِيهَا طَيِّبٌ قَالَ أَنَسٌ ، فَلَمَّا تَرَكْتُ : لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا بِمَا تُحِبُّونَ ، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا بِمَا تُحِبُّونَ ، وَإِنْ أَحَبُّ مَالِي إِلَيَّ بَيْرُ حَاةٍ^(٤) وَإِنِّي صَدَقْتُ اللَّهَ أَزْجُورَهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَمَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حِينَئِذٍ أَرَاكَ اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَخِ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ أَوْ رَائِحٌ شَكٌّ عَبْدُ اللَّهِ وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْمَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَتَسَمَّهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَفِي بَنِي عَمِّهِ * وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى رَائِحٌ رَائِحٌ بِأَبِ شَوْبٍ^(٥) اللَّبَنِ بِالْمَاءِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا وَأَتَى دَارَهُ فَغَلَبَتْ شَاةٌ فَشَبْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَيْرِ فَتَنَاولَ الْقَدْحَ فَشَرِبَ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ فَضَلَّهُ ثُمَّ قَالَ^(٦) الْإِيمَنَ فَلَا يُعْمَنُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَابِدٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَتَّةٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا قَالَ وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطِهِ قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي مَاءٌ بَاتَتْ فَأَنْطَلِقَ إِلَى الْعَرِيضِ قَالَ فَأَنْطَلَقَ

(١) وَلَمْ يَذْكُرُوا

(٢) بَيْرُ حَاةٍ

(٣) مُسْتَقْبِلَ . كَسْرُ بَاءِ

مُسْتَقْبِلَ مِنَ الْفُرْعِ .

مُسْتَقْبِلَةٌ

(٤) بَيْرُ حَاةٍ

(٥) شَرِبَ

(٦) وَقَالَ

قوله رايح كذا هو في كل طبة بالياء وتقدم أنا كتبنا غير مرة مامعناه بيمين قراءة بهزة محققة أو مسهلة وان رسم فيها ياء تحية اه من هاشم الاصل

بِهَا فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ قَالَ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 ثُمَّ شَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ **بَابُ شَرَابِ الْخُلُوعِ** (١) وَالْمَسَلِ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ
 لَا يَحِلُّ شَرْبُ بَوْلِ النَّاسِ لِشِدَّةِ تَنْزِيلِ لَأَنَّهُ رِجْسٌ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : **أَحِلَّ لَكُمْ
 الطَّيِّبَاتُ** ، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي السُّكْرِ : **إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيهَا** (٢) **حَرَّمَ
 عَلَيْكُمْ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الْخُلُوعُ وَالْعَسَلُ **بَابُ
 الشَّرْبِ** فَأَمَّا حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنِ النَّزَالِ
 قَالَ أَتَى (٣) عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى بَابِ الرَّحْبَةِ (٤) فَشَرِبَ فَأَمَّا فَقَالَ إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُ
 أَحَدَهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَّ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ
 حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ سَمِعْتُ النَّزَالَ بْنَ سَبْرَةَ
 يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ قَعَدَ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ فِي رَحْبَةِ
 الْكُوفَةِ ، حَتَّى حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، ثُمَّ أَتَى بِمَاءٍ فَشَرِبَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ
 وَذَكَرَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضَلَّهُ وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ قَالَ إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ
 الشَّرْبَ فَأَمَّا (٥) وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 عَنْ حَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ قَائِمًا مِنْ زَمْرَمِ
بَابُ مَنْ شَرِبَ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ
 بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّهُمَا أُرْسِلَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ ، وَهُوَ وَاقِفٌ عَشِيَّةً عَرَفَةَ ،
 فَأَخَذَ (٦) يَدَيْهِ فَشَرِبَهُ * زَادَ مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَلَى بَعِيرِهِ **بَابُ الْأَيْمَنِ** (٧)
 قَالَا يَمَنِ فِي الشَّرْبِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ

(١) الخلوئى والعسل

(٢)

(٣) أتى

(٤) رحبة

(٥) مياه شرب

(٦) قياماً

(٧) فأخذه وشربه

(٧) الأيمن فالأيمن .

كذا ضبط الأيمن بالنصب

مع عدم تنوين باب في

اليونانية والفرع

أَبْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أتى بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ وَعَنْ يَمِينِهِ
 أُعْرَبِيٌّ وَعَنْ شِمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ فَشَرِبَ ثُمَّ أُعْطِيَ الْأَعْرَابِيَّ وَقَالَ الْأَيْمَنُ الْأَيْمَنُ (١)
 بِأَسْبَهِ هَلْ يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ مِنْ عَنِ يَمِينِهِ فِي الشَّرْبِ لِطُعْمِي الْأَكْبَرِ **عَرَضًا**
 إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أتى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ عَلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْبَاخُ
 فَقَالَ لِلْعَلَامِ أَمَّا دُنِي لِي أَنْ أُعْطِيَ هُوَ لَاءٌ ، فَقَالَ الْعَلَامُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أُورِثُ
 بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا ، قَالَ فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ بِأَسْبِ الْكَرْمِ فِي
 الْحَوْضِ **عَرَضًا** يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
 وَتَمَتَّهُ صَاحِبٌ لَهُ ، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَاحِبُهُ ، فَرَدَّ الرَّجُلُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا بَأبِي
 أَنْتَ وَأُمِّي وَهِيَ سَاعَةٌ حَارَّةٌ وَهِيَ يُحْوَلُ فِي حَاطِطٍ لَهُ ، يَمْنَى الْمَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 إِنْ كَانَ مِنْ ذَلِكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَيْءٍ وَإِلَّا كَرَفْنَا وَالرَّجُلُ يُحْوَلُ الْمَاءَ فِي حَاطِطٍ ، فَقَالَ
 الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ (٢) فِي شَيْءٍ ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى التَّرِيصِ فَسَكَبَ
 فِي قَدَحٍ مَاءً ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ أَعَادَ فَشَرِبَ الرَّجُلُ
 الَّذِي جَاءَ مَتَمَّةً **بَابُ خِدْمَةِ الصَّغَارِ الْكِبَارِ** **عَرَضًا** مُسَدَّدَةٌ حَدَّثَنَا مُسْتَمِرٌّ
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ تَمَيَّنْتُ أُنْسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ فَاثِمًا عَلَى الْمَنَى اسْتَمِيحُ صَوْمِي
 وَأَنَا أَصْرَمُهُمُ الضَّمِيحُ ، فَجِيلٌ حُرِّمَتْ لِحْمُهُ ، فَقَالَ أَكْفِيئًا فَكَفَانَا (٣) ، قُلْتُ
 لِأَنْسِي مَا شَرِبْتُمْ ؟ قَالَ رُبْمَتٌ وَبُنْمَةٌ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْأَسْبِ ، وَكَانَتْ لِحْمُهُمْ ،
 فَلَمْ يَشْكُرْ أُنْسٌ وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِي أَنَّهُ سَمِعَ أُنْسًا يَقُولُ كَانَتْ تَحْرَمُهُمْ يَوْمَئِذٍ
بَابُ تَنْطِيقِ الْإِنَاءِ **عَرَضًا** (٤) إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا رُوْحُ بْنُ حَبَّادَةَ

(١) الْأَيْمَنُ الْأَيْمَنُ
 كذا في اليونانية وفي
 أصول صحبة الأيمن
 فالأيمن
 (٢) بَاتَ
 (٣) فَكَفَانَا
 (٤) حَدَّثَنِي

أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ أَوْ أَمْسَيْتُمْ فَكُفُّوا صَبِيحًا نَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ ^(١) فَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ^(٢) لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا وَأَوْكُوا قُرْبَكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَحَمَرُوا آيَاتِكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، وَلَوْ أَنَّ تَعَرَّضُوا عَلَيْهَا ^(٣) شَيْئًا ، وَأَطْفَوْا مَصَابِيحَكُمْ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ إِذَا رَقَدْتُمْ وَغَلِّقُوا ^(٤) الْأَبْوَابَ وَأَوْكُوا الْأَسْتِقِيَةَ وَحَمَرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ وَأَخْسِبْهُ قَالَ وَلَوْ بَعُدَ تَعَرَّضُهُ عَلَيْكَ **بَاب** اخْتِنَاكِ الْأَسْتِقِيَةَ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا أَبُو ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ اخْتِنَاكِ الْأَسْتِقِيَةَ ، يَعْنِي أَنْ تَكْتَسِرَ أَفْوَاهُهَا فَيُشْرَبَ مِنْهَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ اخْتِنَاكِ الْأَسْتِقِيَةَ * قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ مَعْتَرٌ أَوْ غَيْرُهُ هُوَ الشَّرْبُ مِنْ أَفْوَاهِهَا **بَابُ** الشَّرْبِ مِنْ فَمِ السَّقَاءِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ لَنَا عِكْرِمَةُ أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَشْيَاءَ فَصَارَ حَدَّثَنَا بِهَا أَبُو هُرَيْرَةَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّرْبِ مِنْ فَمِ الْقِرْبَةِ أَوْ السَّقَاءِ ، وَأَنْ يَمْنَعَ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَسْبَةً ^(٥) فِي دَارِهِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ

(١) فَخَلُّوهُمْ

(٢) فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَا

تَفْتَحُ

(٣) عَلَيْهِ

(٤) وَأَطْفِئُوا

(٥) خَسْبَةً فِي حِدَارِهِ

عَنْ الشَّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ **بَابُ** (١) التَّنْفُسِ فِي الْإِنَاءِ **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ**
حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَنْتَفَسْ فِي الْإِنَاءِ ، وَإِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحْ ذَكَرَهُ
 يَمِينِهِ ، وَإِذَا تَمَسَّحَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحْ يَمِينِهِ **بَابُ الشَّرْبِ بِنَفْسَيْنِ أَوْ**
ثَلَاثَةٍ **حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ وَأَبُو نُعَيْمٍ** قَالَ حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَامَةُ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ أَنَسٌ يَنْتَفَسُ فِي الْإِنَاءِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 كَانَ يَنْتَفَسُ ثَلَاثًا **بَابُ الشَّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ** **حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مُعَمَّرٍ** حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ كَانَ حُدَيْفَةُ بِالْمَدَائِنِ فَأَسْتَسْقَى ، فَأَنَاءَهُ
 دِهْقَانٌ (٢) بِقَدَحِ فِضَّةٍ فَرَمَاهُ بِهِ فَقَالَ إِنْ لَمْ أَرْمِهِ إِلَّا أَتَى نَهْبَتُهُ فَلَمْ يَنْتَوِ وَإِنْ
 النَّبِيُّ ﷺ نَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ وَالذَّبْيَاجِ وَالشَّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَقَالَ هُنَّ
 يَلْعَمُ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ **بَابُ آيَةِ الْفِضَّةِ** **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ خَرَجْنَا مَعَ
 حُدَيْفَةَ ذَكَرَ (٣) النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا تَلْبَسُوا
 الْحَرِيرَ وَالذَّبْيَاجَ فَإِنَّهَا لَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ** قَالَ حَدَّثَنِي
 تَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ نَافِعٍ عَنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الَّذِي
 يَشْرَبُ فِي إِنَاءٍ (٤) الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُحْرِجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ**
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَشْعَثِ (٥) بْنِ سُلَيْمٍ عَنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ بْنِ مِقْرَنٍ
عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ حَازِبٍ قَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ : أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ
 الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجِنَازَةِ ، وَتَشْيِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ ،

(١) بَابُ النَّهْيِ عَنِ
 التَّنْفُسِ
 (٢) دِهْقَانٌ . هَكَذَا
 بِالضُّبْطِ فِي الْيُونَنِيَّةِ
 وَكَذَا ضَبَطَ فِي الْقَامُوسِ
 (٣) وَذَكَرَ
 (٤) فِي آيَةِ
 (٥) عَنِ الْأَشْعَثِ

وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِزْرَارِ الْمُقْسِمِ ^(١) . وَتَهَانًا عَنِ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ ، وَعَنِ الشَّرْبِ فِي
 الْفِضَّةِ ، أَوْ قَالَ آيَةَ الْفِضَّةِ ، وَعَنِ الْمَيَّائِرِ وَالْقَسِيِّ ، وَعَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّبْيَاجِ
 وَالْإِسْتَبْرَقِ **بابُ الشَّرْبِ فِي الْأَقْدَاحِ** حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ
 أَنَّهُمْ شَكُوا فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ فَبِعَتْ ^(٢) إِلَيْهِ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبَهُ
بابُ الشَّرْبِ مِنْ ^(٣) قَدَحِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَيْتِهِ ، وَقَالَ أَبُو بُرَيْدَةَ قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ سَلَامٍ أَلَا أَسْتَيْتُكَ فِي قَدَحِ شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِ **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ**
 حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ذُكِرَ
 لِلنَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ فَأَمَرَ أَبَا سَعِيدٍ السَّاعِدِيَّ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا
 فَقَدِمَتْ ، فَزَلَّتْ فِي أَجْمِ بَنِي سَاعِدَةَ ، فَفَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَاءَهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا
 فَإِذَا امْرَأَةٌ مُنْكَسَةٌ رَأْسَهَا ، فَلَمَّا كَلَّمَهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ قَدْ
 أَعَدْتِكِ مِنِّي ، فَقَالُوا لَهَا أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا ؟ قَالَتْ لَا ، قَالُوا هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ
 لِيَحْطُبِكَ قَالَتْ كُنْتُ أَنَا أَشَقِي مِنْ ذَلِكَ ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ حَتَّى جَلَسَ فِي
 سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، ثُمَّ قَالَ أَسْقِنَا يَا سَهْلُ ، فَفَرَجَتْ ^(٤) لَهُمْ بِهَذَا
 الْقَدَحِ فَاسْتَقِيَّهُمْ فِيهِ فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ الْقَدَحَ فَشَرِبْنَا مِنْهُ قَالَ ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ
 عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعْدَ ذَلِكَ فَوَهَبَهُ لَهُ **حَدَّثَنَا** ^(٥) الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكَةَ قَالَ حَدَّثَنِي
 يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ قَالَ رَأَيْتُ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ
 عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَكَانَ قَدْ أَنْصَدَعَ فَسَلَسَلَهُ بِفِضَّةٍ قَالَ وَهُوَ قَدَحٌ جَيِّدٌ عَرِيضٌ
 مِنْ نُضَارٍ قَالَ قَالَ أَنَسٌ لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْقَدَحِ أَكْثَرَ مِنْ
 كَذَا وَكَذَا * قَالَ وَقَالَ ابْنُ مَيْرِينَ إِنَّهُ كَانَ فِيهِ حَلَقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ فَأَرَادَ أَنَسٌ أَنْ

(١) وَإِزْرَارِ الْقَسَمِ

(٢) فَبِعَتْ

(٣) فِي قَدَحٍ

(٤) فَأَخْرَجَتْ لَهُمْ

هَذَا الْقَدَحَ

(٥) حَدَّثَنِي

يَجْعَلُ مَكَانَهَا حَلَقَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ لَا تُغَيِّرَنَّ ^(١) شَيْئًا
صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَرَكَهُ بَابُ شُرْبِ الْبَرَكَاتِ وَالْمَاءِ الْمُبَارَكِ حَدِيثُ أَقْبَيْنَةَ
أَبْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ قَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ حَضَرْتُ
الْعَصْرُ وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ غَيْرُ فَضْلَةٍ فَجُعِلَ فِي إِيَّاهُ فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِهِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ
وَفَرَجَ أَصَابِعَهُ ، ثُمَّ قَالَ حَيَّ عَلَى أَهْلِ الْوُضُوءِ الْبَرَكَاتُ مِنَ اللَّهِ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ
يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ وَشَرِبُوا فَجَعَلْتُ لَا آلُوا مَا جَعَلْتُ فِي بَطْنِي
مِنْهُ ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ بَرَكَاتٌ ، قُلْتُ لِجَابِرِ كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ أَلْفًا وَأَرْبَعِينَ *
تَابِعَهُ عَمْرُو ^(٢) عَنْ جَابِرٍ ، وَقَالَ حُصَيْنٌ وَعَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ خَمْسَ
عَشْرَةَ مِائَةً وَتَابِعَهُ مَتَيْدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ جَابِرٍ ^(٣)

(١) لَا تُغَيِّرَنَّ

(٢) عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ

(٣) فِي التَّسْلِطِ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ
وَهَذَا آخِرُ الرَّبْعِ الثَّلَاثِ مِنْ
صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ فِيهَا ضَبْطُهُ
لِلْمَعْنَى بِشَأْنِ الْبُخَارِيِّ فِيهَا
قَالَ فِي الْكُزَاكِبِ الْبُخَارِيُّ
أه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كِتَابُ الطَّبِّ (٤)

(٤) (كِتَابُ الْمَرَضِ)

(٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي
كُفَّارَةِ الْمَرَضِ

(٦) وَلَا حَزَنٍ

^(٥) مَا جَاءَ فِي كُفَّارَةِ الْمَرَضِ ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُحْزَنَ بِهِ
حَدِيثُ أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ
أَبْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ حَقَّ الشُّوْكَةِ يُشَاكِمُهَا حَدِيثُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَمْرٍو بْنِ حَلْطَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ ^(٦) وَلَا

أَذَى وَلَا غَمَّ حَتَّى الشَّوْكَهَ يُشَاكَهَا إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ **حَدَّثَنَا** (١)
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ قَالَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْحَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ ، تُفِيئُهَا الرِّيحُ مَرَّةً ، وَتَعْدُهَا مَرَّةً ، وَمَثَلُ
 الْكَافِرِ كَالْأَرْزَةِ لَا تَزَالُ حَتَّى يَكُونَ أَنْجِمًا مَرَّةً وَاحِدَةً * وَقَالَ زَكَرِيَّا حَدَّثَنِي
 سَعْدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ
 قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ مِنْ بَنِي حَامِرٍ بْنِ لُؤَيٍّ
 عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلُ
 الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْحَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ كَفَأَتْهَا كَذَا أَغْتَدَلَتْ تَكْفَأُ
 بِالْبَلَاءِ ، وَالْفَاجِرُ كَالْأَرْزَةِ صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ حَتَّى يَقْصِبَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ
 أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ أَبَا الْحُبَابِ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِيبْ مِنْهُ **بَابُ** سُذُوبِ الْمَرَضِ **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ * حَدَّثَنِي (٢) بِشْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا
 شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا
 رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ (٣) الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ وَهُوَ يُوعَكُ وَعَكَأَ شَدِيدًا وَقُلْتُ (٤)
 إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكَأَ شَدِيدًا ، قُلْتُ إِنَّ ذَلِكَ بَانَ لَكَ أَجْرَيْنِ ، قَالَ أَجَلُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ
 يُصِيبُهُ أَذَى إِلَّا حَاتَ اللَّهُ قَلْبَهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَهَاتُ وَرَقَى الشَّجَرِ **بَابُ** أَشَدِّ النَّاسِ
 بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ ثُمَّ الْأَوْلَى (٥) فَأَلَّوْا **حَدَّثَنَا** قُبْدَانُ عَنْ أَبِي عَمْرَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ

(١) حدثنى
 (٢) وحدثنى
 (٣) أحدًا الوجع عليه
 أشد
 (٤) فقلت
 (٥) ثم الأمثل فالأمثل
 قال القسطلاني إن هذه
 الرواية للمستملى وفي الفتح
 إن الأمثل فالأمثل رواية
 الأكثر والأول فالأول
 رواية النسفي قال وجمعهما
 المستملى اه

إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال دخلت على رسول الله ^(١) وهو ^(٢) وهو يوعك فقلت يا رسول الله إنك توعك ^(٣) وعكاً شديداً قال أجل إني أوعك كما يوعك رجلاً منكم ، قلت ذلك أن ^(٤) لك أجرين ؟ قال أجل ذلك كذلك ما من مسلم يصيبه أذى شوكة فافوقها إلا كفر الله بها سيئاته كما تحط الشجرة ورقها **باب** وجوب عيادة المريض **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** أبو عوانة عن منصور عن أبي وإيل عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله ^(٥) أطعموا الجائع وعودوا المريض وفكروا العاني **حدثنا** حفص بن عمر **حدثنا** شعبه قال أخبرني أشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال أمرنا رسول الله ^(٦) بسبع ونهانا عن سبع نهانا عن خاتم الذهب ولبس الحرير والديباج والإستبرق وعن القسي والميتره ^(٧) وأمرنا أن نتبع الجنائر ونعود المريض ونفسي السلام **باب** عيادة المعني عليه **حدثنا** عبد الله بن محمد **حدثنا** سفيان عن ابن المنكدر سمع جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما يقول مررت مرصاً فأتاني النبي ^(٨) يعوذني وأبو بكر وهما ماشيان ، فوجداني أعني على ، فتوصأ النبي ^(٩) ثم صب وضوءه على ، فأفقت فإذا النبي ^(١٠) فقلت يا رسول الله كيف أصنع في مالي كيف أقصي في مالي فلم يجبني بشيء ، حتى نزلت آية الميراث **باب** فضل من يصرع من الرج **حدثنا** مسدد **حدثنا** يحيى عن عمران أبي بكر قال **حدثنا** عطاء بن أبي رباح قال قال لي ابن عباس ألا أريك امرأة من أهل الجنة قلت بلى قال هذه المرأة السوداء أتت النبي ^(١١) فقالت إني ^(١٢) أصرع وإني أتكشف ^(١٣) فأدع الله لي ، قال إن شئت صبرت ولك الجنة ، وإن شئت دعوت الله أن يكفك ،

(١) على النبي

(٢) لئوعك

(٣) بأن

(٤) والميتره

قال السلطاني بكسر الميم
 يسكون التحتية وتفتح الثالثة
 بلا همز وقال النووي بالهمز
 اه وهي هموزة في اليونانية

(٥) فقالت للمرأة

(٦) أتكشف

فَقَالَتْ أَصْبِرُ، فَقَالَتْ إِنِّي أَنْكَشْتُ^(١) فَأَدْعُ اللَّهَ^(٢) أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ^(٣) فَمَا
 لَهَا حَرِشًا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ رَأَى أُمَّ زُفَرَ تَمْلِكُ
 امْرَأَةً طَوِيلَةً سَوْدَاءَ عَلَى سِتْرِ الْكُفَّةِ بِأَبِ فُضَيْلٍ مَن ذَهَبَ بَصْرُهُ حَرِشًا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا^(٤) اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ قَالَ إِذَا
 أَبْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ^(٥) عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ يُرِيدُ عَيْنَيْهِ * تَابَعَهُ أَشْعَثُ
 ابْنُ جَابِرٍ وَأَبُو ظِلَالٍ^(٦) عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَبِ عِيَادَةَ النِّسَاءِ الرِّجَالِ،
 وَعَادَتْ أُمَّ الدَّرْدَاءِ وَرَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِدِ مِنَ الْأَنْصَارِ حَرِشًا قَتَيْبَةُ عَنْ مَالِكِ
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ
 وَعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا، قُلْتُ يَا أَبَتِ كَيْفَ
 تَجِدُكَ، وَيَا بِلَالَ كَيْفَ تَجِدُكَ، قَالَتْ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ:
 كُلُّ أَمْرِي مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِيهِ وَالْوَيْسُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِي
 وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَمَتْ عَنْهُ يَقُولُ:
 أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خِرٌ وَجَلِيلٌ
 وَهَلْ أَرِدَنَ يَوْمًا مِيَاءَ حِجَّةٍ^(٧) وَهَلْ تَبْدُونَنِي لِي شَامَةً وَطَفِيلٌ
 قَالَتْ عَائِشَةُ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ اللَّهُمَّ حَبِّبْ لَنَا الْمَدِينَةَ
 كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، اللَّهُمَّ وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدَهَا وَصَاعِهَا، وَأَنْقُلْ حُمَاهَا
 فَأَجْعَلْهَا بِالْحِجْفَةِ بِأَبِ عِيَادَةَ الصَّنِيَانِ حَرِشًا حَبَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي حَاصِمٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 أَنَّ ابْنَةَ^(٨) النَّبِيِّ ﷺ أُرْسِلَتْ إِلَيْهِ وَهُوَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَسَمِعْتُ وَأَبِي نَجِيبٌ أَنَّ

(١) أَنْكَشْتُ
 (٢) فَأَدْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا
 (٣) أَنْكَشْتُ
 (٤) أَخْبَرَنَا
 (٥) ثُمَّ صَبَرَ
 (٦) وَأَبُو ظِلَالٍ بْنُ هِلَالٍ
 (٧) حِجَّةٍ
 (٨) ابْنَةَ

أَبْنِي^(١) قَدْ حَضِرَتْ فَأَشْهَدْنَا ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا السَّلَامَ ، وَيَقُولُ إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ وَمَا
 أَعْطَى وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ مُسَمًّى فَلْتَحْتَسِبْ وَلْتَصْبِرِ ، فَأَرْسَلَتْ تُقْسِمُ عَلَيْكَ ، فَقَامَ
 النَّبِيُّ ﷺ وَفَتْنَا ، فَرَفَعَ الصَّيْحُ فِي حَجْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَنَفْسُهُ تَقَعَّقُ ، فَقَامَتْ عَيْنَا النَّبِيِّ
 ﷺ فَقَالَ لَهُ سَعْدُ مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ هَذِهِ رَحْمَةٌ^(٢) وَضَعَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ
 مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ ، وَلَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الرَّحْمَاءَ بَابُ عِبَادَةِ الْأَعْرَابِ
 حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَمُودُهُ ، قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ
 إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَمُودُهُ فَقَالَ^(٣) لَهُ لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ قُلْتُ طَهُورٌ
 كَلَّا بَلْ هِيَ^(٤) مُمِّي تَقُورٌ أَوْ تَقُورٌ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تُزِيرُهُ الْقُبُورَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 فَتَمَّ إِذَا بَابُ عِبَادَةِ الْمُشْرِكِ حَدَّثَنَا سُليْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ
 عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ غُلَامًا يَهُودِيًّا كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَرِيضَ
 فَأَنَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَمُودُهُ فَقَالَ أَسْلِمَ فَأَسْلَمَ * وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ لَمَّا
 حَضَرَ أَبُو طَالِبٍ جَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَابُ إِذَا حَادَ مَرِيضًا خَفَضَتْ الصَّلَاةَ فَصَلَّى
 بِهِمْ جَمَاعَةً حَدَّثَنَا^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ يَمُودُونَهُ فِي مَرَضِهِ فَصَلَّى
 بِهِمْ جَالِسًا فَجَعَلُوا يُصَلُّونَ قِيَامًا ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَجْلِسُوا ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ إِنَّ الْإِمَامَ
 لَيَوْمُهُمْ بِهِ ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا
 * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الْحَمِيدِيُّ هَذَا الْحَدِيثُ مَنْسُوخٌ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آخِرَ مَا صَلَّى
 صَلَّى قَاعِدًا وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامٌ بَابُ وَضْعِ الْيَدِ عَلَى الْمَرِيضِ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ
 ابْنُ إِزْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْجَمِيدُ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَاهَا قَالَ تَشَكَّيْتُ بِمَكَّةَ

(١) أبي كذا في التسخ
 التي يأيد بنا وقال التسلا
 وفي نسخة بنتي
 (٢) الرحمة
 (٣) في كثير من التسخ قال
 دون جاء
 (٤) بل هو
 (٥) حدي

شكراً^(١) شديداً ، بغايني النبي ﷺ يعوذني ، فقلت يا نبي الله إني أترك مالا
وإني لم أترك إلا ابنة واحدة ، فأوصي^(٢) بقلبي مالي وأترك الثلث ؟ فقال لا ،
قلت فأوصي بالتعريف وأترك النصف ؟ قال لا ، قلت فأوصي بالثلث وأترك لها
الثلثين ؟ قال الثلث والثلث كثير ، ثم وضع يده على جبهته^(٣) ثم مسح يده على
وجهي وبطني ، ثم قال : اللهم أشف سعدا ، وأتمم له هجرته ، فسارت أبعده
برذه على كبدي فيما يخال إلي حتى الساقط عرضا فتيبة حدثنا جريرو عن الأعمش
عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال قال عبد الله بن مسعود دخلت على
رسول الله ﷺ وهو يوعك^(٤) فمسسته بيدي فقلت يا رسول الله إنك لوعك^(٥)
وعكك شديداً ، فقال رسول الله ﷺ أجل إني أوعك كما يوعك رجلان منكم
فقلت ذلك أن لك أجرين ، فقال رسول الله ﷺ أجل ، ثم قال رسول الله ﷺ
ما من مسلم يصبه أذى مريض^(٦) فاصواه ، إلا حط الله له سيئاته ، كما تحط
الشجرة وورقها باسم ما يقال للمريض ، وما يجيب حدثنا
سفيان عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله رضي
الله عنه قال أهدت النبي ﷺ في مرضه فمسسته وهو يوعك وعكك شديداً فقلت
إنك لوعك وعكك شديداً ، وذلك أن لك أجرين قال أجل وما من مسلم يصبه
أذى إلا ماتت عنه خطاياه ، كما تحات ورق الشجر حدثنا
خالد بن عبد الله عن خالد بن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول
الله ﷺ دخل على رجل يعوده ، فقال لا بأس مهور إن شاء الله ، فقال كلاب
يحي ثور ، على شيخ كبير ، كما^(٧) ثيرة القبور ، قال النبي ﷺ فتمم إذا
باسم هبادة المريض رآكيا وماشيا وردفا على الحمار . حدثني يحيى بن بكير

- (١) شكراً شديداً
- (٢) فأوصي
- (٣) على جبهته
- (٤) وعكك شديداً
- (٥) إنك لوعك
- (٦) من مريض
- (٧) حديث
- (٨) يحيى بن بكير

حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ أَسْمَةَ بِنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكْفٍ عَلَى قَطِيفَةٍ قَدَكِيَّةٍ ، وَأَرْدَفَ أَسْمَةَ وَرَأَاهُ
 يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَبْلَ وَقَعِهِ بَدْرٍ فَسَارَ حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُبَيٍّ
 سَأَلَهُ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ فِي الْجُلُوسِ ، أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ
 عَبْدَةَ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ ، وَفِي الْجُلُوسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ ، فَلَمَّا غَشِيَتْ الْجُلُوسَ
 حِجَابَةُ الدَّابَّةِ خَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ ، قَالَ لَا تُفِيرُوا عَلَيْنَا ، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ
 ﷺ وَوَقَفَ وَتَرَلَّ قَدَمَاهُمْ إِلَى اللَّهِ فَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
 بَأَيْهَا الْمَرْءُ إِنَّهُ لَا أَحْسَنَ ^(١) يَمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا ، فَلَا تُؤَدِّتَا بِهِ فِي مَجْلِسِنَا ^(٢)
 وَأَرْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ فَمَنْ جَاءَكَ فَأَقْضِصْ عَلَيْهِ ، قَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ
 فَأَغَشْنَا بِهِ فِي مَجْلِسِنَا فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ ، فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى
 كَادُوا يَتَنَاقَرُونَ فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ ^(٣) حَتَّى سَكَتُوا ^(٤) فَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ دَابَّتَهُ
 حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ لَهُ أَيْ سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ إِذْ رِيَدُ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُبَيٍّ ، قَالَ سَعْدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخُفَّ عَنْهُ وَأَصْفَحْ ، فَلَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ مَا
 أَعْطَاكَ ، وَلَقَدْ اجْتَمَعَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ ^(٥) أَنْ يَتَوَجَّهُوا ^(٦) فَيَتَصَبَّوهُ ، فَلَمَّا رَدَّ ^(٧)
 ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ شَرِقَ بِذَلِكَ فَذَلِكَ الَّذِي فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ ^(٨)
 عُمَرُ بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدٍ هُوَ ابْنُ النُّكْدِرِ
 عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي لَيْسَ بِرَأْيِكِ بَعْلٍ وَلَا بِرَدُونِي
بَابُ قَوْلِ ^(٩) الْمَرِيضِ إِنِّي وَجِعٌ أَوْ وَارَأْسَاهُ أَوْ اشْتَدَّ بِي الْوَجَعُ ، وَقَوْلِ
 أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيُّ مَسْنَى الضَّرِّ وَأَنْتَ أَوْحَمُ الرَّاحِمِينَ ^(١٠) قَبِيضَةٌ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ وَأَيُّوبَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ

(١) لَا أَحْسَنُ مَا سَأَلُوا
 (٢) فِي مَجْلِسِنَا
 (٣) رَسُولُ اللَّهِ
 (٤) يُخَفِّضُهُمْ
 هذه اللفظة ليست في النسخ
 للصححة بأيدنا وهي في هامش
 بعض النسخ ولعلها كذلك
 هي في النسخ للطبوعة
 (٥) حَتَّى سَكَتُوا
 (٦) الْبَحْرَةُ . هَكَذَا فِي
 النسخ للصححة بيدنا وفي
 النسخ طلالِي الْبَحْرَةِ
 وخطها بصيغة التصغير
 (٧) طَى أَنْ يَتَوَجَّهُوا
 (٨) رَدَّ
 هي جمع النبط في النسخ
 للصححة بأيدنا وخطها
 النسخ طلالِي ضم الراء
 (٩) حَتَّى
 (١٠) بَابُ مَا رُئِيَ
 لِلْمَرِيضِ أَنْ يَقُولَ إِنِّي
 وَجِعٌ

كَتَبَ بِنِ مُجْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرَّ بِنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا أَوْقِدُ تَحْتِ الْقِدْرِ فَقَالَ
 أَيُوذِيكَ هَوَامٌ رَأْسِيكَ قُلْتُ نَعَمْ فَدَمَا الْحَلَّاقُ خَلَقَهُ ثُمَّ أَمَرَنِي بِالْفِدَاهِ : حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَبُو زَكْرِيَاءَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ
 الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ وَارَأْسَاهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا
 حَتَّى فَاسْتَغْفِرُ لَكَ وَأَدْعُو لَكَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ وَائْسَكَلِيَاهُ وَاللَّهِ إِنِّي لَا ظَنُّكَ تُحِبُّ
 مَوْتِي وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ ^(١) لَطَلَّيْتُ آخِرَ يَوْمِكَ مُعْرَسًا بِيَعْمُضِ أَرْوَاجِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ بَلْ أَنَا وَارَأْسَاهُ لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ أَرَدْتُ أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَأَبْنِهِ وَأَعْهَدَ
 أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ . أَوْ يَتَخَى الْمُتَمَتُونَ ، ثُمَّ قُلْتُ يَا بِيَّ اللَّهُ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ ، أَوْ
 يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْتِي الْمُؤْمِنُونَ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا
 سُلَيْمَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
 قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَاكَ فَمَسِسْتُهُ ^(٢) فَقُلْتُ إِنَّكَ لَتُوعَاكَ وَعَسَاكَ
 شَدِيدًا ، قَالَ أَجَلٌ ، كَمَا يُوعَاكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ ، قَالَ لَكَ أَجْرَانِ ؟ قَالَ نَعَمْ ، مَا مِنْ
 مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى مَرَضٍ فَاسْوَاهُ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِ ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا
 الزُّهْرِيُّ عَنْ حَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعُدُنِي مِنْ وَجَعٍ
 أَشَدَّ بِي زَمَنَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ فَقُلْتُ بَلِّغْ بِي مَا تَرَى وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرْمِي إِلَّا ابْنَتَهُ
 لِي أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي ؟ قَالَ لَا ، قُلْتُ بِالشُّطْرِ ^(٣) ؟ قَالَ لَا ، قُلْتُ لَئِنْ
 قَالَ لَئِنْ كَثِيرٌ أَنْ ^(٤) تَدْعُ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ هَالَةً يَتَكَفَّفُونَ
 النَّاسَ وَلَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً بَتَّنِي بِهَا وَجَهَ اللَّهُ إِلَّا أَجْرَتْ عَلَيْهَا ^(٥) حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي
 أَمْرَاتِكَ بَابُ قَوْلِ الْمَرِيضِ قَوْمُوا عَنِّي حَدَّثَنَا ^(٦) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا ^(٧)

(١) ذَلِكَ
 (٢) فَمَسِسْتُهُ بِيَدِي
 (٣) قُلْتُ فَالشُّطْرُ
 (٤) قَالَ لَئِنْ كَثِيرٌ وَأَلْتُمْ
 (٥) أَنْ تَذَرَهُ إِنَّكَ أَنْ
 (٦) بِهَا
 (٧) حَدَّثَنَا
 (٨) أَخْبَرَنَا

هشام عن معتمرٍ وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معتمر عن
 الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما حضر
 رسول الله ﷺ وفي البيت رجال فيهم ^(١) عمر بن الخطاب قال النبي ﷺ لهم
 اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ، فقال عمر إن النبي ﷺ قد غلب عليه
 الوجد وعندكم القرآن ، حسبنا كتاب الله ، فأختلف أهل البيت فأختصموا ،
 منهم من يقول قربوا يكتب لكم النبي ﷺ كتابا لن تضلوا بعده ، ومنهم من
 يقول ما قال عمر ، قلنا أكثروا اللغو والاختلاف عند النبي ﷺ قال رسول الله
 ﷺ قوموا قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول إن الرزية كل الرزية ما حال
 بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولعنطهم
باب من ذهب بالصبي المريض ليذعي ^(٢) له حدثنا إبراهيم بن حمزة
 حدثنا حاتم هو ابن إسماعيل عن الجعيد قال سمعت السائب يقول ذهبت بي خالي
 إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إن ابن أخي وجع فسح رأسي ودعالي
 بالبركة ، ثم توصا فشربت من وضوئه وقت خلف ظهره فنظرت إلى حاتم ^(٣)
 النبوة بين كتفيه مثل ^(٤) زر الحجلة **باب تمنى ^(٥) المريض الموت** حدثنا
 آدم حدثنا شعبة حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال النبي
 ﷺ لا يمتن أحدكم الموت من ضر أصابه ، فإن كان لابد فاعلا ، فليقل
 اللهم أخيني ، ما كانت الحياة خيرا لي ، وتوفني إذا ^(٦) كانت الوفاة خيرا لي ،
 حدثنا آدم حدثنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خلد عن قيس بن أبي حازم قال
 دخلنا على حباب نعوذ وقد أكتوى سبع كيات فقال إن أصحابنا الذين سلفوا
 مضوا ولم تنقصهم الدنيا وإنما أصبنا ما لا نجد له موضعا إلا التراب ولو لا أن

- (١) منهم
- (٢) ليذعي له
- (٣) حاتم بن كنفية
- (٤) مثل
- (٥) باب نهي تمنى
- (٦) ما كانت

النبي ﷺ هَمَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتِ بِهِ ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا
لَهُ فَقَالَ إِنَّ الْمُسْلِمَ يُوجَرُ (١) فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا التَّرَابِ
حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا
عَمَلُهُ الْجَنَّةَ ، قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ لَا (٢) ، وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ تَعَمَّدَ فِي اللَّهِ
بِفَضْلِ وَرَحْمَةٍ (٣) فَسَدَّدُوا وَقَارِبُوا (٤) وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ (٥) أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ إِمَّا مُحْسِنًا
فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْرًا ، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتَبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ عَبَّادٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ
حَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي
وَارْحَمْنِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ **بَابُ دُعَاءِ الْعَائِدِ لِلْمَرِيضِ** ، وَقَالَتْ حَائِشَةُ بِنْتُ
سَعْدٍ عَنْ أَبِيهَا (٦) اللَّهُمَّ أَشْفِ سَعْدًا ، قَالَهُ النَّبِيُّ ﷺ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ حَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا أَوْ أَتَى بِهِ قَالَ أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبِّ النَّاسِ
أَشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءٌ لَا يَمَادِرُ سَقَمًا * قَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي
قَيْسٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَأَبِي الضُّحَى إِذَا أَتَى (٧)
بِالْمَرِيضِ * وَقَالَ جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى وَحَدَّثَهُ ، وَقَالَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا
بَابُ وُضُوءِ الْعَائِدِ لِلْمَرِيضِ حَدَّثَنَا (٨) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا (٩) غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ دَخَلَ
عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ فَتَوَضَّأَ فَصَبَّ عَلَيَّ أَوْ قَالَ صَبَّوْا عَلَيَّ فَمَقَلْتُ فَمَقَلْتُ
لَا يَرْمِي إِلَّا كَلَالَةً ، فَكَيْفَ الْمِيرَاثُ فَزَلَّتْ آيَةُ الْفَرَايِضِ **بَابُ مَنْ دَعَا**

(١) لِيُوجَرُ
(٢) قَالَ لَا وَلَا أَنَا . هَكَذَا
فِي بَعْضِ النُّسخِ الْمُعْتَمَدَةِ بِأَيْدِينَا
وَفِي بَعْضِهَا كُنْدًا فِي الْفِطْرَانِ
سَقُوطًا لَا إِلَهَ بَعْدَ قَالِ
(٣) بِفَضْلِ وَرَحْمَتِهِ
(٤) وَقَارِبُوا
(٥) وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ
(٦) قَالَ النَّبِيُّ ﷺ اللَّهُمَّ
أَشْفِ سَعْدًا
(٧) أَنَّ الْمَرِيضَ
(٨) حَدَّثَنِي
(٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ

برجع الوباء والحمى **حدثنا اسمعيل** حدثني مالك عن هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لما قدم رسول الله ﷺ وعك أبو بكر
وبلال قالت فدخلت عليهما ، فقلت يا أبت كيف تجدك ، وبلاال كيف تجدك
قالت وكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول :

كُلُّ أَمْرِي مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِي وَالْمَوْتُ أَذَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِي

وكان بلال إذا أفلح عنه يرفع عقيرته فيقول :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةٌ بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خِرُّ وَجَلِيلُ

وَهَلْ أُرِدُّنُ يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَةٍ ^(١) وَهَلْ تَبْدُونَنِي لِي شَامَةٌ وَطَفِيلُ

قال قالت عائشة فبنت رسول الله ﷺ فأخبرته فقال اللهم حبب إلينا المدينة
كحبنا مكة أو أشد وصححها وبارك لنا في صاعها ومدّها وأنقل حماها فأجعلها
بالجحفة

(١) النبي

(٢) مجنّة

هكذا في اليونانية الميم مفتوحة
والميم مكسورة وفي الفسلاوي
أنها هنا بكسر الميم وفتح
الميم وصنع المجد ان الميم
بالتحقيق وأما الميم ففتوحة
وقد تكسر اه من هامش
الاصل

(٣) بسم الله الرحمن الرحيم

(٤) حدثني

كِتَابُ الطَّبِّ ^(٣)

باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء **حدثنا** ^(٤) محمد بن النعمان حدثنا
أبو أحمد الزبير حدثنا عمر بن سعيد بن أبي حسين قال حدثني عطاء بن أبي
رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال ما أنزل الله داء إلا أنزل
له شفاء **باب** هل يداوى الرجل المرأة أو المرأة الرجل **حدثنا** قتيبة بن
سعيد ^{١٧٦} حدثنا بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان عن ربيع بنت معوذ بن عمرو
قالت كنا نغزو مع رسول الله ﷺ فسحق القوم ونخذلهم ورزق القتلى والجرحى
إلى المدينة **باب** الشفاء في ثلاث **حدثنا** الحسين حدثنا أحمد بن منيع ^{١٧٧} حدثنا

مَرْوَانَ بْنِ شُجَاعٍ حَدَّثَنَا سَالِمُ الْأَفْطَسُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ الشَّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ : شَرْبَةُ عَسَلٍ ، وَشَرْطَةُ مِجْجَمٍ ، وَكَيْةُ نَارٍ ، وَأَنْهَى
 أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ * رَفَعَ الْحَدِيثَ وَرَوَاهُ الثَّقَلِيُّ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ
 عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسَلِ وَالْحَجْمِ (١) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا**
سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ أَبُو الْحَارِثِ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ عَنْ
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الشَّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ : فِي شَرْطَةِ
مِجْجَمٍ ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ ، أَوْ كَيْةِ بِنَارٍ ، وَأَنْهَى (٢) أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ بَابُ
الدَّوَاءِ بِالْعَسَلِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا**
أَبُو أُسَامَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي (٣) هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
يُعْجِبُهُ الْخُلُوعُ وَالْعَسَلُ **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْعَسِيلِ عَنْ**
حَالِمِ بْنِ مُهْرَبِنِ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ
النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ ، أَوْ يَكُونُ (٤) فِي شَيْءٍ مِنْ
أَدْوِيَّتِكُمْ خَيْرٌ ، فَنِي شَرْطَةِ مِجْجَمٍ ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ ، أَوْ لَذْعَةِ بِنَارٍ ، تُوَافِقُ
الدَّوَاءَ ، وَمَا أَحِبُّ أَنْ أُكْتَوِيَ **حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى**
حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي التَّوَكُّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ
فَقَالَ أَخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ ، فَقَالَ اسْقِهِ عَسَلًا ، ثُمَّ أَتَى (٥) الثَّانِيَةَ ، فَقَالَ اسْقِهِ
عَسَلًا (٦) ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ فَعَلْتُ (٧) فَقَالَ صَدَقَ اللَّهُ ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ ، اسْقِهِ
عَسَلًا ، فَسَقَاهُ قَبْرًا **بَابُ الدَّوَاءِ بِالْبَانِ الْإِبِلِ **حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ**
حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ مِسْكِينٍ (٨) حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَاسًا كَانَ بِهِمْ سَقَمٌ قَالُوا
يَا رَسُولَ اللَّهِ آوِنَا وَأَطْعِمْنَا ، فَلَمَّا صَحُّوا ، قَالُوا إِنَّ الْمَدِينَةَ وَجَعَةٌ ، فَأَثَرَهُمُ الْحَرَّةُ فِي**

(١) وَالْحِجَامَةِ
 (٢) وَأَنَا أَنْهَى
 (٣) أَخْبَرَنَا
 (٤) أَوْ يَكُونُ
 الشك من الراوي قال السفاقي
 صوابه أويكن لأنه معطوف
 على مجزوم قال الحافظان حجر
 ووقع في رواية أحمد ان كاليا
 أويكن اه قسلاي
 (٥) حَدَّثَنَا
 (٦) ثُمَّ أَتَاهُ
 (٧) ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ
 فَقَالَ اسْقِهِ عَسَلًا
 (٨) قَدْ فَعَلْتُ
 (٩) ابْنُ مِسْكِينِ أَبُو
 نُوحِ الْبَصْرِيُّ

ذُو دِيْلِهِ ، فَقَالَ أَشْرَبُوا الْبَنَاتَا ، فَلَمَّا صَحُوا قَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ وَأَسْتَأْفُوا ذُو دِيْلِهِ
 فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ ^(١) أَعْيُنَهُمْ فَرَأَيْتَ الرَّجُلَ مِنْهُمْ
 يَكْدِمُ الْأَرْضَ بِلِسَانِهِ حَتَّى يَمُوتَ * قَالَ سَلَامٌ قَبْلَنَسِي أَنَّ الْحَجَّاجَ قَالَ لِأَنْسِ
 حَدَّثَنِي بِأَشَدِّ عُقُوبَةٍ عَاقَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ حَدَّثَنِي بِهَذَا فَلَبَّغَ الْحَسَنُ فَقَالَ وَدِدْتُ أَنَّهُ لَمْ
 يُحَدِّثْهُ ^(٢) **بَابُ الدَّوَاءِ بِأَبْوَالِ الْإِبِلِ** حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا أَجْتَوَوْا فِي الْمَدِينَةِ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ
 أَنْ يَلْحَقُوا بِرَاعِيهِ ، يَعْنِي الْإِبِلَ ، فَبَشَّرُوا مِنَ الْبَنَاتَا وَأَبْوَالِهَا ، فَلَحِقُوا بِرَاعِيهِ ،
 فَشَرَبُوا مِنَ الْبَنَاتَا وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَلَحَتْ ^(٣) أَيْدِيَهُمْ فَقَتَلُوا الرَّاعِيَّ وَسَاقُوا الْإِبِلَ
 فَلَبَّغَ النَّبِيُّ ﷺ فَبَعَثَ فِي طَلَبِهِمْ لِحِيٍّ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ
 قَالَ قَتَادَةُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْحُدُودُ **بَابُ**
الْحَبَّةِ السُّودَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ
 عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ خَرَجْنَا وَمَعَنَا فَالِبُ بْنُ أَنْجَرَ فَرِضَ فِي الطَّرِيقِ
 فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهُوَ تَرِيضٌ ، فَعَادَهُ ابْنُ أَبِي حَتِيْقٍ فَقَالَ لَنَا عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبِيْبَةُ
 السُّودَاءُ ^(٤) نَخْذُوا مِنْهَا خَمْسًا أَوْ سَبْعًا فَاسْتَحْفُوا ، ثُمَّ اقْطُرُوهَا فِي أَنْفِهِ بِقَطْرَاتِ
 زَيْتٍ فِي هَذَا الْجَانِبِ ، وَفِي هَذَا الْجَانِبِ ، فَإِنْ عَائِشَةُ حَدَّثَتْكِ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ
 ﷺ يَقُولُ : إِنَّ هَذِهِ ^(٥) الْحَبَّةَ السُّودَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، إِلَّا مِنَ السَّامِ ، قُلْتُ
 وَمَا السَّامُ ؟ قَالَ الْمَوْتُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ
 شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ وَسَمِيذُ بْنُ الْمُسَبِّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : فِي الْحَبَّةِ السُّودَاءِ ، شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، إِلَّا السَّامَ * قَالَ
 ابْنُ شِهَابٍ : وَالسَّامُ الْمَوْتُ ، وَالْحَبَّةُ السُّودَاءُ الشُّونِيزُ **بَابُ التَّلْبِيْنَةِ لِلْمَرِيضِ**

(١) وَسَمَرَ

(٢) لَمْ يُحَدِّثْهُ بِهَذَا

(٣) صَلَحَتْ

(٤) السُّودَاءُ

(٥) إِنْ فِي هَذِهِ

حَدَّثَنَا ^(١) جِبَانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ
 ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلْبِينِ لِلْمَرِيضِ
 وَالمَعْرُوفِ عَلَى الهَالِكِ ، وَكَانَتْ تَقُولُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ التَّلْبِينَةَ
 تُجِيبُ فَوَادَ المَرِيضِ ، وَتَذْهَبُ بِبَعْضِ الحَزَنِ ^(٢) حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي المَرْثَدِ حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ ^(٣) هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلْبِينَةِ وَتَقُولُ
 هُوَ البَقِيضُ النَّافِعُ **بَابُ السَّعُوطِ** حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ
 ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أُحْتَجِمَ وَأُعْطِيَ
 الحَجَامَ أَبْرَةً وَأَسْتَعَطَ **بَابُ السَّعُوطِ بِالتَّقْسِطِ المِنْدِيِّ البَحْرِيِّ** ^(٤) ، وَهُوَ
 الكَسْتُ مِثْلُ الكَافُورِ ، وَالتَّافُورِ مِثْلُ كَشِطَتٍ ^(٥) نُزِعَتْ ، وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ
 قُشِطَتْ **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ
 عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مِحْصَنٍ قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِهَذَا
 العُودِ المِنْدِيِّ ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ يُسْتَعَطُّ بِهِ مِنَ العُدْرَةِ ، وَيُلْدُّ بِهِ مِنَ ذَاتِ
 الجَنْبِ ، وَدَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنِ لِيٍّ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ ، فَبَالَ عَلَيْهِ فَدَعَا عَلَيْهِ
 فَرَسَّ عَلَيْهِ **بَابُ أَيِّ** ^(٦) سَاعَةٍ يُحْتَجِمُ ، وَأُحْتَجِمَ أَبُو مُوسَى لَيْلًا **حَدَّثَنَا**
 أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
 أُحْتَجِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ **بَابُ الحَجْمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِحْرَامِ** ، قَالَهُ ابْنُ
 بُحَيْنَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ صَمْرِو عَنْ طَاوُسٍ وَعَطَاءُ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أُحْتَجِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ **بَابُ الحِجَامَةِ مِنَ اللّٰهِ**
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَن أَجْرِ الحَجَامِ ، فَقَالَ أُحْتَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُجْمَةَ أَبُو طَلْحَةَ ،

- (١) حَدَّثَنَا
- (٢) المَرْثَدِ
- (٣) حَدَّثَنَا هِشَامٌ
- (٤) وَالبَحْرِيِّ
- (٥) كُشِطَتْ وَقُشِطَتْ
- (٦) آيَةَ سَاعَةٍ

وَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ نَحَقُوا عَنْهُ، وَقَالَ إِنَّ أُمَّتَكَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ
 الْحِجَامَةَ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ وَقَالَ لَا تَمْدُبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْعَمْرِ مِنَ الْعُدْرَةِ وَعَلَيْكُمْ
 بِالْقُسْطِ **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو وَغَيْرُهُ
 أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ حَاصِمَ بْنَ مُرَّةَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا دَمَا الْمَقْتَعُ ثُمَّ قَالَ لَا أَبْرُحُ حَتَّى تَحْتَجِمَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ
 فِيهِ شِفَاءً **باب** الْحِجَامَةِ عَلَى الرَّأْسِ **حدثنا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ
 عَلْقَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُحَيْنَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ أَحْتَجَمَ بِلَحْيٍ ^(١) جَمَلٍ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ • وَقَالَ
 الْأَنْصَارِيُّ أَخْبَرَنَا ^(٢) هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحْتَجَمَ فِي رَأْسِهِ **باب** الْحَجْمِ ^(٣) مِنَ الشَّقِيقَةِ
 وَالصُّدَاعِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عِكْرِمَةَ
 عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَأْسِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ بِمَاءٍ يُقَالُ
 لَهُ لَحْيٌ ^(٤) جَمَلٍ • وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَوَّاهٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فِي رَأْسِهِ مِنْ شَقِيقَةٍ كَانَتْ بِهِ **حدثنا**
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْفَسِيلِ قَالَ حَدَّثَنِي حَاصِمُ بْنُ عُمَرَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ خَيْرٌ، فَنِي شَرْبَةٍ
 عَسَلٍ، أَوْ شَرْطَةٍ مَخْجَمٍ، أَوْ لَذْعَةٍ مِنْ نَارٍ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ أُكْتَوِيَ **باب**
 الْخَلْقِ مِنَ الْأَذَى **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا عَنْ
 ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبٍ هُوَ ابْنُ مُجْرَةَ قَالَ أَتَى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ زَمَنَ الْحَدِيثِيَّةِ وَأَنَا
 أَوْقَدْتُ تَحْتِ بُرْمَةٍ وَالْقَلَمُ يَنْتَابِرُ عَنْ رَأْسِي ^(٥) فَقَالَ أَبُو ذَرِيكٍ هَوَامِكُ ؟ قُلْتُ نَعَمْ

- (١) بِلَحْيِي جَمَلٍ
 (٢) حَدَّثَنَا
 (٣) الْحِجَامَةُ
 (٤) لَحْيِي جَمَلٍ
 (٥) عَلَى رَأْسِي

قَالَ فَأَخْلَقَ وَصَمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمَ سِتَّةَ أَوْ أَنْشَكَ نَسِيكَةً * قَالَ أَيُّوبُ لَا
 أَذْرِي بِأَيِّتِهِنَّ بَدَأَ **بَابُ** مَنْ أَكْتَوَى أَوْ كَوَى غَيْرَهُ وَفَضِلٌ مَنْ لَمْ يَكْتَوِ
حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ النَّسِيبِ
 حَدَّثَنَا حَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنْ كَانَ فِي
 شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ شِفَاءٌ ، فَنِي شَرْطَةَ مَجْجَمٍ ، أَوْ لَدَعَةَ بِنَارٍ ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ
أَكْتَوَى **حَدَّثَنَا** عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ حَاصِرِ
 عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ مِحْمَةٍ فَذَكَرْتُ
 لِسَعِيدِ بْنِ جَبْرِ فَقَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّاسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ
 فَبَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانِ يَمْرُونَ مَتَهُمُ الرَّهْطُ ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ، حَتَّى رَفَعَ ^(١) لِي
 سَوَادٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ مَا هَذَا أُمِّي هَذِهِ قِيلَ هَذَا ^(٢) مُوسَى وَقَوْمُهُ ، قِيلَ أَنْظُرْ إِلَيَّ
 الْأُفُقِ فَإِذَا سَوَادٌ يَمَلَأُ الْأُفُقَ ثُمَّ قِيلَ لِي أَنْظُرْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا فِي آفَاقِ السَّمَاءِ فَإِذَا
 سَوَادٌ قَدْ مَلَأَ الْأُفُقَ قِيلَ هَذِهِ أُمَّتُكَ وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ
 حِسَابٍ ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يَبَيِّنْ لَهُمْ فَأَفَاضَ الْقَوْمُ وَقَالُوا نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاتَّبَعْنَا
 رَسُولَهُ فَتَحْنُ هُمْ أَوْ أَوْلَادُنَا الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ ، فَأَنَا وَوَلَدُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ
 فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ نَفْرَجَ فَقَالَ هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَنْظُرُونَ وَلَا يَكْتُمُونَ
 وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ فَقَالَ عُرَيْشَةُ بْنُ مِحْصَنِ أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ فَقَامَ
 آخِرُ فَقَالَ أَمِنْهُمْ أَنَا قَالَ سَبَقَكَ ^(٣) **عُرَيْشَةُ** **بَابُ** الْإِئْتِيدِ وَالْكُحْلِ مِنَ
 الرَّمْدِ فِيهِ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
 نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً تُوُفِيَ زَوْجُهَا فَأَشْكَبَتْ
 عَيْنَهَا ، فَذَكَرُوهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَذَكَرُوا لَهُ الْكُحْلَ وَأَنَّهُ يُخَافُ عَلَى هَيْبَتِهَا ، فَقَالَ

(١) وقع في سواد

(٢) قيل بل هنا

(٣) سبقك بها عكاشة

لَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمَكُّتٌ فِي يَبْتِهَاتِهَا فِي شَرِّ أَخْلَاصِهَا أَوْ فِي أَخْلَاصِهَا فِي شَرِّ يَبْتِهَاتِهَا
 فَإِذَا مَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بَعْرَةً فَلَا^(١) أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا **بَابُ الْجَذَامِ** * وَقَالَ
 عَفَّانُ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا عَدْوَى وَلَا طَيْبِرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ، وَفِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا
 تَقَرُّ مِنَ الْأَسَدِ **بَابُ الْمَنْ شِفَاءُ لِلْعَيْنِ حَدَّثَنَا**^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا
 عُذْرٌ^(٣) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ سَمِعْتُ تَمْرُوزَ بْنَ حُرَيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ
 زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْكِنَاءَةُ مِنَ الْمَنْ، وَمَا وَهَأُ شِفَاءُ لِلْعَيْنِ^(٤) *
 قَالَ شُعْبَةُ وَأَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ عَنْ تَمْرُوزِ بْنِ حُرَيْثٍ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ شُعْبَةُ لَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ الْحَكَمُ لَمْ أَنْكَرْهُ
 مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ **بَابُ اللَّدْوِدِ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي مَائِشَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مَيِّتٌ
 قَالَ وَقَالَتْ مَائِشَةُ لَدَنَاهُ فِي مَرَضِهِ جَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ لَا تَلْدُونِي فَقُلْنَا كَرَاهِيَةً^(٥)
 الْمَرِيضِ لِلدَّوَاهِ، فَلَمَّا أَفَاتِ قَالَ: أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي، قُلْنَا كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ
 لِلدَّوَاهِ، فَقَالَ لَا يَبْقَى فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا لُدُّوْنَا أَنْظُرُوا إِلَّا الْعَبَّاسَ^(٦) فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ^(٧) عَنْ أُمِّ
 قَيْسٍ قَالَتْ دَخَلْتُ بِأَبْنِ بِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ^(٨) مِنَ الْعَذْرَةِ
 فَقَالَ عَلِيُّ مَا^(٩) تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ^(١٠)، عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُورِ الْهِنْدِيِّ
 فَإِنَّ فِيهِ شَيْئًا مُشْفِيَةً مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ يُسْمَعُ^(١١) مِنَ الْعَذْرَةِ، وَيُلْدُ مِنْ ذَاتِ
 الْجَنْبِ فَسَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ بَيْنَ لَنَا اثْنَيْنِ، وَلَمْ يَبَيِّنْ لَنَا خَمْسَةَ، قُلْتُ لِسُفْيَانَ

(١) فَلَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ

(٢) حَدَّثَنِي

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ

(٤) مِنَ الْعَيْنِ

(٥) كَرَاهِيَةً

(٦) إِلَّا الْعَبَّاسُ

(٧) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(٨) مَائِشَةَ

(٩) تَدْعُرْنَ

(١٠) الْعِلَاقِ ضَبَطَ بِكسْرٍ

العين في الفروع وضبطه

النووي في شرح مسلم

فتح العين وتبعه الحافظ

ابن حجر الإفلاني

وَيُسْمَعُ

فَإِنْ مَعْتَرَا يَقُولُ : أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ ، قَالَ لَمْ يَحْفَظْ ^(١) أَعْلَقْتُ عَنْهُ ، حَفِظْتُهُ مِنْ فِي
 الزُّهْرِيِّ ، وَوَصَفَ سُفْيَانَ النَّعْلَامَ يُحَنِّكُ بِالِاصْتِغِ وَأَدْخَلَ سُفْيَانَ فِي حَنَكِهِ ، إِنَّمَا
 بَعْنِي رَفَعَ حَنَكِهِ بِاصْبِعِهِ ، وَلَمْ يَقُلْ أَعْلَقُوا عَنْهُ هَيْئًا **بَابُ حَدِيثِ بَشْرِ**
 ابْنِ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْتَرُ وَيُونُسُ قَالَ الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ أَنَّ مَالِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ لَمَّا تَقَلَّ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ وَأَشْتَدَّ وَجَعُهُ أَسْتَأْذَنَ أَرْوَاجَهُ فِي أَنْ يُرَضَّ فِي بَيْتِي فَأُذِنَ ^(٢) فَخَرَجَ بَيْنَ
 رَجُلَيْنِ نَحَطُ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ عَبَّاسٍ وَآخَرَ ، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ هَلْ
 تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرِ ، الَّذِي لَمْ نَسْمَعْ مَالِشَةَ ؟ قُلْتُ لَا ، قَالَ هُوَ عَلِيٌّ ، قَالَتْ
 مَالِشَةُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ مَا دَخَلَ بَيْتَهَا ، وَأَشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ ، هَرَيْقُوا عَلِيٌّ مِنْ سَبِيحِ
 قَرِيبٍ لَمْ تُحَلَّلْ أَوْ كَيْتُهُنَّ ، لَعَلِّي أَعْتَدُ إِلَى النَّاسِ ، قَالَتْ فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مِحْضَبِ
 لِحْفَصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقَرِيبِ ، حَتَّى جَعَلَ يُبَشِّرُ
 إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُمْ ^(٣) ، قَالَتْ وَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ ، فَصَلَّى لَهُمْ وَخَطَبَهُمْ **بَابُ**
 الْمُدْرَةِ **حَدِيثُ أَبِي الْيَمَانِ** أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ عِيصِ بْنِ الْأَسَدِيَّةِ أَسَدَ خَزِيمَةَ ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ
 الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ أُخْتُ عِكَاشَةَ أَخْبَرْتَهُ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ بِابْنٍ لَهَا قَدْ ^(٤) أَعْلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْمُدْرَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ مَا ^(٥) تَدْعَرْنَ
 أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ عَلَيْكُمْ ^(٦) بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ مِنْهَا
 ذَاتُ الْجَنْبِ • يُرِيدُ الْكُسْتَ ، وَهُوَ الْعُودُ الْهِنْدِيُّ ، وَقَالَ يُونُسُ وَإِسْمَعِيلُ بْنُ
 رَاحِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عُلِقَتْ عَلَيْهِ **بَابُ دَوَاءِ الْبَطُونِ** **حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَارٍ**
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَنَادَةَ عَنْ أَبِي التَّوَكُّلِ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ

(١) إِنَّمَا قَالَ أَعْلَقْتُ
 (٢) فَأُذِنَ لَهُ
 (٣) نَسَبَهُ
 (٤) وَهِيَ
 (٥) عِلَاقَ
 (٦) عَلَيَّ كُنْ

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال إن أخي استطلق بطنه ، فقال أسقيه عسلاً ، فسقاه
 فقال إني سقيته فلم يزدُه إلا استطلاقاً ، فقال صدق الله وكذب بطن أخيك *
 تابعه النضر عن شعبة **باب لا صفر** ، وهو دابة يأخذ البطن حرثا عبداً
 العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني
 أبو سلمة بن عبد الرحمن وغيره أن أبا هريرة رضي الله عنه قال إن رسول الله
 ﷺ قال لا عدوى ولا صفر ولا هامة ، فقال أعرابي يا رسول الله فما بال إبلي
 تكون في الرمل كأنها الظباء فيأتي البعير الأجر ب فيدخل بينها فيجرها فقال
 فن أعدى الأول * رواه الزهري عن أبي سلمة وسنان بن أبي سنان **باب**
 ذات الجنب حديثي ^(١) محمد أخبرنا عتاب بن بشير عن إسحاق عن الزهري قال
 أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن أم قيس بنت مخصن ، وكانت من المهاجرات
 الأولى اللاتي ^(٢) يابعن رسول الله ﷺ وهي أخت عكاشة بن محصن أخبرته أنها
 أنت رسول الله ﷺ بأبن لها قد علقت ^(٣) عليه من العذرة ، فقال اتقوا الله
 على ما ^(٤) تدغرون أولادكم بهذه الأغلاق عليكم بهذا العود الهندي فإن فيه
 سبعة أشفية منها ذات الجنب يريد الكسنت يعني القسوط ، قال وهي لثة حرثا
 حارم حدثنا حماد قال قرئ على أيوب من كتب أبي قلابة منه ما حدث به ومنه
 ما قرئ عليه ، وكان ^(٥) هذا في ^(٦) الكتاب عن أنس أن أبا طلحة وأنس بن
 النضر كواياه وكواه أبو طلحة بيده * وقال عباد بن منصور عن أيوب عن أبي
 قلابة عن أنس بن مالك قال أذن رسول الله ﷺ لأهل يثرب من الأنصار أن
 يرقوا من الحنة والأذن * قال أنس كويت من ذات الجنب ورسول الله ﷺ
 حتى وشهدني أبو طلحة وأنس بن النضر وزيد بن ثابت وأبو طلحة كواني

(١) حدثنا
 (٢) التي
 (٣) أعلقت
 (٤) علام تدغرون .
 علام تدغرون أولادكم
 (٥) مكان
 (٦) وكاله قرأ الكتاب .
 قال في التتبع وهذه الرواية
 تصحف اه قسطنطين

بابُ حَرَقِ الحَصِيرِ لِيسدَّ بِهِ الدَّمُ حَدَّثَنِي ^(١) سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ القَارِيُّ عَنْ أَبِي حازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ لَمَّا
 كَسِرَتْ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ البَيْضَةُ وَأَذْمِيَ وَجْهُهُ وَكَبِرَتْ وَبَاعَيْتُهُ وَكَانَ
 عَلِيٌّ يَمْتَلِفُ بِالمَاءِ فِي الحِجْنِ وَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تُنْسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمُ ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةَ
 عَلَيْهَا السَّلَامُ الدَّمُ يَرِيدُ عَلَى المَاءِ كَثْرَةً عَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا عَلَى
 جَنْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَقَا الدَّمُ **بابُ الحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ** حَدَّثَنِي ^(٢)
 يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الحُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَطْفَوْهَا بِالمَاءِ * قَالَ نَافِعٌ
 وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ أَكْشِفْ عَنَّا الرَّجْزَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مالِكٍ عَنْ
 هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ المُنْذِرِ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ ^(٣) أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَتْ
 إِذَا أُتِيَتْ بِالمَرْأَةِ قَدْ مَحَمَتْ تَدْعُو لَهَا أَخَذَتْ المَاءَ فَصَبَّتُهُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَيْهَاتِهَا قَالَتْ ^(٤)
 وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرُدَّهَا بِالمَاءِ **حَدَّثَنِي** ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ المُنْثَرِيِّ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الحُمَى مِنْ فَيْحِ
 جَهَنَّمَ فَأَبْرُدُوهَا ^(٦) بِالمَاءِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدُ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
 مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ^(٧)
 يَقُولُ : الحُمَى مِنْ فَوْحِ ^(٨) جَهَنَّمَ فَأَبْرُدُوهَا بِالمَاءِ **بابُ مَنْ خَرَجَ مِنْ أَرْضِ**
لَا تَلَايِمُهُ ^(٩) **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ سَمَاءٍ حَدَّثَنَا يَرِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ
 حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ^(١٠) أَنَّ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَاسًا أَوْ رِجَالًا مِنْ عُكْلٍ وَعُزَيْنَةَ
 قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَكَلَّمُوا بِالإِسْلَامِ وَقَالُوا ^(١١) يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا أَهْلَ
 صَرْعٍ ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ وَأَسْتَوْحَمُوا المَدِينَةَ فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَوْدٍ

(١) حدثنا
 (٢) النبي
 (٣) حدثنا
 (٤) آتية
 (٥) وقالت كان
 (٦) حدثنا
 (٧) فأبرؤوها
 هكذا في جميع النسخ للعمدة
 بيدنا وكذا ضبطها القسطلاني
 قال وحكي القاضي عياض قطع
 الهزلة وكسر الراء في لغة
 قال الجوهري وهي لغة رديئة
 اه
 (٨) رسول الله
 (٩) من فيح
 (١٠) لا تلايمة . هكذا
 في جميع النسخ للعمدة
 بيدنا بالياء التحتية بلا همز
 وفي النسخ للطبوعة تبعا
 للقسطلاني . للطبوع لا
 تلايمة بالهمز
 (١١) عن قتادة
 (١٢) قالوا

وَبِرَاجٍ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَبْشُرُوا مِنَ الْبَانِيَا وَأَبْوَالِهَا ، فَأَنْطَلَقُوا حَتَّى كَانُوا
 بِأَحْيَةِ الْحَرَّةِ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَسْتَأْفُوا الدَّوْدَ ،
 فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ وَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ
 وَتَرَكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ ، حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ **بَاب** مَا يُدْكَرُ فِي الطَّاعُونِ
 حَدَّثَنَا حَيْفِضُ بْنُ مُهْمَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ
 إِزْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ سَعْدًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(١) قَالَ
 إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونِ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا
 مِنْهَا ، فَقُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَهُ يُحَدِّثُ سَعْدًا وَلَا يُنْكِرُهُ ^(٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مُهْمَرَ بْنَ
 الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغَ لَيْلِيَةِ أَمْرَاهُ الْأَجْنَادِ
 أَبُو عَيْبَةَ بْنِ الْجِرَاحِ وَأَصْحَابُهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ ، قَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ فَقَالَ مُهْمَرٌ أَدْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلِيَيْنَ فَدَعَاهُمْ فَأَسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ
 الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ فَأَخْتَلَفُوا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ ، وَلَا تَرَى أَنَّ
 يَرْجِعُ عَنْهُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَتَى بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَرَى
 أَنَّ تُقَدِّمُهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ ، فَقَالَ أُرْتَفِعُوا عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ أَدْعُوا ^(٣) لِي الْإِنصَارَ ،
 فَدَعَوْتُهُمْ فَأَسْتَشَارَهُمْ ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَأَخْتَلَفُوا كَأَخْتِلَافِهِمْ ،
 فَقَالَ أُرْتَفِعُوا عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ أَدْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ
 الْفَتْحِ فَدَعَوْتُهُمْ ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ ، فَقَالُوا نَرَى أَنَّ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ
 وَلَا تُقَدِّمُهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ ، فَتَادَى مُهْمَرٌ فِي النَّاسِ ، إِنْ مَضَى ^(٤) عَلَى ظَهْرِي

(١) أَنَّهُ قَالَ

(٢) وَلَا يُنْكِرُهُ قَالَ

نَعَمْ

(٣) أَدْعُوا . هَكَذَا فِي

جَمِيعِ النُّسخِ الْمُتَعَمِّدَةِ

بِأَيْدِينَا وَفِي التَّسْطَلَانِي

أَدْعُ لِي بِغَيْرِ وَلا

(٤) مُضَيِّحٌ . هَكَذَا

بِالضَّبْطِ فِي الْيُونَنِيَّةِ .

وَأَقْتَصَرَ التَّسْطَلَانِي عَلَى

فَتْحِ الصَّادِ وَشَدِّ الْبَاءِ

مَكْسُورَةً

فَأَصْبَحُوا عَلَيْهِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ : أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ مُحَمَّدٌ : لَوْ
 غَيْرَكَ قَالَمَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ ، نَعَمْ نَفَرْنَا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ
 إِبِلٌ هَبَطَتْ ^(١) وَادِيًا لَهُ عَدْوَتَانِ ، إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ ، وَالْآخَرَى جَدْبَةٌ ، أَلَيْسَ إِنْ
 رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ ^(٢) رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ ، قَالَ
 بَعَاءُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَكَانَ مُتَعَبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ ، فَقَالَ إِنْ عِنْدِي فِي هَذَا
 عِلْمًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا
 وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ قَالَ فَحَمِدَ اللَّهُ مُحَمَّدٌ ثُمَّ أَنْصَرَفَ حَرِشًا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَامِرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ
 خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ، فَلَمَّا كَانَ بِسَرْعٍ بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ
 الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ ^(٣) بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ
 وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ حَرِشًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَعْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ الْمَسِيحُ وَلَا الطَّاعُونَ حَرِشًا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَاصِمٌ حَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِنْتُ سَيْرِينَ قَالَتْ قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحْيَىٰ بِمَا ^(٤) مَاتَ ، قُلْتُ مِنَ الطَّاعُونَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ حَرِشًا أَبُو مَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مِثْمِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْمَبْطُونُ شَهِيدٌ وَالْمَطْمُونُ شَهِيدٌ بَابُ أَجْرِ
 الصَّابِرِ فِي الطَّاعُونَ حَرِشًا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَابٌ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيْدَةَ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمَرَ عَنْ مَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا
 أَخْبَرَتْنَا ^(٥) أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ فَأَخْبَرَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ

- (١) هَبَطَتْ
- (٢) الْخَصْبَةَ
- (٣) إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ
- (٤) مَاتَ
- (٥) أَخْبَرَتْنَا

كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ ^(١) فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ فَلَيْسَ مِنْ عِبَادِ
يَقَعُ الطَّاعُونَ فَيَتَكَبَّرُ فِي بَلَدِهِ صَاحِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا
يَكُنْ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ * تَابَعَهُ النَّضْرُ عَنْ دَاوُدَ **بَابُ الرُّقَى بِالْقُرْآنِ**
وَالْمَعْوَذَاتِ **حَدَّثَنِي** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
عُرْوَةَ عَنِ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْفِثُ ^(٢) عَلَى نَفْسِهِ فِي الْمَرَضِ
الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِالْمَعْوَذَاتِ ، فَلَمَّا ثَقُلَ كُنْتُ أَنْفِثُ عَلَيْهِ ^(٣) بَيْنَ وَأَمْسَحُ بِيَدِ ^(٤)
نَفْسِهِ لِتَرْكِيهَا ، فَسَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ كَيْفَ يَنْفِثُ ؟ قَالَ كَانَ يَنْفِثُ عَلَى يَدَيْهِ ثُمَّ يَمْسَحُ
بِهِنَّ وَجْهَهُ **بَابُ الرُّقَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ** ، وَيُذَكِّرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ^(٥) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ أَبِي
التَّوَكُّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَوْا
عَلَى حَيٍّ مِمَّنْ أَحْيَاءُ الْعَرَبِ فَلَمْ يَقْرُؤْهُمْ ، فَبَيْنَمَا ^(٦) هُمْ كَذَلِكَ إِذْ لَبِغَ سَيِّدُ أَوْلَادِكَ
فَقَالُوا هَلْ مَعَكُمْ دَوَاءٌ ؟ فَقَالُوا إِنْ كُنْمْ لَمْ تَقْرُؤْنَا ، وَلَا تَفْعَلْ حَتَّى
تَجْعَلُوا لَنَا جُفْلًا فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنَ الشَّاءِ فَجَلَّ يَقْرَأُ بِأَمِّ ^(٨) الْقُرْآنِ وَيَجْمَعُ
بِرَأْفَةِ وَيَتَفَلَّ ^(٩) قَبْرًا فَأَتَوْا بِالشَّاءِ ، فَقَالُوا لَا نَأْخُذُكَ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ
فَسَأَلُوهُ ^(١٠) فَضَحِكَ وَقَالَ وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ خُدُّوهَا وَأَضْرِبُوا لِي بِسْمِهِمْ **بَابُ**
الشَّرْطِ ^(١١) فِي الرُّقِيَةِ بِقَطِيعٍ مِنَ الْعَنَمِ **حَدَّثَنِي** ^(١٢) سَيِّدَانُ بْنُ مُضَارِبٍ أَبُو مُحَمَّدٍ
الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْبَصْرِيُّ هُوَ صَدُوقٌ يُوسُفُ بْنُ يَزِيدَ الْبَرَاءِ قَالَ حَدَّثَنِي
عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ أَبُو مَالِكٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَفَرًا مِنْ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ^(١٣) تَرَوُا بِمَاءٍ فِيهِمْ لَدَيْغٌ أَوْ سَلِيمٌ فَعَرَّضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ
الْمَاءِ ، فَقَالَ هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ إِنْ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لَدَيْنَا أَوْ سَلِيمًا ، فَأَنْطَلَقَ رَجُلٌ

- (١) مَنْ يَشَاءُ
(٢) يَنْفِثُ لَمْ يَضْبَطْ
الفاء هنا في اليونينية
وضبطها القسطلاني
بالوجهين
(٣) أَنْفِثْتُ عَنْهُ
(٤) بِيَدِهِ نَفْسِهِ
ضبطه في اليونينية بالجر
لاغير وفي فتح الباري بالنسب
على المعنوية لأوسع وبالجر
على البدل اه
(٥) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
(٦) فَبَيْنَمَا هُمْ
(٧) هَلْ مَعَكُمْ دَوَاءٌ
(٨) بِالْقُرْآنِ
(٩) وَيَتَفَلَّ
(١٠) رَسُولَ اللَّهِ
(١١) سَأَلُوا
(١٢) الشَّرْطِ
(١٣) حَدَّثَنَا
(١٤) رَسُولِ اللَّهِ

مِنْهُمْ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاءَ قَبْرًا بَجَاءَ بِالشَّاهِدِ إِلَى أَصْحَابِهِ فَكَرِهُوا ذَلِكَ
 وَقَالُوا أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَذَ عَلَى
 كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ
 اللَّهِ **باب رُقِيَةِ الْعَيْنِ حَدِيثًا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْبُدُ
 ابْنُ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ عَنْ جَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَمَرَنِي
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ أَمَرَ أَنْ يُسْتَرَفَى ^(١) مِنَ الْعَيْنِ **حَدِيثًا** ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ بْنُ عَطِيَّةَ الدَّمَشَقِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ ^(٣) أَبِي سَلَمَةَ
 عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي يَدَيْهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ ،
 فَقَالَ اسْتَرَفُوا لَهَا فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ * وَقَالَ عَقِيلٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ * تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ عَنْ الزُّبَيْدِيِّ **باب العَيْنُ حَقٌّ حَدِيثًا** ^(٤)
 إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا ^(٥) عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْعَيْنُ حَقٌّ وَنَهَى عَنِ الْوَشْمِ **باب رُقِيَةِ الْحَيَّةِ**
 وَالْمَقْرَبِ **حَدِيثًا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ جَائِشَةَ عَنِ الرُّقِيَةِ مِنَ الْحَمَةِ ،
 فَقَالَتْ رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ الرُّقِيَةَ ^(٦) مِنْ كُلِّ ذِي مِحْمَةٍ **باب رُقِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ**
حَدِيثًا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَتَابِتٌ عَلَى أَنَسِ
 ابْنِ مَالِكٍ ، فَقَالَ تَابِتٌ يَا أَبَا حَزْمَةَ اشْتَكَيْتُ ، فَقَالَ أَنَسُ يَا أَرْيَكَ بِرُقِيَةِ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ قَالَ بَلَى ، قَالَ : اللَّهُمَّ رَبِّ النَّاسِ ، مُذْهِبِ الْبَاسِ ، أَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ،
 لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ ، شِفَاءً لَا يُعَادِرُ سَقَمًا **حَدِيثًا** ^(٧) عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى

(١) النبي
 (٢) استترفي
 (٣) حدثنا
 (٤) بنت
 (٥) حدثني
 (٦) أخبرنا
 (٧) في الرقية
 (٨) حدثني

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُمَوِّذُ بَعْضَ أَهْلِهِ يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ رَبِّ النَّاسِ ،
 أَذْهِبِ الْبَاسَ (١) أَشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرُ سَقَمًا
 • قَالَ سُفْيَانُ حَدَّثْتُ بِهِ مَنْصُورًا حَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ مَائِشَةَ
 نَحْوَهُ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي
 أَبِي عَنْ مَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرِيْقُ يَقُولُ : أَمْسَحِ الْبَاسَ ، رَبِّ النَّاسِ ،
 بِيَدِكَ الشِّفَاءَ لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ
 حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ
 يَقُولُ لِلْمَرِيضِ بِسْمِ اللَّهِ تَرْبَةً أَرْضِنَا ، بِرَيْقَةٍ (٢) بَمَضْنَا ، يُشْفَى (٣) سَقِيمُنَا ، بِإِذْنِ
 رَبِّنَا حَدَّثَنِي (٤) صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ
 عَمْرَةَ عَنْ مَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي الرَّيْقَةِ : تَرْبَةً أَرْضِنَا ، وَرَيْقَةً بَمَضْنَا
 يُشْفَى سَقِيمُنَا ، بِإِذْنِ رَبِّنَا بَابُ النَّفْثِ فِي الرَّيْقَةِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَدْلٍ حَدَّثَنَا
 سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : الرُّوْبَا مِنَ اللَّهِ ، وَالْحَلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا
 يَكْرَهُهُ فَلْيَتَّقِ حِينَ يَسْتَقِظُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَيَتَعَوَّذُ مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَنْصُرُهُ
 وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَإِنْ (٥) كُنْتُ لَأَرَى الرُّوْبَا أَثْقَلَ عَلَيَّ مِنَ الْجَبَلِ ، فَسَا هُوَ إِلَّا أَنْ
 سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فَسَأَلْتُهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْبِيُّ حَدَّثَنَا
 سُلَيْمَانُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ ، نَفَثَ فِي كَفِيهِ بِقُلِّ هُوَ اللَّهُ
 أَحَدٌ وَبِالْعَمُودَتَيْنِ جَمِيمًا ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ ، وَمَا بَلَغَتْ يَدَاهُ مِنْ جَسَدِهِ ، قَالَتْ

- (١) وَأَشْفِي
- (٢) وَرَيْقَةٍ
- (٣) يُشْفَى سَقِيمُنَا
- (٤) حَدَّثَنَا
- (٥) فَإِنْ كُنْتُ
- (٦) النَّبِيُّ

عائشة فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به ، قال يؤنس كنت أرى ابن
 شهاب يصنع ذلك إذا أتى إلى فراشه **حدثنا موسى بن إسماعيل** حدثنا أبو عوانة
 عن أبي بشر عن أبي التوكلي عن أبي سعيد أن رهطاً من أصحاب رسول الله
 ﷺ انطلقوا في سفرة سافروها حتى تزكوا بحج من أحياء العرب ، فاستضافوهم
 فأبوا أن يضيفوهم ، فلدغ سيّد ذلك الحى ، فسموا له بكل شيء لا ينفعه شيء
 فقال بعضهم لو أتيتهم هؤلاء الرهط الذين قد تزكوا بكم ، لعله أن يكون عند
 بعضهم شيء فأتوهم فقالوا يا أيها الرهط إن سيّدنا لدغ فسّمينا له بكل شيء لا
 ينفعه شيء ، فهل عند أحد منكم شيء ، فقال بعضهم نعم ، والله إني لراق ،
 ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا
 جفلاً ، فصالحوهم على قطيع من الغنم فأنطلق فجعل يتفل^(١) ويقرب الجند لله
 رب العالمين^{صلاه} ، حتى لكانما نسط من عقال ، فأنطلق يمشى ما به قلبه ، قال
 فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه ، فقال بعضهم أفسموا فقال الذي رقى لا
 تفعلوا حتى نأتى^(٢) رسول الله ﷺ فنذ كرهه الذي كان فننظر ما يأمرنا فقدموا
 على رسول الله ﷺ فذكروا له فقال وما يدريك أنها رقية أصبتم أفسموا
 وأضربوا إلى متعكم^(٣) بهمهم **باب** مسح الرأقي الوجع بيده اليمنى **حدثني**^(٤)
 عبد الله بن أبي شيبه حدثنا يحيى عن سفيان عن الأعمش عن مسلم عن مسروق
 عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي ﷺ يمؤد بعضهم يمسحه بيديه أذهب
 البأس ، رب الناس ، وأشف أنت الشافي^(٥) ، لاشفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يفادر
 سقماً ، فذكرته لنبصور **حدثني** عن إبراهيم عن مسروق عن عائشة بنحوه
باب^{صلاه} في المرأة ترقى الرجل **حدثني** عبد الله بن محمد الجعفي **حدثنا** هشام

- (١) يتفل
- (٢) أتوا
- (٣) معوم
- (٤) حدثنا
- (٥) الشافي
- (٦) باب المرأة

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ
 يَنْفِثُ عَلَى نَفْسِهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ بِالْمَعْوَذَاتِ ، فَلَمَّا ثَقُلَ كُنْتُ أَنَا أَنْفِثُ
 عَلَيْهِ بَيْنَ ، فَأَمْسَحُ بِإِصْبَعِي لِبَرَكَتِهَا ، فَسَأَلْتُ ابْنَ شِهَابٍ كَيْفَ كَانَ يَنْفِثُ قَالَ
 يَنْفِثُ عَلَى يَدَيْهِ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ **بَابُ مَنْ لَمْ يَرَقِ حَرْشًا مُسَدَّدًا حَدَّثَنَا**
جُصَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ ^(١) يَوْمًا فَقَالَ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ لِجَعَلِ
 بَرُّ النَّبِيِّ ﷺ مَعَهُ ^(٢) الرَّجُلُ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَهُ الرَّجُلَانِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَهُ الرَّهْطُ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ لَيْسَ مَعَهُ
 أَحَدٌ وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفُقَ فَرَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ ^(٣) أُمَّتِي فَقِيلَ هَذَا
 مُوسَى وَقَوْمُهُ ^(٤) ثُمَّ قِيلَ لِي أَنْظِرْ فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفُقَ فَقِيلَ لِي أَنْظِرْ
 هَكَذَا وَهَكَذَا فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفُقَ فَقِيلَ هُوَ لَأَهْ أُمَّتِكَ وَمَعَ هُوَ لَأَهْ
 سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ ، فَتَدَاكَرَ
 أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا أَمَا نَحْنُ قَوْلِدْنَا فِي الشَّرِكِ ، وَلَكِنَّا آمَنَّا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ
 وَلَكِنِ هُوَ لَأَهْ هُمْ أَبْنَاؤُنَا فَبَلَّغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ هُمُ الَّذِينَ لَا يَتَطَيَّرُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ
 وَلَا يَكْتُمُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ حِصْنٍ ، فَقَالَ أَمِنْهُمْ أَنَا
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ نَعَمْ ، فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ أَمِنْهُمْ أَنَا ؟ فَقَالَ سَبَقَتْ بِهَا عُكَّاشَةُ

بَابُ الطَّيْرِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا يُونُسُ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا
 عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ ، وَالشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ : فِي الْمَرْأَةِ وَالدَّارِ وَالذَّابِدِ **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ**
 أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ أَنَّ أَبَاهُ رَوَى
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : لَا طَيْرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ ، قَالُوا وَمَا الْفَأَلُ ؟ قَالَ

هكذا
 الفوقية

الكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ. **بَابُ الْقَالِ حَدِيثًا** (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
 أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَتَمَّرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا طَبِيرَةَ ، وَخَيْرُهَا الْقَالُ ، قَالَ (٢) وَمَا الْقَالُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ. **حَدِيثًا مُسْلِمٌ** بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ (٣) قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا عَدْوَى
 وَلَا طَبِيرَةَ ، وَيُعْجِبُنِي الْقَالُ الصَّالِحُ ، الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ **بَابُ لَا هَامَةَ** (٤)
حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا (٥) النَّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَصِينٍ
 عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا عَدْوَى وَلَا
 طَبِيرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ **بَابُ الْكِهَانَةِ** (٦) **حَدِيثًا** سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي أُمَّرَاتَيْنِ مِنْ هُدَيْلٍ أَقْتَلْتَا ، فَرَمْتَا إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ ،
 فَأَصَابَتْ بَطْنَهَا وَهِيَ حَامِلٌ ، فَتَقَلَّتْ وَلَدَهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا ، فَأَخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ
 ﷺ فَقَضَى أَنْ دِيَةَ مَا فِي بَطْنِهَا غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ ، فَقَالَ وَلِي الْمَرْأَةُ الَّتِي غَرِمْتَ (٧)
 كَيْفَ أَعْرَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ فَمَثَلُ ذَلِكَ
 بَطْلٌ (٨) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكِهَانِ **حَدِيثًا** قَتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أُمَّرَاتَيْنِ رَمَتَا
 إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا فَقَضَى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ بِغُرَّةٍ عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ
 * وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسْتَبِيبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي الْجَنِينِ يُقْتَلُ
 فِي بَطْنِ أُمِّهِ بِغُرَّةٍ عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ فَقَالَ الَّذِي قَضَى عَلَيْهِ كَيْفَ أَعْرَمُ مَا (٩) لَا أَكَلَ
 وَلَا شَرِبَ وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ وَمِثْلُ ذَلِكَ بَطْلٌ (١٠) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١١) اللَّهُ ﷻ

- (١) حدثنى
- (٢) قالوا
- (٣) حدثننا قَتَادَةَ
- (٤) لَا هَامَةَ . كَذَا فِي
- اليونانية والقرع وفي بعض
- الاصول زيادة وَلَا صَفَرَ
- (٥) أخبرنا
- (٦) الْكِهَانَةُ ضَبَطَتْ
- فِي الْيُونَانِيَّةِ بِكسْرِ
- الكَافِ . وَفَتْحَا وَبِهِمَا
- ضَبَطَ الْقِسْطَلَانِي
- (٧) غَرِمْتَ
- (٨) يُطَلُّ
- (٩) مِنْ لَا
- (١٠) يُطَلُّ
- (١١) النَّبِيُّ ﷻ

إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ حَدَّثَنَا ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ
 ﷺ عَنْ تَمَنِ الْكَلْبِ ، وَتَمْرِ الْبَيْتِيِّ ، وَخُلُوعِ الْكَاهِنِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ
 عَنْ عُرْوَةَ ^(٢) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَأَلَ ^(٣) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَاسٌ عَنْ
 الْكُهَّانِ ، فَقَالَ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَا ^(٤) أَحْيَانًا بِشَيْءٍ
 فَيَكُونُ حَقًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا ^(٥) مِنْ ^(٦)
 الْجَنِّيِّ فَيَقْرُهَا ^(٧) فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ فَيَخْلُطُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ * قَالَ عَلِيُّ قَالَ عَبْدُ
 الرَّزَّاقِ مُرْسَلٌ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ ثُمَّ بَلَغَنِي أَنَّهُ اسْتَدَّه بَعْدَهُ ^(٨) بِأَبِ السَّحْرِ
 وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السَّحْرَ ^(٩) وَمَا أَنْزَلَ
 عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِيَابِلَ هَارُوتَ وَما رُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ
 فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَرَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ
 بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلَّمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ
 مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : وَلَا يَفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ، وَقَوْلِهِ
 أَفْتَأْتُونَ السَّحْرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ ، وَقَوْلِهِ : يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْمَى ،
 وَقَوْلِهِ : وَمِنْ شَرِّ الدَّمَقَاتِ فِي الْمَقَدِّ ، وَالنَّفَّاثَاتِ السُّوَاحِرِ ، تُسْحَرُونَ تُعَوَّنُ
 حَدَّثَنَا ^(١٠) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَحَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ يُقَالُ لَهُ
 لَيْدٌ بْنُ الْأَعْصَمِ حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ ^(١١) أَنْ يَفْعَلَ الشَّيْءَ وَمَا
 فَعَلَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ عِنْدِي لَكِنَّهُ دَعَا وَدَعَا ، ثُمَّ قَالَ

- (١) حدثنى
- (٢) عن عروة بن الزبير
- (٣) سأل ناس رسول الله
- (٤) يحدثونا
- (٥) يخطفها
- كذا ضبطت بالوجهين في الفرع الذي يدانها اليونانية وقال الفسطلان بفتح الطاء لا مكسرهما على المشهور اهـ
- (٦) من
- (٧) فيقرها
- كذا هو مضبوط في اليونانية هنا وفي آخر الادب اهـ من هامن الفرع الذي يدانها وضبطه الفسطلان بغيرها يضم الياء وكسر اللام اهـ
- (٨) عبد الرحمن
- (٩) سند
- (١٠) السحر الآية
- السحر إلى قوله من خلقي
- (١١) حدثنى
- (١٢) أنه كان يفعل

يا عائشة ، أشعرت أن الله أفناني فيما استفتيته فيه ، أتاني رجلان ، فعمد أحدهما عند رأسي ، والآخر عند رجلي ، فقال أحدهما لصاحبه ، ما وجع الرجل ؟ فقال مطبوب ، قال من طبعه ؟ قال لبيد بن الأخصم ، قال في أي شيء ؟ قال في مشط ومشاطة ، وجف (١) طلع نخلة (٢) ذكر ، قال وأين هو ؟ قال في بني ذروان ، فأناها رسول الله ﷺ في ناس من أصحابه فجاء فقال يا عائشة كأن ماها نقاعة أحياء أو كأن رؤس نخليها رؤس الشياطين ، قلت يا رسول الله أفلا استخرجه (٣) قال قد صافني الله فكرهت أن أتور (٤) على الناس فيه (٥) شراً فأمر بها فدفنت * تابعه أبو أسامة وأبو صمرة وابن أبي الزناد عن هشام (٦) * وقال الليث وابن عينة عن هشام في مشط ومشاطة * يقال (٧) المشاطة ما يخرج من الشعر إذا مشط ، والمشافة من مشافة الكتان **باب الشرك والسحر من الموبقات** حدثني (٨) عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني (٩) سليمان عن ثور بن زيد عن أبي النيث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال اجتنبوا الموبقات الشرك (١٠) بالله والسحر **باب هل يستخرج (١١) السحر** ، وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب رجل يد طيب (١٢) أو يؤخذ عن أمراءه أيحل عنه أو ينكسر ، قال لا بأس به إنما يريدون به الإصلاح ، فأما ما ينفع (١٣) فلم ينه عنه حدثني عبد الله بن محمد قال سمعت ابن عينة يقول أول (١٤) من حدثنا به ابن جريج يقول حدثني آل عروة عن عروة ، فسألت هشاماً عنه فحدثنا عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ سحر حتى كان يرى (١٥) أنه يأتي النساء ولا يأتيهن ، قال سفيان : وهذا أشد ما يكون من السحر ، إذا كان كذا ، فقال يا عائشة أعلمت أن الله قد أفناني فيما استفتيته فيه ، أتاني رجلان ، فعمد أحدهما

- (١) وجف طلع
- وجف طلع
- (٢) في نخلة
- (٣) استخرجه . كنا
- هو في جميع الاصول التي
- بأيدنا تبعاً لليونانية وفي
- نسخ صحيحة استخرجه
- وهو الذي في الفتح
- (٤) أتور . كنا هو
- بضم فتح قشيد في
- الاصول التي بأيدنا وكنا
- ضبطه القسطلاني وهامش
- بعض النسخ أتور وعليها
- علامة الصحة
- (٥) من
- (٦) عن هشام ومشط
- ومشاطة
- (٧) ويقال (٨) حدثنا
- (٩) حدثنا
- (١٠) الشرك بالله والسحر
- (١١) هل يستخرج
- السحر
- (١٢) طيب
- (١٣) ما ينفع الناس
- (١٤) أول ما حدثنا
- كنا هو بصوب في بعض
- النسخ التي بأيدنا . وبلغ ما
- بدل من
- (١٥) يرى

عِنْدَ رَأْسِي ، وَالْآخِرُ عِنْدَ رِجْلِي ، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِالْآخِرِ ، مَا بَالُ الرَّجُلِ ؟
 قَالَ مَطْبُوبٌ ، قَالَ وَمَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ لَيْدُ بْنُ أَعْصَمٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ خَلِيفٌ
 لِيَهُودٍ كَانَ مُنَاقِفًا ، قَالَ وَفِيمَ ؟ قَالَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَةٍ ، قَالَ وَأَيْنَ ؟ قَالَ فِي جُفِّ
 طَلْعَةِ ذَكَرٍ تَحْتَ رَعُوفَةٍ ^(١) فِي بَيْتِ ذُرْوَانَ ، قَالَتْ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ الْبَيْتَ حَتَّى
 اسْتَخْرَجَهُ ، فَقَالَ هَذِهِ الْبَيْتُ الَّتِي أُرِيَتْهَا ^(٢) وَكَانَ مَاءُهَا تُقَاعَةُ الْحِنَاءِ ، وَكَانَ يَخْلَعُهَا
 رُؤُسُ الشَّيَاطِينِ ، قَالَ فَأَسْتُخْرِجُ ، قَالَتْ فَقُلْتُ أَفَلَا أُنِي تَنْتَشِرَتْ ، فَقَالَ أَمَا
 وَاللَّهِ ^(٣) فَقَدَّ شَفَانِي ، وَأَكْرَهُ أَنْ أُبَيَّرَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ شَرًّا بِأَبِ السَّحْرِ
 حَدَّثَنَا ^(٤) عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَائِشَةَ قَالَتْ
 سَجَرَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى إِنَّهُ لَيُخِيلُ إِلَيْهِ أَنْهُ يَفْعَلُ ^(٥) الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ
 ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدِي دَعَا اللَّهَ وَدَعَاهُ ثُمَّ قَالَ أَشَعَرْتُ يَا مَائِشَةُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي
 فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ ، قُلْتُ وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ جَاءَنِي رَجُلَانِ ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا
 عِنْدَ رَأْسِي ، وَالْآخِرُ عِنْدَ رِجْلِي ، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ ، مَا وَجَعَ الرَّجُلِ ؟ قَالَ
 مَطْبُوبٌ ، قَالَ وَمَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ لَيْدُ بْنُ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيُّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ ، قَالَ فِيمَا
 ذَا ؟ قَالَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَةٍ وَجُفِّ ^(٦) طَلْعَةِ ذَكَرٍ ، قَالَ فَأَيْنَ هُوَ ؟ قَالَ فِي بَيْتِ ذِي
 أَرْوَانَ ، قَالَ فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى الْبَيْتِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا
 يَخْلَعُ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَائِشَةَ فَقَالَ وَاللَّهِ لَكَ مَاءُهَا تُقَاعَةُ الْحِنَاءِ ، وَلَكَ أَنْ يَخْلَعُهَا
 رُؤُسُ الشَّيَاطِينِ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَأَخْرَجْتَهُ ؟ قَالَ لَا ، أَمَا أَنَا فَقَدَّ عَافَانِي اللَّهُ
 وَشَفَانِي وَخَشَيْتُ أَنْ أَتُورَعَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا ، وَأَمَرَهَا فَدَفَنْتُ بِأَبِ مِنْ
 الْبَيْتَانِ سَجْرًا ^(٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْمَ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَرِّزٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ قَدِيمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ نَفَطَا فَمَتَّجَبَ النَّاسُ

- (١) رَاعُوفَةٌ
- (٢) رَأَيْتُهَا
- (٣) أَمَا اللَّهُ
- (٤) حَدَّثَنِي
- (٥) فَعَلَّ
- (٦) وَجِبَّ

(٧) سَجْرٌ - السَّحْرُ
 (قَوْلُهُ بَابُ مِنَ الْبَيْتَانِ
 سَجْرًا) هُوَ هَكَذَا فِي
 جَمِيعِ النُّسخِ الْمَعْتَمَدَةِ الَّتِي
 بِيَاذِ يَنَاوَالِدِي فِي الْقِسْطَانِي
 بِبَابِ إِذِنْ مِنَ الْبَيْتَانِ سَجْرًا

لَيَأْتِيهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ مِنَ الْبَيِّنَاتِ لَسِحْرًا ، أَوْ إِنْ بَمِضِ الْبَيِّنَاتِ لَسِحْرٌ

بَابُ الدَّوَاهِ بِالْعَجْوَةِ لِلْسَّحْرِ حَدِيثًا عَلَى حَدِيثِنَا مَرْوَانُ أَخْبَرَنَا هَاشِمٌ أَخْبَرَنَا

عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ أَصْطَبَحَ كُلَّ يَوْمٍ

تَمْرَاتٍ ^(١) عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ سُمْ وَلَا سِحْرٌ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ * وَقَالَ غَيْرُهُ :

سَبْعَ تَمْرَاتٍ **حَدِيثًا** ^(٢) إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ

هَاشِمٍ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ سَمِعْتُ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ تَصَبَّحَ سَبْعَ ^(٣) تَمْرَاتٍ ^(٤) عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمْ وَلَا

سِحْرٌ **بَابُ لَا هَامَةً حَدِيثِي عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا**

مَتَمَّرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ

لَا عَدْوَى وَلَا صَفْرَ وَلَا هَامَةَ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَسْكُونُ

فِي الرَّمْلِ كَمَا نَهَا الطَّبَّاءُ فَيَحَالِطُهَا الْبُتَيْرُ الْأَجْرَبُ فَيَجْرِبُهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

فَنَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ * وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ بَعْدَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ

لَا يُورَدَنَّ تَمْرٌ عَلَى مُبْصَحٍ ، وَأَنْكَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَدِيثَ ^(٦) الْأَوَّلِ ، قُلْنَا ^(٧)

أَلَمْ تُحَدِّثْ أَنَّهُ لَا عَدْوَى ، فَرَطَنَ بِالْحَبَشِيَّةِ ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ فَمَا رَأَيْتَهُ ^(٨) لَنَبِيِّ

حَدِيثًا غَيْرَهُ **بَابُ لَا عَدْوَى حَدِيثًا** سَعِيدُ بْنُ هَفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٩) ابْنُ

وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَمْرَةُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ

ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَعْدَوَى وَلَا طَبِيرَةَ إِنَّمَا الشُّؤْمُ

فِي ثَلَاثٍ ^(١٠) فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالذَّارِ **حَدِيثًا** أَبُو الْبَيِّنَاتِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ الزُّهْرِيِّ

قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ^(١١) قَالَ إِنَّ ^(١٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ ^(١٣) لَأَعْدَوَى * قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

- (١) تَمْرَاتٍ عَجْوَةً
- (٢) حَدِيثِي
- (٣) سَبْعَ
- (٤) تَمْرَاتٍ عَجْوَةً
- (٥) رَسُولُ اللَّهِ
- (٦) الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ
- (٧) وَقُلْنَا
- (٨) رَأَيْتَهُ
- (٩) حَدَّثَنَا
- (١٠) فِي الثَّلَاثِ
- (١١) قَوْلُهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ إِلَى قَوْلِهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَقَطَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ مِنْ مَلَبٍ بَعْضِ النُّسخِ الْمُتَعَدَّةِ بِأَيْدِينَا وَكُتِبَتْ بِهَامَتِهَا بِقَلَمِ الْحَمْرَةِ مَرْقُومًا عَلَيْهَا التَّصْحِيحَ وَعَلَامَةُ أَبِي إِدْرِيسٍ وَتَبَيَّنَتْ فِي حَلِّ كَثِيرٍ مِنَ النُّسخِ وَعَلَيْهَا شَرْحُ السُّلْطَانِ
- (١٢) قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
- (١٣) يَقُولُ

قال لا تُورِدُوا^(١) المَرِيضَ عَلَى المَصِيحِ * وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي
 سِنَانٍ الدُّوَلِيُّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَا عَدْوَى
 فِقَامِ أَعْرَابِيٍّ فَقَالَ أَرَأَيْتَ الإِبِلَ تَكُونُ فِي الرَّمَالِ أَمْثَالَ الطَّبَاهِ قِيَاتِيهِ^(٢) البَعِيرُ
 الأَجْرَبُ فَتَجْرَبُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا
 ابْنُ^(٣) جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَيُتَجَبَّبِي القَائِلُ ، قَالُوا وَمَا القَائِلُ ؟ قَالَ كَلِمَةٌ
 طَيِّبَةٌ **بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي سَمِّ النَّبِيِّ ﷺ** رَوَاهُ عُرْوَةُ عَنْ حَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا
 فَتَحَتْ خَيْبَرَ أَهْدَيْتَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ شَاةً فِيهَا سَمٌّ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْمَعُوا
 لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنَ اليَهُودِ جَمِعُوا لَهُ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنِّي سَأَلْتُكُمْ
 عَنْ نَيْءٍ ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي^(٤) عَنْهُ ؟ فَقَالُوا نَعَمْ يَا أَبَا القَاسِمِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ
 اللهِ ﷺ مَنْ أَبُوكُمْ ؟ قَالُوا أَبُونَا فُلَانٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَذَبْتُمْ بَلْ أَبُوكُمْ
 فُلَانٌ ، فَقَالُوا صَدَقْتَ وَبَرَزْتَ ، فَقَالَ هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي^(٥) عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ
 عَنْهُ ؟ فَقَالُوا نَعَمْ يَا أَبَا القَاسِمِ ، وَإِنْ كَذَبْنَاكَ عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَيِّدِنَا ،
 قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ أَهْلُ النَّارِ ؟ فَقَالُوا نَكُونُ فِيهَا بَسِيرًا ، ثُمَّ تَخْلَفُونَنَا
 فِيهَا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَخْسُوا فِيهَا وَاللَّهِ لَا تَخْلِفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا ، ثُمَّ قَالَ
 لَهُمْ فَهَلْ^(٦) أَنْتُمْ صَادِقِي^(٧) عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟ قَالُوا نَعَمْ ، فَقَالَ هَلْ
 جَمَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ مَعًا ؟ فَقَالُوا نَعَمْ ، فَقَالَ مَا تَعَلَّكُمْ عَلَى ذَلِكَ ؟ فَقَالُوا أَرَدْنَا
 إِنْ كُنْتُمْ كَذَابًا^(٨) نَسْتَرِيحُ^(٩) مِثْلَكَ ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ بِسَبِّ
 شُرْبِ السَّمِّ وَالذَّوَاهِ بِهِ وَمَا^(١٠) يُخَافُ مِنْهُ^(١١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ

- (١) لا يُورِدُ المَرِيضَ
- (٢) قِيَاتِيهِ
- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
- (٤) صَادِقُونِي عَنْهُ
- (٥) صَادِقُونِي
- (٦) هَلْ
- (٧) صَادِقُونِي
- (٨) قَالُوا
- (٩) كَذَابًا
- (١٠) أَنْ نَسْتَرِيحَ
- (١١) وَمَا يُخَافُ
- (١٢) وَالطَّبِيْبُ

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ ذَكَوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ
 فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى شَيْئًا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسُئِلَ
 فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ
 فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَحْتَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا **حَدِيثُ (١)**
 مُحَمَّدٌ **(٢)** أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ
 ابْنُ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنِ اصْطَبَحَ بِسَبْعِ
 تَمْرَاتٍ **(٣)** عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ وَلَا سِحْرٌ **بَابُ الْإِبَانِ الْأَثْنِ**
حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنِ
أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ
السَّبْعِ **(٤) * قَالَ الزُّهْرِيُّ وَلَمْ أَسْمَعْهُ حَتَّى أُتَيْتُ الشَّامَ * وَزَادَ اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي**
يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ وَسَأَلْتُهُ هَلْ تَتَوَصَّأُ **(٥) أَوْ تَشْرَبُ الْإِبَانَةَ أَوْ مَرَارَةَ**
السَّبْعِ أَوْ أَبْوَالَ الْإِبِلِ ، قَالَ قَدْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَتَدَاوَوْنَ بِهَا فَلَا يَرَوْنَ بِذَلِكَ بَأْسًا
قَالَمَا الْإِبَانِ الْأَثْنِ فَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ لُحُومِهَا وَلَمْ يَبْلُغْنَا عَنْ
الْإِبَانِ أَمْرًا وَلَا نَهَى ، وَأَمَّا مَرَارَةُ السَّبْعِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي **(٦) أَبُو إِدْرِيسَ**
الْخَوْلَانِيُّ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ أَكْلِ كُلِّ ذِي
نَابٍ مِنَ السَّبْعِ **(٧) بَابُ إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي الْإِنَاءِ حَدِيثُ قَتَيْبَةَ حَدَّثَنَا**
إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُثْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ مَوْلَى أَبِي تَيْمٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ مَوْلَى أَبِي
زُرَيْقٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي إِنَاءٍ
أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِئْهُ كُلَّهُ ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ فَإِنَّ فِي أَحَدٍ **(٨) جَنَاحَيْهِ شِفَاءٌ وَفِي الْآخَرِ دَاءٌ .**

(١) حدیثی
 (٢) محمد بن سلام حدیثنا
 (٣) تمرات عجووة
 ضبط فی النسخ للمصنفه بأیدینا
 باضافة الاول والثانی وبتنوين
 الاول ونسب الثانی وضبطه
 الفسطلانی بتنوين الاول وقاله
 فی الثانی بلجر عطف یالہ
 وبالنصب علی الحال
 (٤) من السباع
 (٥) يتوصأ او يشرب
 (٦) حدیثی
 (٧) من السباع
 (٨) احادی

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كِتَابُ اللَّيَاسِ

باب ^{صلى الله عليه وسلم} قَوْلِ (١) اللَّهُ تَعَالَى : قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَقَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ كَلُوا وَاشْرَبُوا وَابْسُوا وَتَصَدَّقُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا تَخِيلَةٍ ، وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ كُلُّ مَا شِئْتَ وَالْبَسُ (٢) مَا شِئْتَ مَا أَخْطَأَتْكَ أُمَّتَانِ سَرَفٌ أَوْ تَخِيلَةٌ **حَدَّثَنَا**
إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ يُخْبِرُونَهُ
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ
 خِيَلًا **باب** مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنْ غَيْرِ خِيَلَاءَ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا
 زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ (٣) أَبُو بَكْرٍ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَحَدٌ شَقِيَ (٤) إِزَارِي يَسْتَرِيحِي إِلَّا أَنْ أْتَاهَهُ ذَلِكَ مِنْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ لَسْتُ بِمَنْ يَصْنَعُهُ خِيَلًا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ يُونُسَ عَنْ
 الْحَسَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ وَنَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ
 فَقَامَ يَجْرُ ثَوْبَهُ مُسْتَعْجِلًا حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ وَكَأَبَ النَّاسُ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَجَلَّى فَنَهَا
 ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا ، وَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا
 فَصَلُّوا وَأَدْعُوا اللَّهَ حَتَّى يَكْشِفَهَا **باب** التَّشْمِيرِ فِي الثِّيَابِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا ابْنُ
 سَمِيْلٍ أَخْبَرَنَا هَمْرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ أَخْبَرَنَا هَوْنُ بْنُ أَبِي جَعْفَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي جَعْفَةَ
 قَالَ قَرَأْتُ (٥) بِأَلْسَابِءٍ بَعَثَتْهُ فَكَرَّهَا ثُمَّ أَقَامَ الصَّلَاةَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ
 فِي حُلَّةٍ مُشَمَّرًا فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ إِلَى الْعَتَرَةِ وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالِدَوَابَّ يَمْرُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ

(١) وَقَوْلِ اللَّهِ

(٢) وَاشْرَبْ

(٣) قَالَ

(٤) شَقِيَ

(٥) رَأَيْتُ

مِنْ وَرَاءِ الْعَتْرَةِ **بَابُ مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكُفْبَيْنِ فَهَوَى فِي النَّارِ حَدِيثُ آدَمَ**
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْقُبَيْرِيُّ ^(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكُفْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَفِي ^(٢) النَّارِ **بَابُ**
 مِنْ جَرِّ ثَوْبِهِ مِنَ الْخِيَلَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ
 عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ
 أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٣) أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ سَيِّئًا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ
 نَفْسُهُ مَرَجَلٌ مُجْتَمِعٌ إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ فَهَوَى يَتَجَلَّلُ ^(٤) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ
 ابْنُ عُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
 سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَتَنَا رَجُلٌ يَجْرُ إِزَارُهُ
 خُسْفٌ ^(٥) بِهِ فَهَوَى يَتَجَلَّلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ * تَابَعَهُ يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ
 وَلَمْ يَرْفَعْهُ شُعَيْبٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ^(٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ
 جَرِيرٍ أَخْبَرَنَا ^(٧) أَبِي عَنْ عَمِّهِ جَرِيرِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 مُعَمَّرٍ عَلَى بَابِ دَارِهِ فَقَالَ ^(٨) سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا ^(٩)
 مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ لَقِيتُ مُحَارِبَ بْنَ دِنَارٍ عَلَى فَرَسِهِ
 وَهُوَ يَأْتِي مَكَانَهُ النَّبِيُّ يَقْضِي فِيهِ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِي فَقَالَ ^(١٠)
 سَمِعْتُ ^(١١) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ جَرَّ
 ثَوْبَهُ خِيَلَةً ^(١٢) لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَقُلْتُ لِحَارِبٍ أَذْكَرَ إِزَارَهُ قَالَ
 مَا خَصَّ إِزَارًا وَلَا قِيصًا * تَابَعَهُ جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَزَيْدُ بْنُ عَبْدِ
 اللَّهِ عَنِ ابْنِ مُعَمَّرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ * وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُعَمَّرٍ مِثْلَهُ *

(١) القُبَيْرِيُّ . كذا هو بالوجهين الرفع والمجر في

اليونينية

(٢) في النَّارِ

(٣) النَّبِيِّ

(٤) صلى الله عليه وسلم

(٥) يَتَجَلَّلُ

كنا في اليونانية و فروجها التي بأيدنا قال الفسطلاني وحكي القاضي عياض أنه روى بتجلل بجم واحدة ولام ثقيلة وهو بمعنى يغطي أى تغطيه الارض اه

(٦) إِذْ خُسْفٌ

(٧) عَنِ الزُّهْرِيِّ

(٨) حَدَّثَنَا

(٩) وَقَالَ

(١٠) حَدَّثَنِي

(١١) قَالَ

(١٢) سَمِعْتُ ابْنَ مُعَمَّرٍ

(١٣) مِنْ خِيَلَةٍ

وَتَابَعَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَقَدَامَةُ بْنُ مُوسَى عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ مُهَمَّرٍ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جَرِّ تَوْبَةٍ (١) **بَابُ** الْإِزَارِ الْمُهَدَّبِ ، وَيَذْكَرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 وَأَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَخَمْرَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ وَمُأْوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَمْفَرٍ أَنَّهُمْ لَبَسُوا
 ثِيَابًا مُهَدَّبَةً **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ
 أَنَّ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ جَاءَتِ أُمْرَأَةٌ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيِّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جَالِسَةٌ وَعِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ تَحْتَ رِفَاعَةَ
 فَطَلَّقَنِي فَبِتَّ طَلَاقِي ، فَتَزَوَّجْتَ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزُّبَيْرِ ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا مَعَهُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ الْمُهْدَبَةِ ، وَأَخَذَتْ هَذِبَةً مِنْ جِلْبَابِهَا ، فَسَمِعَ خَالِدُ بْنُ
 سَعِيدٍ قَوْلَهَا وَهُوَ بِالْبَابِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ ، قَالَتْ فَقَالَ خَالِدٌ يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَنْهَى هَذِهِ
 عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا وَاللَّهِ مَا يَزِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّبَسُّمِ ،
 فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَلِكِ تُرَيْدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ ، لَا حَتَّى يَدُوقَ
 عُسَيْلَتَكَ ، وَتَدُوقِي عُسَيْلَتَهُ ، فَصَارَ مِثْلَهُ بَعْدُ (٢) **بَابُ** الْأُرْدِيَةِ ، وَقَالَ أَنَسُ
 جَدُّ أَعْرَابِيٍّ رَدَّاءَ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ
 الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣)
 قَالَ فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ (٤) ثُمَّ أَنْطَلَقَ يَمْشِي ، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى
 جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ خَمْرَةٌ فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنُوا (٥) **بَابُ** لُبْسِ الْقَمِيصِ وَقَوْلِ
 اللَّهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ (٦) يُوسُفَ : أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَأَلْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ
 بِصِيرًا **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ مُهَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا
 يَلْبَسُ (٧) الْمُحْرِمُ الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرُؤْسَ وَلَا الْخُفَيْنِ إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ

(١) خِيَلًا

(٢) بعده

(٣) رضى الله عنهم

(٤) فأرتدى به

(٥) فأذن لهم

(٦) وقال يوسف

كنا في النسخ المتعددة بأبدنا
والذي في القسطلاني أن رواية
أبي ذر وقال الله تعالى من
يوسف نقرأ اه صححه

(٧) لا يلبس

التَّغْلِيَنِ ، فَلْيَلْبَسْ (١) مَا هُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْكَعْبَيْنِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (٢)
 أَخْبَرَنَا أَبُو عِيْنَةَ عَنْ عَمْرِو سَمِيعِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَتَى النَّبِيَّ
 ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَعْدَةَ مَا أُدْخِلَ قَبْرَهُ فَأَمَرَ بِهِ فَأَخْرَجَ وَوَضَعَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ (٣)
 وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيْقِهِ وَالْبَسَهُ قَيْصَةَ وَاللَّهُ (٤) أَعْلَمُ **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا يَحْيَى
 ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا تَوَفَّى عَبْدُ اللَّهِ ابْنَ
 أَبِي جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُعْطِنِي قَيْصَكَ أَكْفَنَهُ فِيهِ
 وَصَلَّ عَلَيْهِ ، وَأَسْتَغْفِرُ لَهُ ، فَأَعْطَاهُ قَيْصَهُ وَقَالَ إِذَا فَرَعْتَ (٥) قَاذِنَا ، فَلَمَّا فَرَعَّ
 آذَنَهُ (٦) جَاءَ يُصَلِّي عَلَيْهِ فَجَذَبَهُ عُمَرُ فَقَالَ أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى
 الْمُنَافِقِينَ فَقَالَ : اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ
 يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ فَذَرَلْتُ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا (٧) فَذَرَكْتُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ .
بَابُ جَيْبِ الْقَيْصِ مِنَ عِنْدِ الصَّدْرِ وَغَيْرِهِ **حَدَّثَنَا** (٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا
 أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ (٩) عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
 ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ
 حَدِيدٍ قَدْ اضْطُرَّتْ (١٠) أَيْدِيهِمَا إِلَى تَدْيِيمِهِمَا (١١) وَتَرَأَيْتُمَا ، جَعَلَ الْمُتَّصِدِّ كَمَا
 تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَنْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تَنْشَى (١٢) أَنَامِلُهُ وَتَعْفُو أَثَرَهُ ، وَجَعَلَ الْبَخِيلُ
 كَمَا هُمْ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَأَنَا رَأَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِأَصْبَعِهِ (١٣) هَكَذَا فِي جَيْبِهِ (١٤) ، فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوسِعُهَا وَلَا
 تَتَّوَسَعُ (١٥) . تَابَعَهُ ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ وَأَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ فِي الْجُبَّتَيْنِ
 وَقَالَ حَفْظَةُ سَمِعْتُ طَاوُسًا سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ جُبَّتَانِ (١٦) وَقَالَ جَعْفَرٌ (١٧) عَنْ
 الْأَعْرَجِ جُبَّتَانِ **بَابُ مَنْ لَبَسَ جُبَّةً صَيِّقَةً الْكَعْبَيْنِ فِي السَّفَرِ** **حَدَّثَنَا** قَيْسُ

- (١) فَيَلْبَسُ
- (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
- (٣) حَدَّثَنَا أَبُو عِيْنَةَ
- (٤) أَعْلَمُ
- (٥) إِذَا فَرَعْتَ مِنْهُ
- (٦) آذَنَهُ بِهِ
- (٧) أَبَدًا وَلَا تُصَلِّ عَلَى قَبْرِهِ
- (٨) حَدَّثَنَا
- (٩) (قَوْلُهُ عَنِ الْحَسَنِ) هُوَ الْحَسَنُ بْنُ مَسْعُودٍ
- (١٠) قَدْ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا
- (١١) تَدْيِيمُهُمَا
- (١٢) تَنْشَى
- (١٣) بِأَصْبَعِهِ
- (١٤) جَيْبِهِ
- (١٥) وَلَا تَتَّوَسَعُ
- (١٦) جُبَّتَانِ قُلْ عِيَاضُ
- (١٧) جَعْفَرُ بْنُ حَيَّانَ

أَبْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي ^(١) أَبُو الضُّعْبِيُّ قَالَ
 حَدَّثَنِي مَسْرُوقٌ قَالَ حَدَّثَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ أَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ
 فَتَلْقَيْتُهُ ^(٢) بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَعَلِيهِ جُبَّةٌ شَامِيَةٌ فَمَضَمَ وَأَسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ فَذَهَبَ
 يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَيْهِ فَكَانَا صَيِّقَيْنِ فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ ^(٣) فَسَلَّمَهُمَا
 وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَيْهِ **بَابُ** ^(٤) جُبَّةِ الصُّوفِ فِي الْعَزْوِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ
 حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ مَعَ
 النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ أَمْرَأَتُ مَاذَا قُلْتَ نَعَمْ ، فَذَكَرَ عَنْ رَاحِلَتِهِ
 فَنَشَى حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ الْإِدَاوَةَ ، فَغَسَلَ
 وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا حَتَّى
 أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ ، فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأُتْرَجَ
 خُفَيْهِ فَقَالَ ذَهَبَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ فَسَحَّ عَلَيْنِمَا **بَابُ الْقَبَاءِ وَفُرُوجِ**
 حَرِيرٍ وَهُوَ الْقَبَاءُ وَيُقَالُ هُوَ الَّذِي ^(٥) لَهُ شِقٌّ مِنْ خَلْفِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
 حَدَّثَنَا ^(٦) اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنِ السُّوَرِيِّ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ ^(٧) قَسَمَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ أَنِّي وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئًا فَقَالَ مَخْرَمَةُ يَا بُنَيَّ أَنْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ أَدْخُلْ فَأَدْعُهُ لِي قَالَ فَدَعَوْتُهُ لَهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ
 مِنْهَا فَقَالَ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ قَالَ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ رَضِيَ مَخْرَمَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
 حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فُرُوجَ حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ
 فَتَرَعَهُ تَرَعًا شَدِيدًا كَالكَارِهِ لَهُ ثُمَّ قَالَ لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ * تَابِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُوسُفَ عَنِ اللَّيْثِ وَقَالَ غَيْرُهُ فُرُوجَ حَرِيرٍ **بَابُ الْبِرَانِسِ** ، وَقَالَ لِي مُسَدَّدٌ

(١) حدثنا
 (٢) فتلقيته
 (٣) من تحت يديه
 (٤) لبس جبّة الصوف
 (٥) الذي شق من خلفه
 (٦) حدثني
 (٧) انه قال

حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ رَأَيْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَرْثَدٍ أَصْفَرَ مِنْ خَزِرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
 قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا
 يَلْبَسُ الْحَرِيمُ مِنَ الثِّيَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ وَلَا الْعَمَامَ وَلَا
 السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرَانِسَ وَلَا الْخِيفَ إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ
 وَيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكُمَيْتَيْنِ وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا ^(١) مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ ^(٢)
 وَلَا الْوَرَسُ **بَابُ السَّرَاوِيلِ** حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ
 جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ
 وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ
 نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ إِذَا أُخْرِمْنَا
 قَالَ لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ ^(٣) وَالسَّرَاوِيلَ وَالْعَمَامَ وَالْبُرَانِسَ وَالْخِيفَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ
 رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ أَسْفَلَ مِنَ الْكُمَيْتَيْنِ وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ
 الثِّيَابِ مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَرْسٌ **بَابُ الْعَمَامِ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
 لَا يَلْبَسُ الْحَرِيمُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرْنِسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ
 زَعْفَرَانٌ وَلَا وَرْسٌ وَلَا الْخُفَّيْنِ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُمَا فَلْيَقْطَعْهُمَا
 أَسْفَلَ مِنَ الْكُمَيْتَيْنِ **بَابُ التُّنُجِ** وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ
 عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ، وَقَالَ أَنَسٌ عَصَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةً بُرْدٍ حَدَّثَنَا ^(٤)
 إِزَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ هَاجَرَ ^(٥) إِلَى الْحَبَشَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَيُحْجَرُ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رِسْلِكَ فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤَدَّنَ لِي فَقَالَ ^(٦) أَبُو بَكْرٍ أَوْ بَرَجُوهُ

(١) ما مسه
 (٢) الزعفران
 (٣) القميص والسراويلات
 (٤) باب في العمام
 (٥) حدتي
 (٦) هاجر (١) ناس
 (٧) قال

(١) في نسخ كثيرة رجال بدل ناس

بِأَبِي أَنْتَ قَالَ نَعَمْ خَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لِصُحْبَتِهِ وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ
 كَاتِبَاتَا عِنْدَهُ وَرَقَّ السَّرِّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ مَائِشَةُ فِينَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ
 فِي بَيْتِنَا فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ فَقَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلًا مُتَقَمًّا
 فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِدَاً (١) لَهُ يَا أَبِي وَامِي وَاللَّهِ إِنْ جَاءَ بِهِ
 فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ (٢) خَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ فَدَخَلَ فَقَالَ حِينَ
 دَخَلَ لِأَبِي بَكْرٍ أَخْرَجَ مِنْ عِنْدِكَ قَالَ إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 قَالَ قَائِلٌ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ قَالَ قَالِصْحَبَةُ (٣) يَا أَبِي أَنْتَ (٤) يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
 نَعَمْ قَالَ نَخْذِ يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَى رَاحِلَتِي هَاتَيْنِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَسَنِ
 قَالَتْ فَجَهَّزْنَاهَا أَحْت (٥) الْجِهَارِ وَصَفْنَا (٦) هُنَا سُفْرَةٌ فِي جِرَابٍ فَقَطَمْتَ أَسْمَاءُ
 بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا ، فَأَوَكَّتْ (٧) بِهِ الْجِرَابَ ، وَلِذَلِكَ كَانَتْ تُسَمَّى
 ذَاتَ النَّطَاقِ (٨) ثُمَّ لَحِقَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بِنَارٍ فِي جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ تَوْرٌ ، فَكَتَبَتْ
 فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، بَيْتٌ عِنْدَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌ لَقِينٌ تَقِيْفٌ
 فَيَزْحَلُ مِنْ عِنْدِهَا سَحْرًا ، فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ ، فَلَا يَسْمَعُ أَرْبَا
 يُكَادَانِ بِهِ إِلَّا وَوَاهُ حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ ، وَيَرْغَى عَلَيْهِمَا
 حَامِرُ بْنُ قُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مَنَحَتْهُ مِنْ غَنَمِ قَيْرِيحُهَا (٩) عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ
 سَاعَةٌ مِنَ الْمِشَاءِ فَيَبْتِئَانِ فِي رَسْلِيهَا (١٠) حَتَّى يَنْعِقَ (١١) بِهَا (١٢) حَامِرُ بْنُ قُهَيْرَةَ
 يَنْلَسُ بِفَعْلٍ ذَلِكَ كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ بِأَبِ الْمِنْقَرِ حَرَشَا
 أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 دَخَلَ (١٣) حَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِنْقَرُ بِأَبِ الْبُرُودِ وَالْجَبْرَةِ وَالشَّمْلَةِ ، وَقَالَ
 حَبَابٌ شَكُونَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً (١٤) لَهُ حَرَشَا إِنْ مَعِيلُ بْنُ عَبْدِ

- (١) فِدَاً لَكَ أَبِي وَامِي
- (٢) فِي هَذِهِ السَّاعَةِ لِأَمْرٍ
- (٣) قَالِصْحَبَةُ
- (٤) أَنْتَ وَامِي
- (٥) أَحَبُّ الْجِهَارِ
- (٦) وَصَفْنَا
- (٧) فَأَوَكَّتْ
- (٨) النَّطَاقِيْنَ
- (٩) قَيْرِيحُهَا
- (١٠) فِي رَسْلِيهَا
- (١١) يَنْعِقُ . كَسْرَ عَيْنِ
- (١٢) يَنْعِقُ مِنَ الْفَرْعِ
- (١٣) فِيهَا
- (١٤) دَخَلَ مَكَّةَ حَامِ
- (١٥) رُودَةً

اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ
 كُنْتُ أُمْسِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ بَجْرَانِي غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ ، فَأَذْرَكُهُ
 أَعْرَافِي فَبَدَأَهُ بِرِدَائِهِ جَبْدَةً شَدِيدَةً حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَالِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 فَذُأْتُ بِهَا حَاشِيَةَ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبْدَتِهِ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ مُرِّي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي
 عِنْدَكَ فَأَلْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ ضَمَّ يَدَيْهِ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ ^(١) **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ
 جَاءتِ أَمْرَأَةٌ يُرْزَدَةٌ ، قَالَ سَهْلٌ هَلْ تَدْرِي ^(٢) مَا الْبُرْدَةُ قَالَ نَعَمْ هِيَ الشَّمْلَةُ مَنْسُوجٌ
 فِي حَاشِيَتِهَا ، قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي أَكْسُوكَهَا ، فَأَخَذَهَا
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَاجًا إِلَيْهَا ، فَفَرَّجَ إِلَيْنَا وَإِنَّا لِأَزَارُهُ ^(٣) **بَجَسَهَا** ^(٤) رَجُلٌ مِنْ
 الْقَوْمِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْسَيْتِهَا ، قَالَ نَعَمْ ، لَجَلَسَ مَا عَاءَ اللَّهِ فِي الْمَجْلِسِ ، ثُمَّ
 رَجَعَ فَطَوَّأَهَا ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ مَا أَحْسَنْتِ ، سَأَلْنَا إِيَّاهُ ، وَفِيهِ
 عَرَفْتُ أَنَّهُ لَا يُرْزَدُ سَابِلًا ، فَقَالَ الرَّجُلُ وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهَا ، إِلَّا لِتَكُونَ كَقَفِي يَوْمَ
 أَمُوتُ ، قَالَ سَهْلٌ فَكَانَتْ كَقَفِي **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 قَالَ حَدَّثَنِي شُعَيْبُ بْنُ الْمُسَبِّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ يَقُولُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمَرَةٌ هِيَ سَبْعُونَ أَلْفًا ، تُصْبَوْنَ أَلْفًا ، وَجُوهُهُمْ إِضَاءَةٌ
 الْقَمَرِ ، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مَخْصِنٍ الْأَسَدِيُّ ، يَرْفَعُ نَمْرَةَ عَلَيْهِ ، قَالَ ^(٥) أَدْعُ اللَّهُ لِي
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
 فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٦) اللَّهُ سَبَّكَ عَمَّكَاشَةَ
حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ قَالَ قُلْتُ لَهُ أَيُّ النَّبِيبِ
 كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ^(٧) قَالَ الْجَبْرَةُ **حَدَّثَنَا** ^(٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا

- (١) بِالْعَطَاءِ
- (٢) تَدْرُونَ
- (٣) وَإِنَّا لِأَزَارُهُ
- (٤) بَجَسَهَا
- (٥) هَال
- (٦) النَّبِيِّ
- (٧) أَنْ يَلْبَسَهَا قَالَ
- (٨) حَدَّثَنَا

مُهَادَةٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ أَحَبَّ
 الشَّيْبِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَلْبَسَهَا الْخَبْرَةَ **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ**
الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَرَفَةَ أَنَّ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ ثَوَّقَى سُجَّى بِبُرْدٍ ^(١) حَبْرَةَ
بَابُ الْأَكْسِيَةِ وَالْحَمَائِصِ **حَدَّثَنَا** ^(٢) **يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ**
عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ مَائِشَةَ وَحَبْدَةَ
اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا لَمَّا نَزَلَ ^(٣) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةَ
لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا أَغْمَمَ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ ، لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ
وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحْذَرُ مَا صَنَعُوا **حَدَّثَنَا** ^(٤) **مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ**
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ مَائِشَةَ قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فِي خَمِيصَةٍ لَهُ لَهَا أَعْلَامٌ ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً ، فَلَمَّا سَلِمَ قَالَ أَذْهَبُوا
بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ فَإِنَّهَا الْهَيْبَتِي أَنفًا عَنْ صَلَاتِي ، وَأَثَرِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ أَبِي
جَهْمٍ بْنِ حَدِيفَةَ بْنِ غَانِمٍ مِنْ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَنْبٍ **حَدَّثَنَا** ^(٥) **مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**
حَدَّثَنَا أَبُو بَرٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا مَائِشَةُ كِسَاءً
وَإِزَارًا غَلِيظًا فَقَالَتْ قُبِضَ رُوحُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَيْنِ **بَابُ** ^(٦) **أَشْتِالِ السَّمَاءِ**
****حَدَّثَنَا**** ^(٧) **مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ خُبَيْبٍ عَنْ حَفْصِ**
ابْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ
وَعَنِ صَلَاتَيْنِ ، بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَقِيبَ ، وَأَنْ
يَحْتَسِبَ بِالتُّوبِ الْوَاحِدِ ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ يَنْتَهُ وَيَمِينِ السَّمَاءِ ، وَأَنْ يَسْتَمِيلَ
السَّمَاءَ **حَدَّثَنَا** ^(٨) **يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ**

(١) بِبُرْدٍ حَبْرَةَ

(٢) حَدَّثَنَا

(٣) نَزَلَ فِي الْيُونَانِيَّةِ
وَمَعَهَا بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ وَفِي
لَاغِيهَا نَزَلَ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ
وَبِهِ ضَبْطُهَا فِي التَّفْسِيحِ

(٤) رَسُولِ اللَّهِ

أَخْبَرَنِي عَائِدُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ
 وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ ، نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمَنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ ، وَالْمَلَامَسَةُ لَمَسُ الرَّجُلِ لِرَجُلٍ تَوْبَةً
 الْآخَرَ بِيَدِهِ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ وَلَا يُقْلِبُهُ إِلَّا بِذَلِكَ ، وَالْمَنَابَذَةُ أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى
 الرَّجُلِ بِشَوْبِهِ وَيَنْبِذَ الْآخَرُ تَوْبَةً وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْنَهُمَا عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا تَرَاضٍ
 وَاللَّبْسَتَيْنِ ^(١) أَشْتِمَالُ الصَّامِ ، وَالصَّامُ أَنْ يَجْعَلَ تَوْبَةً عَلَى أَحَدٍ مَا تَقْبِيهِ ، فَيَبْدُو أَحَدًا
 شَقِيحًا لَيْسَ عَلَيْهِ تَوْبٌ ، وَاللَّبْسَةُ الْآخَرَى أَحْتِبَاؤُهُ بِشَوْبِهِ وَهُوَ جَالِسٌ لَيْسَ عَلَى
 فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ **بَابُ الْأَحْتِبَاءِ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ** ^(٢) حَدَّثَنَا ^(٣) إِسْمَاعِيلُ قَالَ
 حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ أَنْ يَحْتَسِبِيَ الرَّجُلُ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ
 مِنْهُ شَيْءٌ وَأَنْ يَشْتِمَلَ بِالتَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى أَحَدٍ شَقِيحًا وَعَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمَنَابَذَةِ
 حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنِي غُلَامٌ أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ
 اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ أَشْتِمَالِ
 الصَّامِ ، وَأَنْ يَحْتَسِبِيَ الرَّجُلُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ **بَابُ**
الْحَيْصَةِ السُّودَاءِ ^(٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ بْنِ
 فُلَانٍ هُوَ عَمْرُو بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْمَاصِ عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ ابْنِ النَّبِيِّ ﷺ بِشَيْبَابٍ
 فِيهَا حَيْصَةٌ سُوْدَاءُ صَغِيرَةٌ ، فَقَالَ مَنْ تَرَوْنِ نَكْسُو ^(٥) هَذِهِ ، فَسَكَتَ الْقَوْمُ ،
 قَالَ ^(٦) أَتُنَوِّنِ بِأُمِّ خَالِدٍ ، فَأَتَيْتُ بِهَا مُخْتَلِمًا ^(٧) ، فَأَخَذَ الْحَيْصَةَ بِيَدِهِ فَأَلْبَسَهَا وَقَالَ
 أَتَلِي وَأَخْلِقِي ، وَكَانَ فِيهَا عِلْمٌ أَخْضَرٌ أَوْ أَصْفَرٌ ، فَقَالَ يَا أُمَّ خَالِدٍ هَذَا سَنَاءٌ ، وَسَنَاءٌ
 بِالْحَبَشِيَّةِ ^(٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي ^(٩) أَبُو أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ
 عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا وَلَدَتْ أُمُّ سَلِيمٍ قَالَتْ لِي يَا أَنَسُ أَنْظُرْ

(١) وَاللَّبْسَتَانِ
 (٢) حَدَّثَنِي
 (٣) النَّبِيِّ
 (٤) أَنْ نَكْسُو
 (٥) فَقَالَ
 (٦) مُخْتَلِمًا
 (٧) حَدَّثَنَا

هَذَا الْعَلَامَ فَلَا يُصَيِّبُ شَيْئًا حَتَّى تَعْدُو بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحْكُمُكَ فَعَدَوْتُ بِهِ
 فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ وَعَلَيْهِ حَمِيصَةٌ حُرَيْنِيَّةٌ ، وَهُوَ بِسِمِ الظُّهْرِ الَّذِي قَدِمَ عَلَيْهِ فِي
 الْفَتْحِ **بَابُ نِيَابِ** ^(١) الْخَضِرِ **حَدِيثُ** ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّهَابِ
 أَخْبَرَنَا ^(٣) أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ ، أَنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ، فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
 الزُّبَيْرِ الْفَرَزْدِيُّ ، قَالَتْ عَائِشَةُ وَعَلَيْهَا خِمَارٌ أَخْضَرُ ، فَسَكَتَ إِلَيْهَا وَأَرْتَهَا خُضْرَةً
 بِجِلْدِهَا ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنِّسَاءُ يَنْصُرُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا قَالَتْ عَائِشَةُ مَا
 رَأَيْتُ مِثْلَ مَا يَلْقَى الْمُؤْمِنَاتِ لِجِلْدِهَا أَشَدَّ خُضْرَةً مِنْ تَوْبِهَا قَالَ وَسَمِعَ أَنَّهَا قَدْ أَتَتْ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنِجَاءٍ وَمَعَهُ ابْنَانِ لَهُ مِنْ غَيْرِهَا ، قَالَتْ وَاللَّهِ مَا لِي إِلَيْهِ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا
 أَنْ مَاتَهُ لَيْسَ بِأَعْنَى عَنِّي مِنْ هَذِهِ وَأَخَذَتْ هُدْبَةً مِنْ تَوْبِهَا ، فَقَالَ كَذَبَتْ وَاللَّهِ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَا نَفْضَها نَفْضَ الْأَدِيمِ ، وَلَكِنَّهَا نَاشِرٌ ، تُرِيدُ رِفَاعَةَ ، فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ يَحِلِّي ^(٤) لَهُ أَوْ لَمْ تَصْلِحِي لَهُ حَتَّى يَذُوقَ مِنْ
 عُسَيْلَتِكَ ، قَالَ وَأَبْصَرَ مَعَهُ ابْنَيْنِ ^(٥) ، فَقَالَ بَنُوكَ هُوَ لَآه ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ هَذَا
 الَّذِي تَرْمَعِينَ مَا تَرْمَعِينَ ، فَوَاللَّهِ لَهُمْ أَشْبَهُ بِهِ مِنَ الْغُرَابِ بِالْغُرَابِ **بَابُ**
النِّيَابِ الْبَيْضِ حَدِيثُ ^(٦) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا
 مِسْرَعٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ قَالَ رَأَيْتُ بِشِمَالِ النَّبِيِّ ﷺ وَبِجَانِبِهِ
 رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا نِيَابٌ بَيْضٌ يَوْمَ أَحَدٍ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ **حَدِيثُ** أَبُو مَعْمَرٍ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ حَدَّثَهُ
 أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ ^(٧) حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ
 ﷺ وَعَلَيْهِ تَوْبٌ أَيْضٌ وَهُوَ نَائِمٌ ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدْ اسْتَبَقَطَ فَقَالَ مَا مِنْ قَبْدٍ قَالَ
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قُلْتُ وَإِنْ رَزَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ

(١) النِّيَابِ

(٢) حدثنى

(٣) حدثنا

(٤) لَا تَحِلُّ لَهٗ أَوْ لَا

تَصْلِحِينَ

(٥) ابْنَيْنِ لَهُ

(٦) حدثنى

(٧) الدَّبَلِيُّ

وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ، قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ، قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ، قُلْتُ
 وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ، قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ ، وَكَانَ أَبُو
 ذَرٍّ إِذَا حَدَّثَ يَهْدَا قَالَ ^(١) : وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَذَا عِنْدَ
 الْمَوْتِ أَوْ قَبْلَهُ إِذَا تَابَ وَتَدِمَ وَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خُفِرَ لَهُ **بَابُ لُبْسِ الْحَرِيرِ**
 وَأَفْرِاشِهِ لِلرِّجَالِ وَقَدِرٍ مَا يَجُوزُ مِنْهُ **حَدَّثَنَا** آدَمُ **حَدَّثَنَا** شُعْبَةُ **حَدَّثَنَا** قَتَادَةُ قَالَ
 سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ النَّهْدِيَّ أَنَا أَنَا كِتَابُ مُهْرٍ وَمَخْنُ مَعَ عُثْبَةَ بْنِ فَرَقَدٍ بِأَذْرِيجَانَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا وَأَشَارَ بِإصْبَعَيْهِ اللَّتَيْنِ تَلِيَانِ الْإِهْلَامِ ،
 قَالَ فِيمَا عَلِمْنَا أَنَّهُ يَعْنِي الْأَعْلَامَ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرٌ **حَدَّثَنَا**
 حَاصِمٌ عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ كَتَبَ إِلَيْنَا ^(٢) مُهْرٌ وَمَخْنُ بِأَذْرِيجَانَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى
 عَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا وَصَفَ ^(٣) لَنَا النَّبِيُّ ﷺ إِصْبَعَيْهِ وَرَفَعَ زُهَيْرٌ الْوُسْطَى
 وَالسَّبَابَةَ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ عَنِ النَّبِيِّ عَنِ أَبِي عُمَانَ قَالَ كُنَّا مَعَ عُثْبَةَ
 فَكَتَبَ إِلَيْهِ مُهْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا يَلْبَسُ ^(٤) الْحَرِيرُ فِي الدُّنْيَا
 إِلَّا لِمَنْ يَلْبَسُ ^(٥) فِي الْآخِرَةِ مِنْهُ **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ مُهْرٍ **حَدَّثَنَا** مُعْتَمِرٌ **حَدَّثَنَا**
 أَبِي **حَدَّثَنَا** أَبُو عُمَانَ وَأَشَارَ ^(٦) أَبُو عُمَانَ بِإصْبَعَيْهِ الْمُسَبَّحَةِ وَالْوُسْطَى **حَدَّثَنَا**
 سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ **حَدَّثَنَا** شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ كَانَ حَدِيثُهُ
 بِالْمَدَائِنِ فَاسْتَسْقَى فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ قَرْمَاءُ بِهِ ، وَقَالَ إِنِّي لَمْ أَرِهِ
 إِلَّا أَنِّي نَهَيْتُهُ فَلَمْ يَنْتَهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ وَالْحَرِيرُ وَالذَّبْيَاغُ هِيَ
 لَهْمٌ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ **حَدَّثَنَا** آدَمُ **حَدَّثَنَا** شُعْبَةُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
 صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ شُعْبَةُ فَقُلْتُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ شَدِيدًا
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ ^(٨) مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ **حَدَّثَنَا**

- (١) يقول
- (٢) كَتَبَ إِلَيْهِ
- (٣) ووصف
- (٤) لَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ
- (٥) لَمْ يَلْبَسْ مِنْهُ شَيْئًا فِي الْآخِرَةِ . وَالرَّوَايَةُ الَّتِي شَرَحَ عَلَيْهَا الْقِسْطَلَانِي لَمْ يَلْبَسْ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْآخِرَةِ
- (٦) مِنْهُ وَأَشَارَ أَبُو عُمَانَ بِإصْبَعَيْهِ الْمُسَبَّحَةِ وَالْوُسْطَى
- (٧) (قوله وأشار أبو عثمان الخ) قال القسطلاني رواية الحموي والكشيري تأخير هذه الجملة وجعلها بعد قوله حدثنا أبو عثمان كثرى ورواية للسلي عندهما
- (٨) قال

سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ تَابِتِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يُحْطَبُ يَقُولُ قَالَ مُحَمَّدٌ عليه السلام مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ ^(١) يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ الْجَمْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي ذِيَّانَ خَلِيفَةَ بْنِ كَثْبٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ عليه السلام مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ * وَقَالَ لَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يَزِيدَ قَالَتْ مَعَاذَةُ أَخْبَرْتَنِي أُمُّ صَمْرُو بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ سَمِعَ عُمَرَ سَمِعَ النَّبِيَّ عليه السلام ^(٢) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ صُفْرَانَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ صِرَّانِ بْنِ حِطَّانَ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْحَرِيرِ فَقَالَتْ أَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ قَالَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ سَلِ ابْنَ عُمَرَ قَالَ فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو حَفْصٍ ، يَعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِذَا لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مِنْ لَا خِلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ ، فَقُلْتُ صَدَقَ وَمَا كَذَّبَ أَبُو حَفْصٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام * وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ^(٤) عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي صِرَّانُ وَقَصَّ الْحَدِيثَ **بَابُ** ^(٥) مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ مِنْ غَيْرِ لُبْسٍ ، وَيُرْوَى فِيهِ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ عليه السلام **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ عليه السلام ثَوْبَ حَرِيرٍ فَجَعَلْنَا نَلْمُسُهُ ^(٦) وَتَتَعَجَّبُ مِنْهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ عليه السلام أَلَمْ تَعْبُدُونِي مِنْ هَذَا ؟ قُلْنَا نَعَمْ ، قَالَ مَتَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هَذَا **بَابُ** افْتِرَاشِ الْحَرِيرِ وَقَالَ عُبَيْدَةُ هُوَ كَلْبَسِيهِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَاكَ النَّبِيُّ عليه السلام أَنْ تَشْرَبَ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَأَنْ تَأْكُلَ فِيهَا وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّبْيَاجِ وَأَنْ تَجْلِسَ

(١) لَنْ يَلْبَسَهُ
 (٢) وَسَلَّمَ نَحْوَهُ
 (٣) حَدَّثَنَا
 (٤) حَرْبٍ
 (٥) بَابُ مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ
 (٦) تَلَمَّسَهُ رَوَاهُ أَبُو ذَرٍّ يَفْتَحُ لِلْيَمِّ وَكَسَرَهَا وَلَمْ يَتَعَرَّضَ لِلضَّمِّ وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ سِيدِهِ فِي مُحْكَمِهِ غَيْرَ الضَّمِّ مِنْ الْيُونَنِيَّةِ

عَلَيْهِ بَابُ بُنْسِ الْقَسِيِّ ، وَقَالَ حَاصِمٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ قُلْتُ لِعَلِيِّ مَا الْقَسِيَّةُ
 قَالَ نِيَابٌ أَتْنَا مِنَ الشَّامِ أَوْ مِنْ مِصْرَ مُضَلَّعةٌ فِيهَا حَرِيرٌ فِيهَا ^(١) أُنْثَالُ الْأُرْبُجِ ^(٢)
 وَالْمَيْثِرَةُ ^(٣) كَانَتْ النِّسَاءُ تَصْنَعُهُ لِبُعُولَتَيْنِ مِثْلَ الْقَطَائِفِ يُصَفَّرُهَا ^(٤) ، وَقَالَ جَرِيرٌ
 عَنْ يَرِيدٍ فِي حَدِيثِهِ الْقَسِيَّةُ نِيَابٌ مُضَلَّعةٌ يُجَاهُ بِهَا مِنْ مِصْرَ فِيهَا الْحَرِيرُ ، وَالْمَيْثِرَةُ
 جُلُودُ السَّبَاجِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَاصِمٌ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ فِي الْمَيْثِرَةِ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ
 مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَشْمَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ حَدَّثَنَا معاويةُ
 ابْنُ سُوَيْدٍ بنِ مُقَرَّنٍ عَنِ ^(٥) ابْنِ حَارِثٍ قَالَ نَهَانَا ^(٦) النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمَيَابِرِ الْحُمْرِ
 وَالْقَسِيِّ ^(٧) بَابٌ مَا يُرْخَصُ لِلرِّجَالِ مِنَ الْحَرِيرِ لِلْحِكَّةِ حَدِيثُ مُحَمَّدِ أَخْبَرَنَا
 وَكَيْعٌ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ
 فِي بُنْسِ الْحَرِيرِ لِحِكَّةٍ بَيْنَهُمَا **بَابُ الْحَرِيرِ لِلنِّسَاءِ** حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ^(٨) حُدَيْنٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ
 الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَلِيٍّ ^(٩) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَسَانِي النَّبِيُّ
 ﷺ حُلَّةً مِيزَاءً ^(١٠) فَخَرَجْتُ فِيهَا فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَاءِي
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ مُحَمَّدَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى حُلَّةً مِيزَاءً ^(١١) تَبَاعُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ ابْتَعْتَهَا تَلْبِسُهَا ^(١٢)
 لِلوَفْدِ إِذَا أَتَوْكَ وَالْجُمُعَةَ ، قَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَأَخْلَقَ لَهُ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 بَعَثَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى مُحَمَّدِ حُلَّةً ^(١٣) مِيزَاءً حَرِيرٍ ^(١٤) كَسَاهَا إِيَّاهُ ، فَقَالَ مُحَمَّدٌ
 كَسَوْتَنِيهَا ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَقُولُ فِيهَا مَا قُلْتَ ، فَقَالَ إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا ، أَوْ
 تَكْسُوَهَا ^(١٥) حَدِيثُ أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ
 ابْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ رَأَى عَلِيَّ أُمَّ كُلْثُومٍ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بُرْدَةَ حَرِيرٍ

- (١) لنا
- (٢) وفيها
- (٣) الأبرج
- (٤) والميثره
- هي موهوزة في البرهنية في
- المواضع الثلاثة هنا
- (٥) يصغونها
- (٦) عن البراء بن عازب
- (٧) هي النبي
- (٨) وعن القسي
- (٩) محمد بن جعفر
- (١٠) عن علي بن أبي طالب
- (١١) حلة ميزاء
- هكذا في النسخ المعتمدة التي
- بأيدنا والتي في التسطانوي
- أن رواية أبي ذر بالإضافة
- (١٢) حلة ميزاء
- (١٣) قلبستها
- (١٤) حلة ميزاء
- (١٥) حريراً
- (١٦) أو لتكسوها

سِيرَاهُ **بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَجَوَّرُ** (١) مِنَ اللَّبَاسِ وَالْبُسْطِ حَرْشًا مُلْجَانًا
 ابْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنِ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَبِئْتُ سَنَةً وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرَاتَيْنِ اللَّتَيْنِ
 تَظَاهَرَتَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلْتُ أَهَابُهُ فَزَلَّ يَوْمًا مَنزِلًا فَدَخَلَ الْأَرَاكَ فَلَمَّا خَرَجَ
 سَأَلْتُهُ فَقَالَ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ، ثُمَّ قَالَ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا نَعُدُّ النِّسَاءَ شَيْئًا فَلَمَّا جَاءَ
 الْإِسْلَامُ وَذَكَرَهُنَّ اللَّهُ رَأَيْنَا لَهُنَّ بِذَلِكَ (٢) عَلَيْنَا حَقًّا مِنْ غَيْرِ أَنْ نُدْخِلَهُنَّ فِي
 شَيْءٍ مِنْ أُمُورِنَا ، وَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ أُمْرَائِي كَلَامٌ فَأَعْلَظْتُ لِي ، فَقُلْتُ لَهَا وَإِنَّكَ
 لَهَيْئَتِكَ ، قَالَتْ سَقُولُ هَذَا لِي وَأَبْنَتُكَ تُؤْذِي النَّبِيَّ (٣) ﷺ فَأَبَيْتُ حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا
 إِنِّي أَحْذَرُكَ أَنْ تَعْصِي (٤) اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَتَقَدَّمْتُ إِلَيْهَا فِي آذَانِهَا ، فَأَبَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ
 فَقُلْتُ لَهَا فَقَالَتْ أَعْجَبُ مِنْكَ يَا عُمَرُ قَدْ دَخَلْتُ فِي أُمُورِنَا فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ تَدْخُلَ
 بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَزْوَاجِهِ فَرَدَدْتِ (٥) ، وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غَابَ عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدْتُهُ أُبَيْتُهُ بِمَا يَكُونُ ، وَإِذَا غَيْبْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدْتُ
 أَنِّي بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ مِنْ حَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ اسْتَقَامَ
 لَهُ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا مَلِكٌ غَسَّانٌ بِالشَّامِ كُنَّا نَخَافُ أَنْ يَأْتِينَا ، فَمَا شَعَرْتِ (٦) إِلَّا
 بِالْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ أُمَّرُءٌ ، قُلْتُ لَهُ وَمَا هُوَ أَجَاءَ النَّسَائِي ؟ قَالَ
 أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ طَلَّقَ رَسُولُ (٧) ﷺ اللَّهَ نِسَاءَهُ فَبِتُّ فَإِذَا الْبُكَاءُ مِنْ حُجْرَتِهَا (٨)
 كُلِّهَا وَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ قَدْ صَعِدَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ وَعَلَى بَابِ الْمَشْرُبَةِ وَصِيفُ فَأَبَيْتُهُ
 فَقُلْتُ اسْتَأْذِنِي لِي فَدَخَلْتُ (٩) فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَثَرَ فِي جَنْبِهِ وَتَحْتِ
 رَأْسِهِ مِرْقَقَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ وَإِذَا أَنَّهُ (١٠) مَمْلُوءَةٌ وَقَرِظٌ فَذَكَرْتُ الَّذِي
 قُلْتُ لِحَفْصَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ وَالَّذِي رَدَّتْ عَلَيَّ أُمَّ سَلَمَةَ فَضَحِكْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَبِثْتُ

- (١) يَتَحَرَّى
- هي الماء والراء المهملين
وسطها الحافظان صبر بالميم
والزاي
- (٢) بَدَاكَ
- (٣) رَسُولُ اللَّهِ
- (٤) أَنْ تُعْصِي
- (٥) فَرَدَّتْ
- (٦) مَا شَعَرْتُ
- بِالْأَنْصَارِيِّ الْأَوْهُو يَقُولُ
- (٧) النَّبِيُّ
- (٨) مِنْ حُجْرَتِهَا
- (٩) فَأَذِنَ لِي فَدَخَلْتُ
- (١٠) أَهْبَتْ

نَسَمًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلَ حَدَّثَنَا ^(١)عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنَا
 مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي هِنْدٌ ^(٢)بِنْتُ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ أَسْتَيْقِظُ
 النَّبِيَّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ ^(٣)مِنَ الْفِتْنَةِ مَاذَا
 أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ مَنْ يُوقِظُ صَوَابِ الْحُجْرَاتِ ، كَمْ مِنْ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا حَارِبَةٌ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَكَانَتْ هِنْدٌ لَهَا أَرْزَارٌ فِي كَمِيهَا بَيْنَ أَصَابِعِهَا بِأَبِ
 مَا يُدْعَى بِنِ لَيْسَ ثَوْبًا جَدِيدًا حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ
 عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِيهِ أُمُّ خَالِدِ بْنِتُ خَالِدٍ قَالَتْ
 أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِيَّابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ قَالَ ^(٤)مَنْ تَرَوْنِ نَكْسُوَهَا هَذِهِ
 الْخَمِيصَةَ فَأَسْكِتَ الْقَوْمُ قَالَ ^(٥)أَتَتْوَنِي بِأُمِّ خَالِدٍ فَأَتَى بِي النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْبِسَهَا ^(٦)
 بِيَدِهِ وَقَالَ ابْنِي وَأَخِي ^(٧)مَرَّتَيْنِ جَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عِلْمِ الْخَمِيصَةِ وَيُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى
 وَيَقُولُ يَا أُمَّ خَالِدٍ هَذَا سَنَاءٌ ^(٨) ، وَالسَّنَاءُ بِلِسَانِ الْحَبَشِيَّةِ الْحَسَنُ * قَالَ إِسْحَقُ
 حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ أَهْلِ أَنَّهَا رَأَتْهُ عَلَى أُمِّ خَالِدٍ ^(٩)بِأَبِ ^(١٠)الزُّعْفَرِ لِلرِّجَالِ
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ
 أَنْ يَتَزَعَفَرَ الرَّجُلُ ^(١١)بِأَبِ التُّوبِ الزُّعْفَرِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَلْبَسَ
 الْحَرَمُ ثَوْبًا مَصْبُوعًا يَوْسٍ أَوْ يَزْعَفَرَانَ ^(١٢)بِأَبِ التُّوبِ الْأَنْهَرِ حَدَّثَنَا أَبُو
 الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
 مَرْبُوعًا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَزَاءٍ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْهُ ^(١٣)بِأَبِ الْمَيْثَرَةِ ^(١٤)
 الْحَبْرَاءُ حَدَّثَنَا قَيْصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أُمِّعَتٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ بْنِ مِقْرَانَ
 عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعِ : عِبَادَةِ الرَّيْضِ وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِرِ

- (١) حدثني
- (٢) هند
- (٣) الليل
- (٤) قال
- (٥) قال
- (٦) قالت
- (٧) وأخيني
- (٨) وأما خالد هذا سنا
- (٩) باب النهي عن
- (١٠) الزعفران للرجال
- (١١) المشفرة

هي ميمونة في البيهقي وفي
 الفتح أنها بكر للميم وسكون
 النحانية وفتح اللثة ولا همز
 فيها وأصلها من الوتارة أو
 الوزة ولو تير هو الفراش
 الوطني اه

وَتَسْمِيَةِ الْمَاطِسِ ، وَتَهَانَا عَنْ (١) لُبْسِ الْحَرِيرِ وَاللَّيْبَاجِ وَالْقَسَى وَالْإِسْتَبْرَقِ
 وَمِيَاثِرِ (٢) الْحُرِّ بِأَبِ النَّعَالِ السَّبْتِيَّةِ وَغَيْرِهَا ^{صَلَاةُ} حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (٣) عَنْ سَعِيدِ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي
 تَعْلِيهِ قَالَ نَعَمْ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ** عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ حُسَيْدِ
 ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ
 أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا قَالَ مَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ
 الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ ، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ ، وَرَأَيْتُكَ تَصْنَعُ بِالصَّفْرَةِ
 وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَسْكَةٍ ، أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْإِهْلَالَ ، وَلَمْ تُهَيِّلْ (٤) أَنْتَ حَتَّى
 كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُرَمَّرٍ أَمَا الْأَرْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ ، وَأَمَا النَّعَالَ السَّبْتِيَّةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ
 النَّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا ، وَأَمَا الصَّفْرَةُ فَإِنِّي
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ بِهَا فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَصْنَعُ بِهَا وَأَمَا الْإِهْلَالَ فَإِنِّي لَمْ أَرِ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ** أَخْبَرَنَا
 مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ (٥) ابْنِ مُرَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ أَنْ يَلْبَسَ الْحَرِيمُ نَوْبًا مَضْبُوحًا بِرَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ ، وَقَالَ مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ
 فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ**
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِزَارٌ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ
 لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ **بَابُ يُبْدَأُ (٦) بِالنَّعْلِ الْيُسْنَى** **حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ**
مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سَلِيمٍ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقِ

- (١) عَنْ سَعِيدٍ عَنْ لُبْسِ
الْحَرِيرِ
- (٢) وَالْمِيَاثِرِ
- (٣) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ
- (٤) وَلَمْ تُهَيِّلْ
- (٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
- (٦) يُبْدَأُ

عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ اللَّيْسَانَ فِي طُهُورِهِ ^(١) وَتَرَجُّلِهِ
 وَتَنَلُّهُ ^(٢) **بَابُ يَنْزِعُ نَعْلَ** ^(٣) الْبُشَيْرِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ
 عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
 إِذَا أُنْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ ^(٤) وَإِذَا تَرَخَ ^(٥) فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ لِتَسْكُنَ الْيَمِينُ
 أَوْ لَهَا تُنْعَلُ وَآخِرُهَا تُنْزَعُ **بَابُ لَا يَمِشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ** ^(٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَمِشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ لِيُخْفِيهَا ^(٧) أَوْ لِيُنْعِلَهَا جَمِيعًا
بَابُ قِبَالَانَ فِي نَعْلٍ، وَمَنْ رَأَى قِبَالًا وَاحِدًا وَأَسِمَا حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِهْبَالٍ
 حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَعْلَ ^(٨) النَّبِيِّ ﷺ كَانَ لَهَا ^(٩)
 قِبَالَانِ حَدَّثَنَا ^(١٠) مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ خَرَجَ ^(١١)
 إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ بِنَعْلَيْنِ ^(١٢) لَهُمَا قِبَالَانِ، فَقَالَ تَابِتُ الْبَنَاتِي هَذِهِ نَعْلُ النَّبِيِّ
 ﷺ **بَابُ الْقُبَّةِ الْحَمْرَاءِ مِنْ أَدَمَ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعْرَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مُصَرَّمُ
 ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةِ
 حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يَتَدَرُونَ الْوَضُوءَ فَمَنْ
 أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا، أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ
 حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ح وَقَالَ
 اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 أُرْسِلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْأَنْصَارِ، وَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةِ مِنْ أَدَمَ **بَابُ الْجُلُوسِ عَلَى**
الْحَصِيرِ وَتَحْوِيهِ حَدَّثَنَا ^(١٣) مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ هَيْبَةَ اللَّهِ عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ

- (١) طُهُورِهِ
- (٢) تَنَلُّهُ
- (٣) بِالْيَمِينِ
- (٤) وَإِذَا تَرَخَ
- (٥) وَاحِدَةٍ
- (٦) لِيُخْفِيهَا
- (٧) نَعْلِي النَّبِيِّ
- (٨) لَهَا
- (٩) حَدَّثَنَا
- (١٠) أَخْبَرَنَا
- (١١) تَنَلُّنِي
- (١٢) حَدَّثَنَا

النَّبِيُّ ﷺ كَانَ يَحْتَجِرُ ^(١) حَصِيرًا بِاللَّيْلِ فَيُصَلِّي ^(٢) وَيَسْتُطِئُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ ،
 يَفْعَلُ النَّاسُ يَتَوَبُّونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا فَأَقْبَلَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا
 النَّاسُ خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا ، وَإِنْ أَحَبَّ
 الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ ^(٣) وَإِنْ قَلَّ **بَابُ الْمُرَرِّ بِالذَّهَبِ** * وَقَالَ الْإِسْنَدُ
 حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ تَمْرَمِذَةَ أَنَّ أَبَاهُ تَمْرَمِذَةَ قَالَ لَهُ يَا بُنَيَّ إِنَّهُ
 بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَتْ عَلَيْهِ أُنْيَةٌ فَهَوَّ بِقِسْمِهَا ، فَأَذْهَبَ بِهَا إِلَيْهِ ، فَذَهَبْنَا
 فَوَجَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِي مَثَرِلِهِ ، فَقَالَ لِي يَا بُنَيَّ أَدْعُ لِي النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْظَمْتُ ذَلِكَ ،
 فَقُلْتُ أَدْعُ لَكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا بُنَيَّ إِنَّهُ لَيْسَ بِجَبَّارٍ ، فَدَعَوْتُهُ فَفَرَّجَ
 وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيبَاجٍ مُرَرٍّ بِالذَّهَبِ ، فَقَالَ يَا تَمْرَمِذَةُ هَذَا خَبَأْتَهُ لَكَ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ
بَابُ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أُسَيْمُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ
 سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدٍ بْنَ مُقَرَّنٍ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 يَقُولُ تَهَاكَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ مَسْبُوحٍ نَهَى ^(٤) عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ أَوْ قَالَ حَلَقَةِ الذَّهَبِ وَعَنِ
 الْحَرِيرِ وَالْإِمْتَبَرِ وَالذَّيْبَاجِ وَالْمَيْزَةَ الْحَمْرَاءَ وَالْقَسِيَّ وَالنَّيْفَةَ الْفِضَّةَ ، وَأَمَرَنَا بِسَبْعِ :
 بِمِائَةِ الرِّبْضِ ، وَأَتْبَاعِ الْجَنَائِرِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَرَدِّ السَّلَامِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي
 وَإِزْرَارِ الْمُقْسِمِ ، وَنَضْرِ الْمَظْلُومِ **حَدَّثَنَا** ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُذْرَةُ ^(٦) حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ * وَقَالَ عَمْرُو أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ
 قَتَادَةَ سَمِعَ النَّضْرَ سَمِعَ بِشِيرًا مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ
 حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ
 وَجَعَلَ قِصَّةً يَمَّا يَلِي كَفَّهُ فَأَتَمَّحَذَهُ النَّاسُ فَرَمَى بِهِ وَأَخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ أَوْفَضَهُ

باب خاتمة الفضة **حدثنا** يوسف بن موسى **حدثنا** أبو أسامة **حدثنا** عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ أخذ خاتما من ذهب أو فضة وجعل فصه مما يلي كفه^(١) ونقش فيه محمد رسول الله، فأخذ الناس مثله، فلما رأهم قد أخذوها رمى به وقال لا ألبسه أبدا، ثم أخذ خاتما من فضة فأخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن عمر فلبس الخاتم بعد النبي ﷺ أبو بكر^(٢) ثم عمر ثم عثمان حتى وقع من عثمان في بئر أريس **باب** **حدثنا** عبد الله بن مسleme عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ يلبس خاتما من ذهب فنبذته فقال لا ألبسه أبدا فنبذ الناس خواتيمهم **حدثني** يحيى بن بكير **حدثنا** الليث عن يونس عن ابن شهاب قال **حدثني** أنس بن مالك رضي الله عنه أنه رأى في يد رسول الله ﷺ خاتما من ورق يوما واحدا ثم إن الناس اضطنموا الخواتيم من ورق ولبسوها^(٣)، فطرح رسول الله ﷺ خاتمه، فطرح الناس خواتيمهم * تابعة إبراهيم بن سعيد وزيد وشعيب عن الزهري * وقال ابن مسافر عن الزهري أرى خاتما من ورق **باب** فص الخاتم **حدثنا** عبدان أخبرنا يزيد بن زريع أخبرنا محمد بن قال سئل أنس هل أخذ النبي ﷺ خاتما قال آخر ليلة صلاة العشاء إلى شطر الليل ثم أقبل علينا بوجهه، فكأنني أنظر إلى ويس خاتم قال إن الناس قد صلوا وناموا، وإنكم لم^(٤) تزالوا في صلاة ما^(٥) أنتظر تموها **حدثنا** إسحاق أخبرنا معتمر قال سمعت محمدا يحدث عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان خاتمه من فضة وكان فصه منه * وقال يحيى بن أيوب **حدثني** محمدا سمع أنسا عن النبي ﷺ **باب** خاتم الحديد **حدثنا** عبد الله بن مسleme **حدثنا**

- (١) بطن كفه. باطن كفه
- (٢) وعمر وثمان
- (٣) حدثنا
- (٤) أخبرنا
- (٥) فلبسوها
- (٦) لن تزالوا
- (٧) منذ أنتظر تموها

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي خَارِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ جِئْتُ أَهْبُ نَفْسِي فَقَامَتْ طَوِيلًا ، فَظَنَرَ وَصَوَّبَ ، فَلَمَّا طَالَ مُقَامُهَا فَقَالَ رَجُلٌ زَوْجُهَا إِنَّمَا لَمْ يَكُنْ (١) لَكَ بِهَا حَاجَةٌ ، قَالَ عِنْدَكَ شَيْءٌ تُصَدِّقُهَا ؟ قَالَ لَا ، قَالَ أَنْظِرْ ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ وَاللَّهِ إِنْ وَجَدْتُ شَيْئًا ، قَالَ أَذْهَبَ فَالْتَمَسَ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ قَالَ لَا وَاللَّهِ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مَا عَلَيْهِ رِذَاهُ ، فَقَالَ أُصَدِّقُهَا إِزَارِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِزَارُكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ ، فَتَنَحَّى الرَّجُلُ بَجَلَسَ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ مُوَلِّيًا فَأَمَرَ بِهِ فِدْعِي فَقَالَ مَا مَتَكَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ سُورَةُ كَذَا وَكَذَا لِسُورٍ عَدَدَهَا (٢) قَالَ قَدْ مَلَكْتُكُمْ بِمَا مَتَكَ مِنَ الْقُرْآنِ **بَابُ نَفْسِ الْخَاتَمِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى رَهْطٍ (٣) أَوْ أَنَاسٍ مِنَ الْأَعَاجِمِ ، فَقِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ (٤) كِتَابًا إِلَّا عَلَيْهِ خَاتَمٌ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، فَكَأَنِّي بَوَيْصٍ أَوْ بَيْصِصٍ الْخَاتَمِ فِي إِصْبَعِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ فِي كَفِّهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ وَكَانَ فِي يَدِهِ ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمَرَ ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُثْمَانَ حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي رَيْسٍ نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ **بَابُ الْخَاتَمِ فِي الْخِنْصَرِ** **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَنَعَ (٥) النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا قَالَ إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمًا وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا فَلَا يَنْقُشُ (٦) عَلَيْهِ أَحَدٌ قَالَ فَإِنِّي لَأَرَى بَرِيقَهُ فِي

(١) يَكُنْ. هكذا هو

في الفرع المعتمد يبدنا

بالفوقية والتحتية

عَدَّهَا

(٢) عَدَّهَا

الرَّهْطِ

(٣) الرَّهْطِ

لَا يَقْرَأُونَ

(٤) لَا يَقْرَأُونَ

أَصْطَنَعَ

(٥) أَصْطَنَعَ

فَلَا يَنْقُشُ

(٦) فَلَا يَنْقُشُ

خِصْرِهِ **بَابُ** ^{١٤٧٥} **أَتَّخَذُ الْخَاتِمَ لِيُخْتَمَ بِهِ الشَّيْءُ أَوْ لِيَكْتُبَ بِهِ إِلَى أَهْلِ**
الْكِتَابِ وَغَيْرِهِمْ **حَدَّثَنَا** **أَدَمُ بْنُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ** **حَدَّثَنَا** **شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ**
ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ **لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ**
لَنْ يَقْرَؤُوا كِتَابَكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْتُومًا ، فَأَتَّخَذَ خَاتِمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشَهُ ^(١) مُحَمَّدٌ
رَسُولُ اللَّهِ فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى بِيَاضِهِ ^(٢) فِي يَدِهِ **بَابُ** ^{١٤٧٦} **مَنْ جَعَلَ فَصَّ الْخَاتِمِ**
فِي بَطْنِ كَفِّهِ **حَدَّثَنَا** **مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ** **حَدَّثَنَا** **جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ**
حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَصْطَنَعَ خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ وَيَجْعَلُ ^(٣) فَصَّهُ فِي بَطْنِ كَفِّهِ إِذَا
لَبَسَهُ فَأَصْطَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ ^(٤) مِنْ ذَهَبٍ فَرَّقِيَ الْمُنْبَرَّ ، فَحَدِّدَ اللَّهُ وَأَتْنَى عَلَيْهِ ،
فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ أَصْطَنَعْتُهُ وَإِنِّي لَا أَلْبَسُهُ فَبَدَّدَهُ ، فَبَدَّدَ النَّاسُ * فَلِلْجُوَيْرِيَةِ ^(٥)
وَلَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَالَ فِي يَدِهِ الْيَمْنَى **بَابُ** **قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَنْقُشُ ^(٦) عَلَى نَقْشِ**
خَاتِمِهِ **حَدَّثَنَا** **مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا** **حَمَّادٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ**
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ خَاتِمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ
وَقَالَ إِنِّي أَخَذْتُ خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَلَا يَنْقُشَنَّ أَحَدٌ عَلَى
نَقْشِهِ **بَابُ** **هَلْ يُجْعَلُ نَقْشُ الْخَاتِمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ** **حَدَّثَنَا ^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ**
اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثَمَامَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا
اسْتُخْلِفَ كَتَبَ ^(٨) لَهُ ، وَكَانَ نَقْشُ الْخَاتِمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ مُحَمَّدٌ سَطْرٌ وَرَسُولٌ سَطْرٌ
وَاللَّهُ سَطْرٌ ^(٩) وَزَادَنِي أَحْمَدُ حَدَّثَنَا **الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثَمَامَةَ عَنْ أَنَسِ**
قَالَ كَانَ خَاتِمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي يَدِهِ وَفِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ وَفِي يَدِ عُمَرَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ
فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ جَلَسَ عَلَى بَدْرِ أَرِيَسَ قَالَ فَأَخْرَجَ الْخَاتِمَ فَجَعَلَ يَعْبَثُ بِهِ فَسَقَطَ
قَالَ فَأَخْتَلَفْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مَعَ عُثْمَانَ فَتَنَزَّحَ ^(١٠) الْبَيْرَ قَلَمٌ يَجِدُهُ ^(١١) بَابُ الْخَاتِمِ

(١) وَنَقَشَهُ
 (٢) إِلَى بِيَاضِهِ
 كذا في اليونانية والفرع
 السك في بعض الفروع
 وبمعناه من هاشم الفرع
 الذي يدنا
 (٣) وجعل
 (٤) الْخَوَاتِيمِ
 (٥) (قوله قال جويرة الخ)
 قال الحافظ أبو ذر لم يخرج
 في الصحيح أين موضع الخاتم
 من اليدين سوى هذا الذي
 قال جويرة في خاتم الذهب اه
 من اليونانية
 (٦) لَا يَنْقُشُ كذا في
 اليونانية بالبناء للفاعل
 والشين غير مضبوطة وقال
 في الفتح لَا يَنْقُشُ بهم
 أوله اه
 (٧) حدثنا
 (٨) كَتَبَ لَهُ أَيُّ لِأَنَسَ
 مقادير الزكاة اه
 فسطاني
 (٩) قال أبو عبد الله وزادني
 (١٠) فَتَنَزَّحَ
 (١١) قَلَمٌ يَجِدُهُ

لِلنِّسَاءِ ، وَكَانَ عَلَى عَائِشَةَ خَوَاتِيمٌ ^(١) ذَهَبٌ يَهْدِي أَبُو مَاعِيذٍ أَخْبَرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا
 الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
 فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ * وَزَادَ ^(٢) ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ فَأَتَى النِّسَاءَ فَجَعَلْنَ
 يُلْقِينَ الْفَتَّحَ وَالْخَوَاتِيمَ فِي نَوْبٍ بِلَالٍ **بَابُ الْقَلَائِدِ وَالسَّخَابِ لِلنِّسَاءِ** ، يَعْنِي
 فِلَادَةً مِنْ طَيْبٍ وَسُكٍّ ^(٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ
 نَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ
 عِيدِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلُ وَلَا بَعْدُ ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ ، فَأَمْرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ،
 فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَصَدِّقُ بِمُخْرَصِهَا وَسِخَابِهَا **بَابُ اسْتِمَارَةِ الْقَلَائِدِ** حَدَّثَنَا ^(٤)
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ هَلَكْتَ فِلَادَةٌ لِأَسْمَاءَ ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلَبِهَا رِجَالًا فَخَضَرَتْ
 الصَّلَاةَ وَلَيْسُوا عَلَى وُضُوئِهِمْ وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَصَلُّوا وَهُمْ عَلَى غَيْرِ وُضُوئِهِمْ فَذَكَرُوا ذَلِكَ
 لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمَمِ * زَادَ ابْنُ عُيَيْنٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
 اسْتَمَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ **بَابُ الْفُرْطِ** ^(٥) ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمْرَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ
 بِالصَّدَقَةِ فَرَأَيْتَهُنَّ يَتَوَيْنَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَخُلُوفِهِنَّ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَدِيُّ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ ^(٦) رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ
 بِلَالٌ فَأَمْرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُنْقِي قُرْطَهَا **بَابُ السَّخَابِ لِلصَّبِيَّانِ**
 حَدَّثَنَا ^(٧) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا يَعْقُبُ بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا وَرْقَاهُ بْنُ هُمَيْرٍ
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سُوقٍ مِنْ أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ ، فَأَنْصَرَفَ فَأَنْصَرَفْتُ

- (١) خَوَاتِيمُ الذَّهَبِ
- (٢) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَزَادَ
- (٣) وَسُكِّ
- (٤) حَدَّثَنَا
- (٥) الْفُرْطُ لِلنِّسَاءِ
- (٦) يَوْمَ عِيدِ
- (٧) حَدَّثَنَا

قَالَ ابْنُ كَعْبٍ فَلَمَّا أَدْعُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فِقَامَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يَمِينِي وَفِي حُضْرِهِ
 السُّخَابُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَدِيهِ هَكَذَا فَقَالَ الْحَسَنُ يَدِيهِ هَكَذَا فَالْتَزَمَهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ
 إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَجِبْهُ ^(١) وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَمَا كَانَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ
 الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَعْدَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ **بَابُ الْمُتَشَبِّهُونَ** ^(٢) بِالنِّسَاءِ
 وَاللُّتَشْبِهَاتِ بِالرِّجَالِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ^(٣) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
 قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَعَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ • تَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ خَبْرَةَ
 شُعْبَةَ **بَابُ إِخْرَاجِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الْبُيُوتِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قِصَالَةَ
 حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَعَنَّ النَّبِيَّ ﷺ الْخُنْثِينَ مِنَ
 الرِّجَالِ وَالْمُتَرَجَّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَقَالَ أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ قَالَ فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ
 فَلَمَّا ^(٤) وَأَخْرَجَ عُمَرُ بْنُ الْفَلَانِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا
 هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(٥) أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ
 أَخْبَرَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا وَفِي الْبَيْتِ مَخْنَثٌ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ أَخِي أُمَّ سَلَمَةَ
 يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنْ فَتِحَ ^(٦) لَكُمْ غَدَا الطَّائِفُ قُلَانِي أَدُلُّكَ عَلَى بِنْتِ غَيْلَانَ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ
 بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلَنَّ هَوْلَاءُ عَلَيْكُمْ ^(٧) • قَالَ أَبُو
 عَبْدِ اللَّهِ تَقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِعِنِّي أَرْبَعٍ عَكْنِ بَطْنِيَا فَهِيَ تُقْبَلُ بَيْنَ وَقَوْلُهُ وَتُدْبِرُ
 بِثَمَانٍ يَعْنِي أَطْرَافَ هَذِهِ الْعُكْنِ الْأَرْبَعِ لِأَنَّهَا مُحِيطَةٌ بِالْجَنْبَيْنِ حَتَّى لَحِقَتْ وَإِنَّمَا
 قَالَ بِثَمَانٍ، وَلَمْ يَقُلْ بِثَمَانِيَّةٍ، وَوَاحِدُ الْأَطْرَافِ وَهُوَ ذَكَرَهُ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ ثَمَانِيَّةً
 أَطْرَافِ **بَابُ قِصِّ الشَّارِبِ**، وَكَانَ عُمَرُ ^(٨) يُخْنِي شَارِبَهُ، حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى
 بِيَاضِ الْجِلْدِ، وَيَأْخُذُ هَذَيْنِ، يَعْنِي بَيْنَ الشَّارِبِ وَاللَّخِيَةِ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ

- (١) أَيُّ لُكْعٍ
- (٢) فَأَخْبِيَهُ
- (٣) لِلْمُتَشَبِّهِينَ
- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
- (٥) النَّبِيُّ
- (٦) فَلَمَّا
- (٧) بِنْتِ
- (٨) إِنْ فَتِحَ اللَّهُ لَكُمْ
- غَدَا الطَّائِفِ
- (٩) مَلِكِمْ
- (١٠) وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ

إبراهيم عن حنظلة بن نافع قال أصحابنا عن الحكمي عن ابن عمر رضي الله
 عنهما عن النبي ﷺ قال من الفطرة قص الشارب حدثنا علي حدثنا سفيان قال
 الزهري حدثنا عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رواية الفطرة خمس أو خمس
 من الفطرة الختان والاستحذاء وتنف الإبط وتقليم الأظفار وقص الشارب
باب تقليم الأظفار حدثنا أحمد بن أبي رجاة حدثنا إسحق بن سليمان قال
 سمعت حنظلة بن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال من
 الفطرة خلق العانة وتقليم الأظفار وقص الشارب حدثنا أحمد بن يونس
 حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة
 رضي الله عنه سمعت النبي ﷺ يقول الفطرة خمس الختان والاستحذاء وقص
 الشارب وتقليم الأظفار وتنف الأناط^(١) حدثنا محمد بن منهل حدثنا يزيد
 ابن زريع حدثنا محمد بن محمد بن زبدي عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال
 خالفوا المشركين ، وفرّوا اللحى ، وأحفوا^(٢) الشوارب ، وكان ابن عمر إذا حج أو
 أتمّ قُبض على لحيتيه فافضل أخذه **باب إعفاء اللحى**^(٣) حدثنا محمد
 أخبرنا عبدة أخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
 قال رسول الله ﷺ أنهكوا الشوارب ، وأغفوا اللحى **باب ما يدكر في**
الشيب حدثنا مئلي بن أسد حدثنا وهيب عن أيوب عن محمد بن سيرين قال
 سألت أنسا أخضب النبي ﷺ قال لم يبلغ الشيب إلا قليلا حدثنا سليمان بن
 حرب حدثنا حماد بن زبدي عن ثابت قال سئل أنس عن خضاب النبي ﷺ فقال
 إنه لم يبلغ ما يخضب لو شئت أن أعد شعطاتي في لحيتي حدثنا مالك بن
 إسماعيل حدثنا إسرائيل عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال أرسلني أهلي إلى

(١) الايط
 (٢) وأحفوا . ضحكنا هو
 مضبوط على بعض النسخ
 للمتعة بأيدينا وبه ضبط
 القسطلاني والمناظ ابن
 حبر وفي بعض النسخ بما
 لليونانية وفرعها وأحفوا
 يطع الهرة وكسر اللام
 وتشديد الفاء اه مصححه
 (٣) عقوا كثرُوا
 وكثيرت أموالهم

(١) أم سلمة زوج النبي

ع

(٢) جند أبي زيد من

فضة بالقاء المكسورة

والضاد المعجمة

كنا في اليونانية وعلى هذه

الرواية يكون من فنة يان

لحنس الفصح وعلى رواية القاف

والصاد المهملة فهو يان للشعر

كذا في الفسطلاني وجعله شيخ

الاسلام على هذه الرواية

بيانا للفصح أيضا قال بأن

جعلت القصة وهي الخصلة من

الشعر قدما مضغرا بحيث

يحمل الماء اه

(٣) فيها شعره

(٤) في الجليل

وقوله الجليل كذا هو

مضبوط في بعض النسخ

المشيدة بيدنا وفي نسخة أخرى

الجليل وضبطه الفسطلاني

بفتح الحاء وسكون الجيم وقاله

كنا هو في الفرع مضببا

عليه فارجع اليه اه مصححه

(٥) شمرات

(٦) القطط كذا هو

مضبوط في الفرع للمعتمد

بيدنا بفتح الطاء الاولى

وكسرهما والسيط بسكون

الموحدة وكسرهما اه

مصححه

(٧) قل شعبة

(٨) لداقم

أم سلمة (١) بقده من ماء ، وقبض إسرائيل ثلاث أصابع من قصة (٢) فيه شعر من شعر النبي وكان إذا أصاب الإنسان عين أو شيء به بنت إليها غضبه فاطلعت في الجليل (٣) قرأت شعرات محررا حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا سلام عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال دخلت على أم سلمة فأخرجت إلينا شعرا (٤) من شعر النبي تحضوبا * وقال لنا أبو نعيم حدثنا نصير بن أبي الأشعث عن ابن موهب أن أم سلمة أرته شعر النبي أحرر باب الخضاب حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن أبي سلمة وسليمان بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي إن اليهود والنصارى لا يصبغون يخالفوهم باب الجعد حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك بن أنس عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمعه يقول كان رسول الله ليس بالطويل البائن ، ولا بالقصير ، وليس بالأبيض الأمتن ، وليس بالأدم ، وليس بالجعد القلط (٥) ، ولا بالسبط ، بعثه الله على رأس أربعين سنة فأقام بمكة عشر سنين ، وبالمدينة عشر سنين ، وتوفاه الله على رأس ستين سنة ، وليس في رأسه ولحيته مشرون شعرة بيضاء حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق سمعت البراء يقول ما رأيت أحدا أحسن في حلة حمراء من النبي قال بعض أصحابي عن مالك إن مجته لتضرب قريبا من منكبيه * قال أبو إسحق سمعته يحدثه غير مرة ما حدث به قط إلا ضحك * (٦) شعبة شعرة يبلغ شحمة أذنيه حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله قال أراني (٧) الليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم كأحسن ما أنت راء من آدم الرجال له لمة

كأحسن ما أنت رآه من اللثم قد رجلكا ، فهي تقطر ماء متسكنا على رجلين ، أو
على عواتق رجلين يطوف بالبيت ، فسألت من هذا ؟ فقيل المسيح ابن مريم وإذا
أنا برجل جعد قطط أعور العين اليمنى كأنها عينة طافية ، فسألت من هذا ؟
فقيل المسيح الدجال حدثنا إسحق أخونا حبان حدثنا همام حدثنا قتادة
حدثنا ^(١) أنس أن النبي ﷺ كان يضرب شعره منكبيه حدثنا موسى بن
إسماعيل حدثنا همام عن قتادة عن أنس كان يضرب شعر النبي ﷺ منكبيه
حدثني عمرو بن علي حدثنا وهب بن جرير قال حدثني أبي عن قتادة قال سألت
أنس بن مالك رضي الله عنه عن شعر رسول الله ﷺ فقال كان شعر رسول الله
ﷺ رجلا ليس بالسبط ولا الجعد بين أذنيه وعاتقه حدثنا جرير
عن قتادة عن أنس قال كان النبي ﷺ صنم اليدين لم أر بعده مثله ، وكان شعر
النبي ﷺ رجلا لا جعد ^(٢) ولا سبط حدثنا أبو الثعمان حدثنا جرير بن حازم
عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال كان النبي ﷺ صنم اليدين ^(٣) والقدمين
حسن الوجه ، لم أر بعده ولا قبله مثله ، وكان بسط ^(٤) الكفنين حدثني عمرو
ابن علي حدثنا معاذ بن هاني حدثنا همام حدثنا قتادة عن أنس بن مالك أو
عن رجل عن أبي هريرة قال كان النبي ﷺ صنم القدمين حسن الوجه لم أر
بعده مثله * وقال هشام عن معمر عن قتادة عن أنس كان النبي ﷺ صنم
القدمين والكفنين * وقال أبو هلال حدثنا قتادة عن أنس أو جابر بن عبد الله
كان النبي ﷺ صنم الكفنين والقدمين ، لم أر بعده شيئا ^(٥) له حدثنا محمد
ابن المنذر قال حدثني ابن أبي عدي عن ابن عوف عن مجاهد قال كنا عند ابن
عباس رضي الله عنهما فذكروا الدجال فقال إنه مكتوب بين يديه كافر ، وقال

(١) عن أنس
(٢) لا جعد ولا سبط
(٣) صنم الرأس
(٤) سبط الكفنين
(٥) شيئا . كذا هو
مضبوط في الفروع المعتمدة
بأيدينا والرواية التي شرح
عليها السطواني شيئا
بوزن مثل ثم قال وضبطه
العيني بكسر المعجمة
وسكون الباء اه

ابْنُ عَبَّاسٍ لَمْ أَسْمَعُهُ قَالِ ذَاكَ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ أَمَا إِبْرَاهِيمُ فَأَنْظَرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ ،
 وَأَمَا مُوسَى فَرَجُلٌ آدَمٌ جَعَدَ عَلَى جَمَلٍ أَنْحَرَ تَخْطُومُهُ بِخَلْبَةٍ ، كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ إِذَا
 أَنْحَدَرَ ^(١) فِي الْوَادِي يُلَبِّي بِأَبِ التَّلْسِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَرْثَدَةَ قَالَ سَمِعْتُ مَرْثَدَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ مِنْ صَفَرٍ فَلْيَخْلُقْ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالتَّلْسِيدِ ، وَكَانَ ابْنُ مَرْثَدَةَ يَقُولُ :
 لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُلْبَدًا حَدَّثَنِي جِبَانُ بْنُ مُوسَى وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ مَرْثَدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ مُلْبَدًا يَقُولُ : لَيْتَكَ اللَّهُمَّ لَيْتَكَ ، لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ
 لَكَ لَيْتَكَ ، إِنْ الْحَمْدُ وَالنِّعْمَةُ لَكَ ، وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ ، لَا يَزِيدُ عَلَى هَوْلَاءِ
 الْكَلِمَاتِ حَدَّثَنِي ^(٢) إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ
 عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ
 خَلَا بِمُتْرَةٍ وَلَمْ يُخْلَلِ أَنْتَ مِنْ مُمْرَتِكَ ؟ قَالَ إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَدْتُ هَدْيِي ،
 فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ بِأَبِ الْفَرْقِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فِيمَا لَمْ يُؤْتَرَ فِيهِ ، وَكَانَ أَهْلُ
 الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ أَشْعَارَهُمْ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ فَسَدَلَ النَّبِيُّ ﷺ
 نَاصِيئَتَهُ ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ
 الْحَكَمِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ مَائِسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى
 وَيِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ ﷺ
 بِأَبِ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسَةَ أَخْبَرَنَا

(١) إِذَا أَنْحَدَرَ

(٢) حَدَّثَنَا

هَشِيمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ ^(١) عَنْ حَدِيثِ قَتَيْبَةَ حَدَّثَنَا هَشِيمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَتُّ لَيْلَةَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ
 خَالَتِي ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا ، قَالَ فَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ
 اللَّيْلِ ، فَكُنْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، قَالَ فَأَخَذَ بِذُؤَابَتِي فَجَمَعَنِي عَنْ يَمِينِهِ حَدِيثًا صَمْرُو
 ابْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هَشِيمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ بِهَذَا ، وَقَالَ بِذُؤَابَتِي أَوْ بِرَأْسِي **بَابُ**
 الْقَرْعِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ
 اللَّهِ بْنُ حَفْصٍ أَنَّ مُهَمَّرَ بْنَ نَافِعٍ أَخْبَرَهُ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ مُهَمَّرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْقَرْعِ ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ قُلْتُ
 وَمَا الْقَرْعُ فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ إِذَا حَلَقَ ^(٢) الصَّبِيُّ وَرَكَ ^(٣) هَاهُنَا شَعْرَةٌ وَهَاهُنَا
 وَهَاهُنَا ، فَأَشَارَ لَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ إِلَى نَاصِيَتَيْهِ وَجَانِبِي رَأْسِهِ ، قِيلَ لِعُبَيْدِ اللَّهِ فَالْجَارِيَةُ
 وَالغُلَامُ ، قَالَ لَا أَذْرِي هَكَذَا قَالَ الصَّبِيُّ ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ وَعَاوَدْتُهُ ، فَقَالَ أَمَا الْقِصَّةُ
 وَالْقَفَا لِلغُلَامِ فَلَا بَأْسَ بِهِمَا وَلَكِنَّ الْقَرْعَ أَنْ يَتْرَكَ بِنَاصِيَتَيْهِ شَعْرَةً وَيَلْسَنَ فِي رَأْسِهِ
 غَيْرُهُ وَكَذَلِكَ شَقٌّ ^(٤) رَأْسِهِ هَذَا وَهَذَا حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ الْمُثَنَّى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ مُهَمَّرَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقَرْعِ **بَابُ تَطْيِيبِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا يَدَيْهَا حَدِيثٌ** ^(٥)
 أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَائِشَةَ قَالَتْ طَيَّبْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَدَيْ ^(٦) لِحْرَمِهِ وَطَيَّبْتُهُ يَمِينِي قَبْلَ أَنْ
 يُفِيضَ **بَابُ الطَّيْبِ فِي الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ حَدِيثُ اسْنَحِقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا يَحْيَى**
 ابْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ مَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَطِيبٍ مَا يَجِدُ ^(٧) حَتَّى أَجِدَ وَيَبِصَنَ

- (١) ع . كذا الخاء منقوطة في البريكتية
- (٢) حُلِقَ الصَّبِيُّ
- (٣) وَتَرَكَ هَاهُنَا شَعْرَةً
- (٤) شَقٌّ رَأْسِهِ
- (٥) حَدَّثَنَا
- (٦) يَدَيْ
- (٧) مَا يَجِدُ

الطيب في رأسه ورجليه **باب الأمتشاط** حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا
 ابن أبي ذئب عن الزهري عن سهل بن سعد أن رجلاً أطلع من جحفي في دار
 النبي ﷺ والنبي ﷺ يرك رأسه بالمدري ، فقال لو علمت أنك تنظر^(١) لطمنت
 بها في عينك إنما جعل الأذن من قبل الأَبصار **باب تزجيل الحائض زوجها**
 حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن
 عائشة رضي الله عنها قالت كنت أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وأنا حائضٌ حدثنا
 عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة مثله **باب**
 التزجيل^(٢) حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن أشعث بن سليم عن أبيه عن
 مشروق عن عائشة عن النبي ﷺ أنه كان يُعَجِّبُهُ التَّيْمُنُ ما استَطَاعَ^(٣) في تزجيله
 ووضوئه **باب ما يذكر في المسك** حدثني عبد الله بن محمد حدثنا هشام
 أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
 ﷺ قال كلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ وَخَلُوفُ^(٤) فَمِ
 الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ **باب ما يستحب من الطيب** حدثنا
 موسى حدثنا وهيب حدثنا هشام عن عثمان بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي
 الله عنها قالت كنت أطيَّب النبي ﷺ عند إخراجِهِ بِأَطْيَبِ مَا أَجِدُ **باب**
 من لم يرُد الطيب حدثنا أبو نعيم حدثنا عروة بن ثابت الأنصاري قال
 حدثني ثمامة بن عبد الله عن أنس رضي الله عنه أنه كان لا يرُد الطيب وزعم
 أن النبي ﷺ كان لا يرُد الطيب **باب الدريرة** حدثنا عثمان بن الهيثم
 أو محمد عنه عن ابن جريج أخبرني حمز بن عبد الله بن عروة سمع عروة والقاسم
 يُخْبِرَانِ^(٥) عن عائشة قالت طيبت رسول الله ﷺ بيدي بدريرة في حجة الوداع

- (١) تَنْظُرُ
- (٢) وَالتَّيْمُنُ
- (٣) بِمَا اسْتَطَاعَ
- (٤) وَخَلُوفُ
- (٥) يُخْبِرَانِ

لِلْحِلِّ وَالْإِحْرَامِ بِأَبِ الْمَتَلَجَاتِ لِلْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ
 مَنْصُورٍ عَنْ إِزَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ ^(١) عَبْدِ اللَّهِ لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَيْمَاتِ وَالْمُسْتَوْبِيَاتِ
 وَالْمُنْتَصَلَاتِ وَالْمَتَلَجَاتِ لِلْحُسَيْنِ الْمَبْرُاتِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ
 النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ بِأَبِ الْوَصْلِ فِي
 الشَّعْرِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ حَامَ حَجَّ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ
 وَتَنَاولَ قِصَّةً مِنْ شَعْرِ كَانَتْ بِيَدِ حَرَسِيِّ ، أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 يَنْعَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤَهُمْ
 • وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ
 عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَيْمَاتَةَ
 وَالْمُسْتَوْبِيَةَ ، وَالْوَأَيْمَةَ وَالْمُسْتَوْبِيَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ صَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ
 قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ بْنَ يَتَّاقٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ جَارِيَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ وَأُهَا مَرِضَتْ فَتَمَعَطَ شَعْرُهَا فَأَرَادُوا
 أَنْ يَصْلُوهَا فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَيْمَاتَةَ وَالْمُسْتَوْبِيَةَ • تَابِعَهُ ابْنُ
 إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ صَفِيَّةَ عَنِ مَائِشَةَ حَدَّثَنِي ^(٢) أَحْمَدُ بْنُ
 الْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا فَضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي أُمِّي
 عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أُمَّرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 فَقَالَتْ إِنِّي أَنْكَحْتُ ابْنَتِي ، ثُمَّ أَصَابَهَا شَكْوَى ، فَتَمَرَّقَ ^(٣) رَأْسُهَا ، وَزَوَّجْتُهَا
 بِسَتْحِيئِي بِهَا أَفْصِلُ رَأْسَهَا ^(٤) فَسَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَأَيْمَاتَةَ وَالْمُسْتَوْبِيَةَ حَدَّثَنَا
 آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنِ أُمِّ آدَمَ قَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ

- (١) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ
 (٢) حَدَّثَنَا
 (٣) فَتَمَرَّقَ
 (٤) شَعْرُهَا

قَالَتْ لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ **حدثني** (١) مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ
 اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَأْسِمَةَ وَالْمُسْتَوْصِمَةَ * وَقَالَ نَافِعٌ: الْوَأْسِمُ لِي
 النَّثَرِ **حدثنا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَبِّبِ
 قَالَ قَدِمَ مِثَاوِيَةَ الْمَدِينَةَ، أَخْرَجَ قَدَمَيْهِ قَدِيمًا نَظَلْبًا فَأَخْرَجَ كَبَّةً مِنْ شَعْرِهِ، قَالَ مَا
 كُنْتُ أَرَى (٢) أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا خَيْرَ الْيَهُودِ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّاهُ الزُّورَ يَعْنِي الْوَاصِلَةَ
 فِي الشَّعْرِ **باب** الْمُتَمَصِّصَاتِ **حدثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا بِجَرِيرٌ عَنْ
 مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ لَعَنَ عَبْدُ اللَّهِ الْوَأْسِمَاتِ وَالْمُتَمَصِّصَاتِ
 وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ، فَقَالَتْ أُمُّ يَمْعُوبَ مَا هَذَا؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ
 وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مِنَ لَعْنِ رَسُولِ اللَّهِ، وَفِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَتْ وَاللَّهِ لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ
 اللَّوْحَيْنِ فَمَا وَجَدْتُهُ قَالَ وَاللَّهِ لَنْ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ
 وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا **باب** الْمَوْصُولَةِ **حدثني** (٣) مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ
 عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاصِلَةَ
 وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَأْسِمَةَ وَالْمُسْتَوْصِمَةَ **حدثنا** الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ
 أَنَّهُ سَمِعَ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْمُنْذِرِ تَقُولُ سَمِعْتُ أَسْمَاءَ قَالَتْ سَأَلْتُ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا (٤) الْحَصْبَةُ، فَأَمَرْتَنِي (٥) شَعْرُهَا، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا
 أَكْأَصِيلٍ فِيهِ فَقَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ **حدثني** (٦) يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا
 الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَأْسِمَةَ (٧) وَالْمَوْصِلَةَ، وَالْوَأْسِمَةَ
 وَالْمُسْتَوْصِلَةَ يَعْنِي لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ **حدثني** (٨) مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا

(١) حدثنا
 (٢) أَرَى . فتح الهمة
 من القرع
 (٣) حدثنا
 (٤) أصابها
 (٥) فَأَمَرْتَنِي
 (٦) حدثنا
 (٧) لَعَنَ اللَّهُ الْوَأْسِمَةَ
 الخ قال القسطلاني وسقط
 قوله يعني الخ في بعض
 النسخ اه
 (٨) حدثنا

سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
لَعَنَ اللَّهُ الْوَائِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ ^(١) وَالْمُتَمَصَّاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ ، الْمَغِيرَاتِ
خَلَقَ اللَّهُ مَالِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ **بَابُ**
الْوَائِمَةِ حَدَّثَنِي يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَيْنُ حَقٌّ وَتَعْنَى عَنِ الْوَشْمِ حَدَّثَنِي ابْنُ
بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ ذَكَرْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكٍ حَدِيثَ
مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ سَمِعْتُهُ مِنْ أُمِّ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ مِثْلَ حَدِيثِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي
جَحِيفَةَ قَالَ رَأَيْتُ أَبِي فَقَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ تَمَنِ الْأَنْفِ ، وَتَمَنِ الْكَلْبِ
وَآكِلِ ^(٢) الرَّبَا وَمُوكِلِهِ ، وَالْوَائِمَةِ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ **بَابُ الْمُسْتَوْشِمَةِ** حَدَّثَنَا
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَيْ
مُحْرُ بِأَمْرٍ تَشِيمُ ، فَقَامَ فَقَالَ أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ مَنْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْوَشْمِ ،
فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَتَمَنْتُ فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَا سَمِعْتُ ، قَالَ مَا سَمِعْتَ ؟ قَالَ
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا تَشِمَنَّ وَلَا تَسْتَوْشِمَنَّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ مَحْمَرٍ قَالَ لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاصِلَةَ
وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَائِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَعَنَ
اللَّهُ الْوَائِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ ^(٣) وَالْمُتَمَصَّاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ ^(٤) الْمَغِيرَاتِ خَلَقَ
اللَّهُ مَالِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ **بَابُ التَّصَاوِيرِ**
حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ

(١) . وَالتَّوْشِمَاتِ
(٢) وَآكِلِ الرَّبَا
وَمُوكِلِهِ الْحِجْرُ فِي النِّسْخِ
لِلتَّمَسُّدِ بِأَيْدِينَا وَقَدَرِ
الْقِسْطِ فِي فِعْلَاتِنَا وَلَمَنْ
عَلَيْهِ السَّلَامُ آكِلِ الرَّبَا
الْحِجْرُ عَلَى هَذَا نَهَى بِالنِّسْبِ
(٣) . وَالتَّوْشِمَاتِ
(٤) بِالْحُسْنِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ
يَتَنَا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَصَاوِيرٌ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي
عَبِيدُ اللَّهِ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ **بَابُ عَذَابِ**
الْمُصَوِّرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ**
مُسْلِمٍ قَالَ كُنَّا مَعَ مَسْرُوقٍ فِي دَارِ يَسَارِ بْنِ نُعَيْرٍ، فَرَأَى فِي صُفْتِهِ تَمَائِيلَ فَقَالَ
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنْ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ **حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ حِيَاضٍ عَنْ هَبَيْدِ**
اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ
بَابُ تَقْضِ الصُّورِ **حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَصَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُمَرَ**
ابْنِ حِطَّانٍ أَنَّ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي يَتِيمِهِ
شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيْبٌ^(١) إِلَّا تَقَضَّهَ **حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ**
حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ، فَرَأَى أَعْلَاهَا مَصُورًا
يُصَوِّرُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي،
فَلِيَخْلُقُوا حَبَّةً، وَلِيَخْلُقُوا ذَرَّةً، ثُمَّ دَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَمَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى بَلَغَ إِبْطَهُ
فَقُلْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشْيَءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ^(٢) مُنْتَهَى الْحَلِيَّةِ **بَابُ**
مَا وُطِئَ مِنَ التَّصَاوِيرِ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ**
الرَّحْمَنِ بْنَ النَّاسِمِ وَمَا بِالْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ أَفْضَلُ مِنْهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَمِعْتُ مَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَدِيمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَرَّتْ بِقِرَامٍ لِي عَلَى سَهْوَةٍ لِي
فِيهَا تَمَائِيلٌ فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَتَكَهُ وَقَالَ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) تصاوير

(٢) قوله قال منتهى الحلبة
أى تبلغ الفسل الى الابط
منتهى الحلبة في الجنة والحلقة
لتصجيل من أثر الوضوء أو
من التحللة المذكورة في قوله
نعال يحملون فيها من أساور
من ذهب إله فسطاني

الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ ، قَالَتْ جَعَلْنَا وَسَادَةً أَوْ سَادَتَيْنِ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ**
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَائِشَةَ قَالَتْ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِن
سَفَرٍ وَعَلَّقْتُ دُرُثُوكَا فِيهِ تَمَائِيلٌ فَأَمَرَنِي أَنْ أَنْزِعَهُ فَنَزَعْتُهُ ، وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا
وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِيَّاهُ وَاحِدٍ بِأَبْوَابٍ مِنْ كِرْبَةِ الْقُمُودِ عَلَى الصُّورَةِ (١) **حَدَّثَنَا**
حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
أَنَّهَا اشْتَرَتْ ثَمْرَةَ فِيهَا تَصَاوِيرٌ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ ، فَقُلْتُ
أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ بِمَا (٢) أَذْنَبْتُ ، قَالَ مَا هَذِهِ الثَّمْرَةُ ؟ قُلْتُ لِنَجْلِسَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا
إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ، وَإِنَّ
الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ الصُّورَةُ (٣) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ بُكَيْرِ**
عَنْ بُسْرِ بْنِ شَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ الصُّورَةُ (٤) ، قَالَ بُسْرٌ : ثُمَّ
أَشْتَكِي زَيْدًا فَعُدْنَا ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ (٥) ، فَقُلْتُ لِئُبَيِّدَ اللَّهِ رَيْبِ
مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدًا عَنِ الصُّورِ يَوْمَ الْأَوَّلِ (٦) فَقَالَ عُبَيْدُ
اللَّهِ أَلَمْ تَسْمَعَهُ حِينَ قَالَ : إِلَّا رَقًا فِي تَوْبِ * وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُو هُوَ
ابْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي بُكَيْرٌ حَدَّثَنِي بُسْرٌ حَدَّثَنِي زَيْدٌ حَدَّثَنِي أَبُو طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
بَابُ كِرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ فِي التَّصَاوِيرِ **حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ**
الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ قِرَامٌ
لِمَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَيْطِئِي عَنِّي ، فَإِنَّهُ لَا تَرَاكِ
تَصَاوِيرُهُ تَغْرِضُ لِي فِي صَلَاتِي **بَابُ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ**
****حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ****

(١) على الصُّورِ

(٢) فَا

(٣) الصُّورِ

(٤) صُورَةٌ . صُورًا

(٥) صُورٌ

(٦) يَوْمَ الْأَوَّلِ

مَا لَمْ يَنْفُخْ فِيهَا رُوحٌ وَلَا يَنْفُخُ فِيهَا رُوحٌ وَلَا يَنْفُخُ فِيهَا رُوحٌ وَلَا يَنْفُخُ فِيهَا رُوحٌ
 عَنْ أَبِي عَوْنٍ بْنِ أَبِي جَحِيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ اشْتَرَى غُلَامًا حَجَّامًا ، فَقَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 نَهَى عَنْ قَمْنِ الدَّمِ ، وَتَمْنِ الكَلْبِ ، وَكَسْبِ البَغِيِّ ، وَلَمَنْ آكَلَ الرِّبَا وَمُوكَلَّهُ ،
 وَالْوَأْسِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ وَالْمُصَوَّرَ **بَابُ** مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ كُتِفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ
 يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِبَافِخٍ **حَدَّثَنَا** عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا
 سَعِيدٌ قَالَ سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يُحَدِّثُ ^(١) قَتَادَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ
 عَبَّاسٍ وَهُمْ يَسْأَلُونَهُ وَلَا يَدْرُؤُهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى سُئِلَ فَقَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ
 مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ فِي الدُّنْيَا كُتِفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِبَافِخٍ
بَابُ الْأَرْدَفِ عَلَى الدَّابَّةِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ
 ابْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكْفٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ فَذَكِيَةٌ وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ

- (١) وقال
- (٢) محمد بن جعفر
- (٣) محمد بن الضمير في
بجديه للحديث

ورواه **باب الثلاثة على الدابة** حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا
 خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما قدم النبي ﷺ مكة
 استقبله أغيلة بن عبد المطلب حمل واحد بين يديه والآخر خلفه **باب**
 حمل صاحب الدابة غيره بين يديه ، وقال بعضهم : صاحب الدابة ، أحق بصدر
 الدابة إلا أن يأذن له **حدثنا محمد بن بشر** حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب
 ذكر الأشر^(١) الثلاثة عند عكرمة فقال قال ابن عباس أتى رسول الله ﷺ وقد
 حمل قم بين يديه والفضل خلفه أو قم خلفه والفضل بين يديه فأبهم شر^(٢)
 أو أبهم خير^(٣) **باب** **حدثنا هذبة بن خالد** حدثنا همام حدثنا قتادة
 حدثنا أنس بن مالك عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال بينا أنا رديف النبي
 ﷺ ليس بيني وبينه إلا أخيرة الرجل فقال يا معاذ^(٤) قلت لبيك رسول^(٥) الله
 وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول^(٦) الله وسعديك ثم
 سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول^(٨) الله وسعديك ، قال هل تدري
 ما حق الله على عباده قلت لله ورسوله أعلم قال حق الله على عباده أن يعبدوه ولا
 يشركوا به شيئاً ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول^(٩) الله
 وسعديك فقال هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوه قلت لله ورسوله أعلم
 قال حق العباد على الله أن لا يعذبهم **باب إرداف المرأة خلف الرجل**^(١٠)
حدثنا الحسن بن محمد بن صباح^(١١) حدثنا يحيى بن عباد حدثنا شعبة أخبرني
 يحيى بن أبي إسحاق قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال أقبلنا مع رسول
 الله ﷺ من خيبر وإني لرديف أبي طلحة وهو يسير وبعض نساء رسول الله
 ﷺ رديف رسول الله ﷺ إذ عثرت الناقة فقلت المرأة فنزلت فقال رسول الله

- (١) ذكر الأشر
- (٢) فأبهم أشر
- (٣) أو أبهم أخير
- (٤) **باب إرداف**
- الرجل خلف الرجل
- (٥) يا معاذ بن جبل
- (٦) يا رسول الله
- (٧) يا رسول الله
- (٨) يا رسول الله
- (٩) يا رسول الله
- (١٠) خلف ذي محرم
- (١١) الصباح

ﷺ إِنَّهَا أَمَّكُمْ فَشَدَدْتُ الرَّحْلَ وَرَكِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا دَنَا أَوْ رَأَى (١)
 الْمَدِينَةَ قَالَ آيُونَ تَائِبُونَ مَا بَدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ بِأَبِ الْإِسْتِئْثَاءِ وَوَضَعَ الرَّجُلُ
 عَلَى الْأُخْرَى حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِسْرَاهِيمُ بْنُ سَمْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ
 عَنْ قَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَضْطَجِعُ (٢) فِي الْمَسْجِدِ رَافِعًا
 إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى .


(١) وَرَأَى

(٢) مُضْطَجِعًا

(تم طبع الجزء السابع)

(ويليه الجزء الثامن * أوله كتاب الأدب)

قوله آيون كذا هو في كل
 طبعة بمناة تحية ولم نسمها
 من أفواه مشايخنا إلا بها
 والقاعدة الصرفية تنص على
 قطع الياء ولما سمعت ممن
 يترجم به بهزة محققة أو مسهولة
 اه من هاشم الاصملي



صحیح البخاری

رموز أسماء الرواة

وجدت في النسخ الصحيحة المعتمدة التي صحح عليها هذا المطبوع رموز لأسماء الرواة ، منها :

ه	لأبي ذر الهذلي	إلى	وقد يوجد في آخر الجملة التي عليها « لا » لفظ « إلى »
ص	للأصيلي		إشارة إلى آخر الساقط عند صاحب الرمز .
س	لابن عساکر	ع	لعلها لابن السمعاني
ش	لابن الوقت	ج	لعلها للجرجاني
ط	للكشميهني	ق	لعلها للقاسبي . قال القسطلاني : ولعلها لأبي الوقت أيضا كما في نسخ صحيحة معتمدة .
ظ	للحموي	ح	لم يعلم اصحابها . وربما وجد رموز غير تلك لم تعلم ايضا .
هـ	للمستلي	عظ	
ح	للكريمة	صع	
حـ	للحموي والكشميهني	ظـ	
حس	للحموي والمستلي	طع	
سه	للمستلي والكشميهني وتارة توجد تحت أو فوق « حـ » و « حسـ » أو غيرها اشارة الى روايته عنهما .	خـ	
لا	توجد تارة قبل الرمز اشارة الى سقوط الكلمة الموضوعه عليها ، عند اصحاب الرمز الذي بعدها إن كان .	حـ	إشارة الى أنها نسخة اخرى
		صـ	إشارة الى صحة سماع هذه الكلمة عند الرموز له أو عند الحافظ البيهقي .

فهرس

الجزء السابع

(من صحيح الامام البخارى مقتصرًا فيها على الكتب وامهات الأبواب والنراجم)

صفحة	صفحة
١٠٨ كتاب العقيدة	٢ كتاب النكاح
١١٠ كتاب الذبائح والصيد والتسمية على الصيد	٥٢ كتاب الطلاق
١٢٨ كتاب الاضاحى	٦٠ باب الخلع
١٣٥ كتاب الأشربة	٦٤ باب قول الله تعالى للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر الخ
١٤٨ كتاب الطب ما جاء في كفارة الرضخ	باب حكم المفقود في أهله وماله
١٥٨ كتاب الطب باب ما أنزل الله داا أنزل له شفاء	٦٥ باب قد سمع الله قول التى تجادلك الآية
١٨٢ كتاب اللباس	٦٧ باب اللعان
٢١٤ باب التصاوير	٨٠ كتاب النفقات
٢١٧ باب الارتداف على الدابة	٨٧ كتاب الأطعمة